

زكريا أوزون
جناية البخاري
إنقاذ الدين من إمام المحدثين

جنايـة البخـاري

إنقـاذ الديـن من إمـام المحدثيـن

زكريا أوزون

جناية البخاري

إنقاذ الدين من إمام المحدثين



رياض الريس للكتب والنشر
RIAD EL-RAYYES BOOKS

AL BUKHARI'S CRIME

Emerging Islam From the Ranking Imam

By Zakaria Ouzon

First Published in January 2004

BEIRUT- LEBANON

info@elrayyesbooks.com . www.elrayyesbooks.com

ISBN 97 89953 21147 3

تصميم الغلاف: محمد حمادة

الطبعة الأولى: كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٤

المحتويات

إلى كل من يحترم العقل ويقدره.
إلى كل من يحتكم إلى العقل في الحكم على النقل.
إلى كل من أضاء شمعة الإبداع في ظلام التقليد الأعمى والتبعية.
إلى كل من أضاء شمعة الفكر في ظلام القياس والآبائية.
إلى كل من أحب الناس على اختلاف أجناسهم وأديانهم ومعتقداتهم.
معاً في هذا المشوار الشائك الطويل.



المقدمة

إن إشكالية الحديث النبوي من أهم وأعقد الأمور في الدين الإسلامي، والبحث فيها يتطلب جرأة مدعومة بالعلم والحجة والبيّنة نظراً لحساسيتها.

وقد تمَّ انتقاء «صحيح الإمام البخاري» لمناقشة ومعالجة موضوع الحديث النبوي فيه، كونه أفضل وأصح كتب الحديث عند كثير من أئمة المسلمين، وزيادة في الدقة والحرص فقد تمَّ اعتماد الأحاديث التي اتفق عليها الشيخان بخاري ومسلم والتي يطلق عليها عبارة: المتفق عليه.

وإذا كان ما في «صحيح البخاري» محاطاً بالهالة

والقدسية فإن إعمال العقل والتخلص من أوهام النقل هو ما تمَّ السعي إليه في هذا الكتاب الذي جاءت أبحاثه مبسَّطة مركّزة مباشرة وبعيدة عن التعقيد والتكرار والاستطراد الذي اتصفت به معظم كتب التراث.

أخيراً فإن السلف قد رأى أن الأجر والثواب هو نصيب العاملين من الأئمة والسادة العلماء الأفاضل دوماً ـ وإن أخطأوا ـ لكن الأجدر اعتماد قوله تعالى:

﴿وقالوا ربنا إنّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا * ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً﴾

([الأحزاب (٦٧ ـ ٦٨])، صدق الله العظيم.

زكريا أوزون

الفصل الأول

زبدة الكتاب في بدايته

البحث في الحديث النبوي أمر شائك وعر مملوء بالمصاعب ومحفوف بمخاطر صيحات التكفير والخروج عن الدين والملة؛ ولكن النيات الحسنة والصادقة التي تترافق مع الجهد والبحث العلمي الموضوعي كفيلة بتذليل تلك المصاعب والمخاطر والوعورة وبتحريك العقول المرنة والضمائر الحية التي لا يمكن للأمة أن تتطور وتستمر بدونها.

ويتوجب عليَّ في البداية أن أبين للقارئ المقصودَ بمصطلح الحديث النبوي هنا؛ فهو:
أقوال وأفعال وصفات الرسول وكل ما يتعلق بكافة جوانب حياته الفكرية والسياسية والاجتماعية والعلمية والعسكرية... الواردة في صحيح الإمام البخاري.

وعليه فإن كلمة السنّة هنا مُعتمدة ومستمدة مما جاء في التعريف اللاحق[1].

وقبل البدء في الدخول إلى فصول وموضوعات الكتاب، نطرح على مائدة البحث الأسئلة الأساسية التالية:

س ١: هل الحديث النبوي وحي منزل؟
س ٢: هل الحديث النبوي مصدر تشريع؟
س ٣: هل الحديث النبوي مقدّس؟
س ٤: هل يفسر الحديث النبوي القرآن الكريم؟
س ٥: هل كل رواة الحديث النبوي من الصحابة عدول ثقاة؟
س ٦: هل يوافق الحديث النبوي كما وردنا المعطيات العلمية والنظم والأعراف السائدة اليوم؟
س ٧: هل وحّد الحديث النبوي كما وردنا الأمة وطوّرها؟
س ٨: ماذا نأخذ من الحديث النبوي؟
س ٩: هل وُفق الإمام البخاري في صحيحه؟!

وسأقوم هنا بالإجابة عن تلك الأسئلة بشكل موجز مبسّط حيث سيجد الباحث بعدها الإجابات المفصلة من خلال أبحاث الكتاب اللاحقة؛ وهنا أطلب من القارئ الكريم التحلي بالحلم والهدوء والتفكير الموضوعي في متابعة الإجابات التالية:

السؤال الأول: هل الحديث النبوي وحيٌ منزل؟

الحديث النبوي ليس وحياً منزلاً ولو كان كذلك لأصبح متنه (نصه) قرآناً يقرأه المسلم عند أدائه فروض صلاته؛ وهو ظني الثبوت، نُقل بالمعنى وإن حاول البعض إقناعنا بدقة الرواة في نقل عين لفظ الحديث، وما اختلاف متون (نصوص) رواياته الصادرة عن راوٍ واحدٍ واعتمادها إلاّ دليل على ذلك.

والرسول الكريم لم يأمر بكتابة الحديث[٢]، كما أمر بكتابة القرآن الكريم، وما جاء في الصحيحين من حديث «اكتبوا لأبي شاه» ـ الذي سنورد نصه الكامل لاحقاً ـ والذي تمَّ الاستناد إليه في كتابة الحديث يتعلق بما قاله الرسول عن تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها.

وهو ما طلب أبو شاه كتابته تحديداً ليكون بمثابة وثيقة لوصية الرسول حول مكة يظهرها لأهل اليمن ولم يطلب كتابة أي كلام غيره للمصطفى؛ وفيما يلي نص الحديث المذكور آنفاً:

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
لَمَّا فَتَحَ اللّهُ عَلَى رَسُولِهِ(ص) مَكةَ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّها لاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وإِنَّهَا أحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لاَ تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا الاَّ لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهْوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلاّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ(ص): «إِلاَّ الإِذْخِرَ». فَقَامَ أَبُو شَاهٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ص): «اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ».
(أخرجه البخاري في: ٤٥ ـ **كتاب اللقطة:**
٧ ـ باب كيف تعرّف لقطة أهل مكة).

أما ما رواه البخاري عن أبي هريرة في قوله: «ليس أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثاً مني، إلاّ ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»، فقد دفعني إلى الرجوع إلى كتب الأثر لأجد أن مجموع ما رواه عبد

الله بن عمرو لا يزيد بأية حال من الأحوال على ربع ما رواه أبو هريرة[٣]؛ مما يجعل أحدنا يتساءل عما حلَّ بذلك الكم من الحديث المُوحى؟!

أخيراً فإن الصحابة أنفسهم اختلفوا في جواز كتابة الحديث النبوي حيث كرهها عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى وأبو سعيد وآخرون غيرهم[٤].

السؤال الثاني: هل الحديث النبوي مصدر تشريع؟

أغلب الحديث النبوي ليس مصدر تشريع لأن معظم ما وصلنا عن طريقه لم ينفرد به النبي(ص) عن غيره من الناس لكي يُتخذ شرعة ومنهاجاً من بعده؛ فمثلاً لم يكن النبي(ص) أول إنسان يأكل باليمين أو يأكل التمر أو يستخدم العود الهندي أو يحتجم أو يبكي على وفاة ابنه أو ينام على جنبه الأيمن أو يقبّل النساء... أو... أو... إلى غير ذلك ليُعتبر ذلك تشريعاً.

وهنا يقول قائل: ولكن النبي هو أول من صلى الصلاة التي نراها وفصّل أوقاتها وعدد ركعاتها وهو أول من حدد نسبة الزكاة ٢,٥٪ للفقراء!! وتأتي الإجابة: نعم! ولذلك قال تعالى: ﴿**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول**...﴾ [النور - ٥٦].

وهو ما يدل على أن هذين القولين فقط هما ما يؤخذان عنه وقد حصلنا عليهما عن طريق السنّة الفعلية المتواترة (وليس السنّة القولية).

وهنا لا بد من إظهار الفرق بين كلمتي الرسول والنبي[٥] اللتين يتم الخلط بينهما عمداً أو سهواً! فسيدنا محمد بن عبد الله رجل

يحمل صفتين معاً هما صفة الرسول (من الرسالة) وصفة النبي (من النبوة) تماماً كما يحمل أحدنا اليوم صفتين في عمله كأن يكون مهندساً ومديراً للعلاقات العامة.

ففي مقام النبوة يقوم محمد النبي بالاجتهاد والعمل حسب المعطيات والإمكانيات والأرضية المعرفية السائدة، ويُصحح له من خلال ذلك المقام، لذلك نجد أن التصويب يكون دائماً من مقام النبوة كما في قوله تعالى: ﴿**يا أيها النبي لِمَ تُحرم ما أحلَّ الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم**﴾ [التحريم - ١]. ﴿**يا أيها النبي اتقِ الله ولا تطعِ الكافرين والمنافقين إن الله كان عليماً حكيماً**﴾ [الأحزاب - ١].

﴿**ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يُثخن في الأرض...**﴾ [الأنفال - ٦٧]. ﴿**لقد تاب الله على النبي والمهاجرين...**﴾ [التوبة - ١١٧]. لذلك فإن الأحاديث الواردة عنه سميت بالأحاديث النبوية.

أما في مقام الرسالة والتي تشمل كافة التشريعات والأوامر التي أمره بها الله - عزَّ وجلّ - عبر جبريل الأمين في القرآن الكريم، فهو معصوم فيها من الوقوع في الخطأ، وقد عصمه الله من ذلك؛ وعليه فإن الطاعة في القرآن الكريم هي للرسول؛ ﴿**قل أطيعوا الله والرسول**﴾ [آل عمران - ٣٢]. ﴿**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول... واحذروا...**﴾ [المائدة - ٩٢]. ﴿**من يطع الرسول فقد أطاع الله...**﴾ [النساء - ٨٠].

وقد جاء أمر الاقتداء بالرسول في الصلاة والزكاة من مقام الرسالة

كما رأينا في الآية الكريمة السابقة، لذلك فإنه لا يوجد لدينا أحاديث رسولية، لأن رسالة سيدنا محمد(ص) هي القرآن الكريم، وقد وعى الصحابة ذلك فلم يكتبوا عنه عندما كان يحتضر على فراش الموت ما أراد أن يوصيهم به لأنه قد أدى رسالته ممثلة بالذكر الحكيم المحفوظ في السطور والصدور(٦).

السؤال الثالث: هل الحديث النبوي مقدس؟
بناء على ما سبق فإن الحديث النبوي ليس مقدساً. وهنا أذكر أن معظم ما ورد في الصحاح والمتون وغيرها عند أهل السنّة مثلاً لا يُعترف به عند الأخوة الشيعة والعكس صحيح؛ كما أن ثقاة وعدول أهل السنّة ليسوا كذلك عند أهل الشيعة وبقية الملل الإسلامية المختلفة.

السؤال الرابع: هل يفسر الحديث النبوي القرآن الكريم؟
لا يفسر الحديث النبوي معظم القرآن الكريم ولا يشرحه كما يؤكد السادة العلماء الأفاضل وغيرهم، وهنا أطلب ذكر سورة واحدة من القرآن الكريم يتجاوز عدد آياتها المائة ـ مثلاً ـ قد تمّ شرحها من بدايتها إلى نهايتها آية آية من قبل الرسول الكريم ذاته!

مع الإشارة إلى أن الأحاديث التي تبحث في تفسير القرآن في صحيح البخاري ـ كتاب التفسير ـ لا تتجاوز نسبتها (٦٪) من مجمل أحاديث صحيحه، كما أننا نجد حديثاً أو حديثين لسورة كاملة في حين نجد الكثير من الأحاديث لآية محددة واحدة.

أما الأحاديث التي تبين ما يسمى بأسباب النزول والتي يُعتمد عليها في الأحكام والفقه؛ فقد رواها الصحابة ولم تنسب للرسول الكريم

ـ كما سنرى لاحقاً ـ؛ ونذكر هنا أن الصحابي الجليل (أبو بكر الصديق) لم يعرف ما تعنيه كلمة (أبّاً) في قوله تعالى: ﴿**وفاكهة وأبّاً...**﴾ حسب ما جاء في الأثر!!

السؤال الخامس: هل كل رواة الحديث من الصحابة عدول ثقاة؟

وهو من أهم الأسئلة المطروحة لأن الإجابة عنه تعني رفض ونسف كل الأساليب والشروط والمبادئ التي اعتمدها البخاري وغيره من الأئمة في صحاحهم أو متونهم، وذلك يعني ببساطة نسف ظاهرة العنعنة (عن... عن... عن...) التي تعتمد على النقل لا على إعمال العقل، تعتمد على من قال وليس ما قال!! وإذا قلت: إن الصحابة كغيرهم من الناس يخطئون ويصيبون يضلون ويهتدون يعلمون ويجهلون وأنه نزلت فيهم آيات عديدة من الذكر الحكيم تنقدهم وتصحح مسارهم وأعمالهم حتى إن سورة التوبة سميت بالفاضحة، لأنها أظهرت حقائق الكثير منهم آنذاك[٧]

فإن الرد سيكون: ومن أنت لتقول؟ ومن أنت لترى؟ ومن أنت لتقيّم الصحابة؟ من أنت؟!... لذلك فإني سأورد هنا آراء الصحابة حول بعضهم بعضاً حسب ما جاء في كتب الأثر المعتمدة وعملاً بالقول «إن الحديد بالحديد يفلح».

وما دام الحديث يتعلق بالحديث النبوي فإني سآخذ أكثر الصحابة رواية عن الرسول الكريم وهم حسب ذلك التصنيف:

١ ـ الصحابي أبو هريرة الدوسي.

٢ ـ السيدة عائشة أم المؤمنين.

٣ ـ الصحابي عبد الله بن عباس ـ حبر الأمة.

وسأترك للقارئ التوصل إلى الاستنتاج الملائم من ذلك العرض وبالتالي معرفة الإجابة عن السؤال الخامس المطروح.

١ ـ أبو هريرة الدوسي:

يحدثنا الصحابي أبو هريرة عن ذاته، فيقول: «نشأت يتيماً وهاجرت مسكيناً وكنت أجيراً لبسرة بنت غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي... وكُنيت بأبي هريرة بهرةٍ صغيرةٍ كنت ألعب بها»[٨]. وغلبت كنيته عليه ونُسب إلى أمه لاختلافهم في اسم أبيه؛ وهو من قبيلة دوس قدم مع قومه إلى النبي في غزوة خيبر وأشهر إسلامه وانضم لفقره إلى أهل الصفة وأهل الصفة أناس فقراء لا منازل لهم ولا عشائر كان إذا تعشى النبي دعا طائفة منهم يتعشون معه ويفرق طائفة منهم على الصحابة ليعشوهم!

والتقى أبو هريرة بالرسول لفترة لم تزد على السنة وتسعة أشهر بأية حال من الأحوال ومع ذلك فقد كان أكثر الصحابة رواية عن الرسول، مما جعل الصحابة ـ وعلى رأسهم السيدة عائشة ـ يتهمونه وينكرون عليه ذلك. وهكذا فقد كان أبو هريرة أول راوية اتُهم في الإسلام[٩].

وحين توفي النبي ولاّه الخليفة عمر (عام ٢٠هـ) على البحرين بعد وفاة العلاء بن الحضرمي وسرعان ما عزله وولى مكانه عثمان بن أبي العاص الثقفي، أما السبب في ذلك فكان عندما أجاب الخليفة عمر بأنه ـ أبو هريرة ـ يملك عشرين ألفاً من بيت مال البحرين حصل عليها من التجارة (بقوله كنت أتجر)[١٠] وكان رد الخليفة عمر: «**عدواً لله والإسلام، عدواً لله ولكتابه، سرقت مال الله، حين استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين ما رجعت بك أميمة**

(**أمه) إلاّ لرعاية الحمير**»[11] وضربه بالدرة حتى أدماه. وقد منعه تماماً عن رواية الحديث النبوي بقوله: (لتتركن الحديث أو لألحقنك بأرض القرود أو بأرض دوس)[12]. ويؤكد أبو هريرة ذلك فيقول: «ما كنت أستطيع أن أقول قال رسول الله (ص) حتى قُبض عمر» أو: «لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم **لضربني بمخفقته**»[13].

وقد التقى أبو هريرة كعب الأحبار (الحبر اليهودي الذي أسلم زمن عمر بن الخطاب) واختلطت بينهما المعلومات مما شوش الناس بين حديثهما، وهذا ما عبّر عنه بسر بن سعد بقوله: «لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة يتحدث عن رسول الله (ص) ويحدثنا عن كعب، ثم يقوم فأسمع بعض من كان معنا **يجعل حديث رسول الله عن كعب، ويجعل حديث كعب عن رسول الله**»[14].

وهنا أكتفي بما جاء في الأثر عن أبي هريرة؛ وأتساءل: ألم تصل تلك المعلومات إلى الإمام البخاري قبلنا؟! وكيف أخرج الكثير من أحاديثه في صحيحه؟!

٢ ـ السيدة عائشة (أم المؤمنين):

ولدت عائشة في السنة الرابعة، بعد البعثة. أبوها أبو بكر الصديق وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر. وقد تزوجها الرسول بعد معركة بدر ودخل عليها وهي بنت تسع سنين أو عشر ومات عنها وهي ابنة ثماني عشرة سنة، وتوفيت سنة (٥٨ أو ٥٩هـ).

وكانت سيرة حياتها مليئة بالخلاف مع الآخرين؛ ويذكر البخاري في صحيحه أن نساء الرسول كنّ حزبين: فحزب فيه عائشة

وحفصة وصفية وسودة، والحزب الآخر، أم سلمة وسائر نساء الرسول (ص).

وقد تحدثت بنفسها عن غيرتها من خديجة ـ زوجة الرسول الأولى ـ وأم سلمة وزينب بنت جحش وفيها قالت للنبي (ص): «ما أرى ربك إلاّ يسارع في هواك». كما أنها تحدثت عن حادثة المغافير وسنأتي إلى ذكرها لاحقاً. وقد جاء عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب أخبره عن المرأتين من أزواج النبي (ص) اللتين قال الله عنهما **﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما... وإن تظاهرا عليه فإن الله مولاه﴾** [التحريم ـ ٤] (صَغَت: مالت عن الحق) فقال: **هما عائشة وحفصة**[١٥].

وبعد وفاة النبي (ص) اختلفت مع الخليفة الراشدي عثمان بن عفان عدة مرات وقد جاء في الأثر أن عثمان قال في رهط من أهل الكوفة استجاروا ببيت عائشة: أما يجد مرّاق العراق وفسّاقهم ملجأ إلاّ بيت عائشة؟!

فسمعت فرفعت نعل رسول الله(ص) وقالت: تركت سنّة رسول الله صاحب هذا النعل! فتسامع الناس فجاؤوا حتى ملأوا المسجد، فمن قائل: أحسنتِ، ومن قائل: ما للنساء وهذا! حتى تحاصبوا وتضاربوا بالنعال[١٦]. وكانت عائشة أول من لقبت الخليفة عثمان نعثلاً (يهودي يشبه عثمان في المدينة) وقالت بصريح العبارة: «اقتلوا نعثلاً فقد كفر»[١٧]. وبعد أن قتل عثمان وكُسر ضلع من أضلاعه ولم يشهد جنازته ـ وهو المبشر بالجنة ـ إلاّ مروان بن الحكم وثلاثة من مواليه وابنته فقط!! عادت لتطالب بدم عثمان وتقول قُتل مظلوماً؛ مما دعا ابن أم كلاب للقول:

فمنك البداء ومنك الغير
ومنك الرياح ومنك المطر
وأنت أمرت بقتل الإمام
وقلت لنا إنه قد كفر...[١٨]

بعد ذلك قاتلت عائشة الخليفة علي في موقعة الجمل الشهيرة؛ ولعل أفضل وصف لذلك ما جاء في «العقد الفريد» حين دخلت أم أوفى العبدية على عائشة بعد وقعة الجمل، فقالت لها: يا أم المؤمنين، ما تقولين في امرأة قتلت ابناً لها صغيراً؟ قالت: وجبت لها النار! قالت: فما تقولين في امرأة قتلت من أولادها الأكابر عشرينَ ألفاً في صعيد واحد، قالت: خذوا بيد عدوة الله!!!

أخيراً فإن السيدة عائشة قالت نادمةً: «وددت أني إذا مت كنت نسياً منسياً» وقيل إنها عندما احتضرت جزعت فقيل لها: أتجزعين يا أم المؤمنين وابنة أبي بكر فقالت: إن يوم الجمل لمعترض في حلقي ليتني مت قبله». لذلك طلبت أن لا تُدفن مع النبي قائلة: «إني قد أحدثت بعد رسول الله (ص) فادفنوني مع أزواج النبي (ص)»[١٩].
بهذه العبارة أختم الحديث عن السيدة عائشة وقلبي يعتصر ألماً وعيني تدمع لأنها تمثل الوجدان الحي فيها، تمثل الندم والتوبة والاستغفار التي يقبلها الله ـ عزَّ وجلّ ـ من الناس جميعاً دون أن يُنعتوا بصفة العدول أو الثقاة!!

٣ ـ عبد الله بن عباس ـ حبر الأمة:

ولد عبد الله بن عباس قبل الهجرة بسنة أو سنتين وعندما توفي الرسول كان صبياً لم يتجاوز عمره أحد عشر ربيعاً ومع ذلك فقد روى حوالى (١٦٦٠) حديثاً[٢٠] ـ أثبتها البخاري ومسلم في

صحيحهما. وبالرغم مما يقال بأنه لازم رسول الله (ص) خلال تلك الفترة، فإن ذلك لا يوجد ما يثبته سوى أنه أعد ماء لوضوء النبي (ص) مرة ودخل بين صفوف المصلين خلفه وهو طفل[٢١].

ولعل المأخذ الأول والأهم على ابن عباس هو صراعه الكلامي والفكري مع ابن عمه الخليفة الراشدي علي بن أبي طالب، وهنا نترك الكلام ونقله للطبري (تاريخ الطبري، ج٤)[٢٢] الذي يتحدث عن أسباب ذلك الصراع والخلاف؛ حيث تبدأ القضية برسالة من أبي الأسود الدؤلي صاحب بيت المال في البصرة تصل إلى الخليفة علي وفيها: «عاملك وابن عمك قد أكل ما تحت يده بغير حق!!».

وعلى الفور يرسل الخليفة رسالة يستوضح فيها من ابن عباس صحة ما جاءه ويطالبه برفع حسابه؛ فيأتي الجواب: «أما بعد، فإن الذي بلغك باطل، وأنا لما تحت يدي أضبط وأحفظ، فلا تصدق الأظناء، رحمك الله والسلام». ثم يعاود الخليفة ويطالبه بكتابة موارده ومصاريفه من أموال الجزية، فيأتي الجواب هنا كما يلي: «والله لأن ألقى الله بما في بطن هذه الأرض من عقيانها ولجينها وبطلاع ما على ظهرها، أحبُّ إليَّ من أن ألقاه وقد سفكت دماء الأمة لأنال بذلك الملك والإمارة، فابعث إلى عملك من أحببت»، ثم يأتي الخبر بأن ابن عباس قد جمع أموال بيت المال ومقدارها نحو ستة ملايين درهم، واستعان بأخواله من بني هلال في البصرة الذين أجاروه بعد مناوشة مع أهل البصرة وأبلغوه مأمنه في مكة ـ مسقط رأسه ـ حيث أوسع على نفسه واشترى ثلاث جوارٍ مولدات حور بثلاثة آلاف دينار!

الأمر الذي دفع الخليفة للكتابة برسالة ـ اكتفينا منها بما يلي:
«... فلما أمكنتك الفرة أسرعت العدوة، وغلطت الوثبة، وانتهزت

الفرصة، واختطفت ما قدرت عليه من أموالهم اختطاف الذئب الأزل دامية المعزى الهزيلة وظالعها الكبير، فحملت أموالهم إلى الحجاز رحيب الصدر تحملها غير متأثم من أخذها، كأنك لا أبا لغيرك، إنما حزت لأهلك تراثك عن أبيك وأمك، سبحان الله! **أفما تؤمن بالمعاد ولا تخاف سوء الحساب؟ أما تعلم أنك تأكل حراماً وتشرب حراماً؟ أوَ ما يعظم عليك وعندك أنك تستثمن الإماء وتنكح النساء بأموال اليتامى والأرامل والمجاهدين الذين أفاء الله عليهم البلاد؟ فاتق الله، وأدِّ أموال القوم فإنك والله** إلا تفعل ذلك ثم أمكنني الله منك لأعذرن إلى الله فيك حتى آخذ الحق وأرده، وأقمع المظالم، وأنصف المظلوم، والسلام».

ويأتي الرد الحاسم من ابن عباس للخليفة: «**لئن لم تدعني من أساطيرك لأحملن هذا المال إلى معاوية يقاتلك به**». بهذا الكلام أنهي تلك الفقرة متسائلاً كيف نقول عن ابن عباس: إنه حبر الأمة وربّاني أمة محمد وبحر علمها الزاخر وترجمان القرآن؟!! وقد قال فيه من عاصره الخليفة علي أمير المؤمنين: «**يأكل حراماً ويشرب حراماً لم يؤدِ أمانة ربّه**».

السؤال السادس: هل يوافق كل ما وصلنا من الأحاديث النبوية المعطيات العلمية والنظم والأعراف السائدة اليوم؟

والجواب هنا: لا تتوافق معظم الأحاديث النبوية التي تتطرق للأمور الكونية مع الثوابت والمعطيات العلمية وهو ما سنراه لاحقاً في أبحاث الكتاب؛ فالشمس تذهب كل يوم تحت عرش ربها وقد ثبت أن الأرض بدورانها حول الشمس يتعاقب الليل والنهار، وآدم طوله سبعون ذراعاً (ما يعادل بناء ١٢ طابقاً) ولم يثبت العلم ذلك في الإنسان القديم ـ ما قبل العصور التاريخية ـ، والحبة السوداء

تشفي من كل داء لكنها لم تثبت فعاليتها في كثير من الأمراض السائدة اليوم أو حتى في أيامهم كالطاعون مثلاً.

وسبع تمرات من المدينة تقي من السم والسحر، وهنا نطلب من مؤيدي ذلك التطبيق مباشرة لمعرفة النتائج. والعظام تفنى ما عدا عجب الذنب؛ والقردة تزني وترجمها القرود عقوبة لها(*)، وملك الموت أعور فقأ موسى عينه؛ والحجر هرب بثياب موسى فضربه حتى ترك آثاراً فيه؛ وإلى غير ذلك من الأحاديث التي تدخل تحت بند الأسطورة والخرافة لا العلم ومعطياته، وهناك أحاديث تعارض بعض الأعراف السائدة كأحاديث البزازة وتداول المسواك لأكثر من شخص والذباب البصق والتف والنف والصلاة بعد أكل اللحوم والدهون دون وضوء أو غسل للفم وغيرها...

السؤال السابع: هل وحّدت الأحاديث النبوية المنسوبة إلى الرسول الأمة الإسلامية وطوّرتها؟

من يدرس التاريخ الإسلامي بحياد وموضوعية ويقف على حال المسلمين اليوم ببحث وتأمل ليستنتج ما ينتظرهم من مستقبل؛ يدرك تماماً أن الحديث النبوي لعب دوراً رئيساً في تقسيم الأمة وتضارب آرائها وأفكارها ومذاهبها بحجة التعددية؛ تلك التي يغلب عليها طابع الطائفية والقبلية والعصبية والتي لا تقبل الطرف الآخر أو تعترف به ـ وإن زعمت غير ذلك.

(*) لمعرفة التفاصيل عن زنى القرود راجع **فتح الباري**، وهنا نضيف ما روي في «البخاري» عن يحيى الكندي عن الشعبي وأبي جعفر: (يَلعب بالصبي إن أدخله فلا يتزوجنّ أمه) وأطلب من السادة العلماء والأفاضل شرح ذلك القول للعامة!

والأحاديث المنسوبة بما فيها من معطيات على الصعيد الفكري والسياسي والاجتماعي أدت إلى تخلف الأمة وتواكلها وإيمانها بالخرافة لحلول مشاكلها العالقة عوضاً عن العمل والعلم.

وعلى الرغم من الصيحات التي تظهر هنا وهناك في بعض الكتب وعلى كل شاشات التلفزة لتتحدث عن مكانة العمل والعلم في معطيات الحديث النبوي فإنها لا تتعدى على أرض الواقع الشعارات والأقوال الرنانة.

السؤال الثامن: ماذا نأخذ من الحديث النبوي؟
نأخذ من الحديث النبوي الحكمة والموعظة التي يمكن أن يتقبلها كل إنسان على أرض المعمورة، أمثال أحاديث «لا ضرر ولا ضرار»، «خيركم خيركم لعياله...»، «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته...»...

أما الأحاديث التي تعارض العلم والمنطق والذوق السليم فنتركها دون حرج؛ كما أنه يمكن الاستفادة من الأحاديث النبوية في دراسة الحوادث التاريخية وتحليلها ونقد سلبياتها لتجنبها في بناء مجتمع المستقبل، مجتمع المحبة والعلم والحرية.

السؤال التاسع: هل وُفق الإمام البخاري في صحيحه؟!
هذا ما سنترك للأخ القارئ الحكم عليه بعد قراءة فصول الكتاب وبحوثه بعيداً عن العصبية والانحياز وهالة تقديس الأشخاص!

أخيراً ثمة تساؤل مشروع هنا، إذا كان الحديث النبوي يمثل شرعاً ووحياً مقدساً فما هي حال الناس قبل أن يُجمع في الكتب والصحاح؟!

ذلك أن الحديث قد جُمع بعد أن مضى على وفاة الرسول الكريم ما لا يقل عن مائة وخمسين عاماً (الإمام البخاري عاش بين (١٩٤ ـ ٢٥٦هـ)).

وكيف عرف الناس أمور دينهم ودنياهم؟ وكيف عرفوا التابعين منهم؟ وكيف ميّزوا بين طبقات الصحابة الكرام ـ حسب ابن سعد أم الحاكم ـ ؟![٢٣].

المدخل إلى أسلوب الكتاب

قُسِمت أبحاث الكتاب الرئيسية إلى ستة فصول تمَّ في كل منها اتباع الفقرات الأساسية التالية:

١ ـ الفقرة الأولى: (توطئة):

تحتوي على مقدمة الموضوع المدروس.

٢ ـ الفقرة الثانية: (متن الحديث):

وفيها نص الحديث الحرفي مع ذكر الكتاب والباب الذي ورد فيه.

٣ ـ الفقرة الثالثة: (الشرح والمناقشة):

تحتوي على شرح الحديث حسب ما جاء في كتب الأثر والتراث مع التعليق عليه ومناقشته.

٤ ـ الفقرة الرابعة: (النتيجة):

تحتوي على خلاصة ما تم التوصل إليه من خلال الفقرات الثلاث السابقة.

الهوامش

(١) للسنّة مصطلحات مختلفة حسب مجال بحثها (سيرة ـ فقه ـ حديث...).

(٢) نهى الرسول في صحيح مسلم عن كتابة الحديث حيث جاء عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (ص) قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلاّ القرآن ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه» وبالرغم من أن ذلك الحديث صحيح ـ حسب تصنيفهم ـ إلاّ أني لن أعتمده دليلاً.

(٣) حسب ابن الجوزي عدد أحاديث أبي هريرة (٥٣٧٤) حديثاً ولا تزيد عن (٧٠٠) عند عبد الله بن عمرو.

(٤) الباحث الحثيث ـ ابن كثير.

(٥) لن يتم اعتماد ذلك في أبحاث الكتاب التي تنطلق من المفاهيم الواردة في البخاري.

(٦) راجع **صحيح البخاري** ـ كتاب المغازي، باب مرض النبي(ص).

(٧) راجع **صحيح البخاري**، باب التفسير.

(٨) **طبقات ابن سعد** ٢:٤:٥٣.

(٩) **تاريخ آداب العرب**، مصطفى الرافعي؛ وكان علي بن أبي طالب يقول: «أكذب الناس أبو هريرة الدوسي» **شرح النهج**.

(١٠) **تاريخ الذهبي الكبير** ٣٣٨/٢.

(١١) **العقد الفريد**: ٥٣/١ ـ ومعنى رجعت بك أميمة: تغوطت بك أمك.

(١٢) **البداية والنهاية** ٢٠٦/٨ ـ **سير أعلام النبلاء** ٤٦٣١/٢ ـ **أضواء على السنّة** ٥٤.

(١٣) **أضواء على السنّة** ٥٩.

(١٤) **سير أعلام النبلاء** ٢: ٤٣٦ ـ لمعرفة المزيد يراجع **فتح الباري**، **تفسير ابن كثير**.

(١٥) راجع **صحيح البخاري**، كتاب التفسير.

(١٦) **الأغاني** ١٨٠/٤، **مروج الذهب**، ٤٣٥/١ وكما نلاحظ فالتضارب بين الصحابة!

(١٧) **تاريخ الطبري**، ٤٧٧/٤.

(١٨) **الإمامة والسياسة**، ٦٦/١.

(١٩) **طبقات ابن سعد**.

(٢٠) ابن الجوزي.

(٢١) راجع **صحيح البخاري**، كتاب الصلاة.

(٢٢) يراجع أيضاً: **الكامل** لابن الأثير، (ج ٣ ـ ١٩٤).

(٢٣) الطبقات عند ابن سعد خمس وعند الحاكم اثنتا عشرة طبقة.



الفصل الثاني

البخاري والقرآن الكريم

لن يتم التعرض في هذا الفصل إلى تفسير القرآن الكريم بواسطة بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري لأن تفسير وشرح ما يزيد على ستة آلاف آية لا يمكن أن يتم بما يقارب من (٢٧٦٢) حديثاً وهو مجموع ما ورد في صحيح البخاري بعد استثناء المكرر منها[١].

وعليه فإنه سيتم في هذا الفصل بحث بعض الأحاديث المتضمنة لما يلي:
أولاً: أسباب النزول، **ثانياً**: النسخ في آيات الكتاب، **ثالثاً**: الأحاديث القدسية.

أولاً: أسباب النزول (نزول آيات الكتاب):
قبل البحث في هذا البند لا بد من التصويب والتصحيح لمصطلح

أسباب النزول ذاته المستخدم في معظم كتب التفسير والفقه، لما في ذلك من تطاول على معرفة الله ـ عزَّ وجل ـ الذي لا يحتاج وهو العالم العليم لأي سبب مادي في إنزال كتابه الكريم، ولعل مصطلح مناسبات النزول الذي ينسبه البعض إلى الإمام علي هو الأنسب والأجدر بالاستخدام.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن معظم الأحاديث الواردة في أسباب النزول ما هي إلاّ أقوال الصحابة وآراؤهم وفهمهم ولم تنسب بالقول إلى الرسوم الكريم(ص).

١ ـ الموضوع الأول: أول آيات التنزيل الحكيم:

توطئة: القرآن الكريم هو الكتاب المنزل الذي يقدسه المسلمون ويعتبرونه المرجع الرئيسي الأول على اختلاف الزمان والمكان، فإذا كان نزول أول آياته على الرسول الكريم ـ وهو دون أي شك أمر جلل وخطب عظيم ـ موضع خلاف عند البخاري، أفلا يكون في ذلك غياب لدقة المتابعة ومصداقية البحث والتحري والتمحيص.

متن الحديث (١):

(٧١) باب بدءِ الوحي إلى رسول الله(ص)

حديث عَائِشَةَ أُمّ الْمُؤْمِنِينَ قَالتْ: أَوَّل مَا بُدِىءَ بِهِ رَسُولُ اللّهِ(ص) مِنَ الْوَحْي الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْم، فَكَانَ لاَ يَرَى رُؤْيَا إلاَّ جَاءتْ مِثْلَ **فَلَقِ الصُّبْحِ**، ثُمَّ حُبِّبَ إلَيْهِ الْخَلاَءُ، وَكَانَ يَخْلُو **بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ**، وَهُوَ التَّعَبُّدُ، اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ؛ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِىءٍ»، قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي

فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِىءٍ، فَأَخَذَنِي **فَغَطَّنِي** الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِىءٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ».

فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللّهِ(ص) يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ (رض)، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ، وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلاَّ وَاللّهِ، مَا يُخْزِيكَ اللّهُ أَبَداً، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ **الْكَلَّ**، وَتَكْسِبُ الْمَعدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينَ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ اَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَان يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ. فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ.

فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللّهِ(ص) بِخَبَرِ مَا رَأَى. فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هٰذَا **النَّامُوسُ** الَّذِي نَزَّلَ اللّهُ عَلَى مُوسَى (ص)، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعاً، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيّاً إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ(ص): «أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟» قَالَ نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلاّ عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً.

(أخرجه البخاري في: ١ ـ **كتاب بدء الوحي**:

٣ ـ باب حدثنا يحيى بن بكير).

الشرح والمناقشة (١):

الحديث الوارد مألوف ومعروف عند كثير من الناس لكثرة تكراره في الكتب والمساجد وعلى شاشات التلفزة والمحطات الإذاعية والفضائية؛ وعليه فإنني هنا سأشير سريعاً إلى شرح بعض المفردات الواردة فيه:

حيث يقال (فلق الصبح) في الشيء الواضح البين، أمَّا (غار حراء) فهو نقب في جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال على يسار الذاهب إلى منى، أما فعل (يتحنث) فيعني تجنب الذنب والإثم، والفعل (ينزع) يستخدم لمن يحن ويشتاق ويرجع لأهله، بينما يعني الفعل (غطني) الضم مع العصر، أما قوله (ص) (زملوني) فهو من التزميل وهو ما يوازي التلفيف في المعنى بينما تفيد (تحمل الكلّ) بعدم الاستقلال بالأمر؛ أخيراً فإن (الناموس) هو صاحب السر حسب تعريفهم.

وعلى الرغم من التساؤل المشروع حول إمكان السيدة عائشة في نقل عين الحوار الدائر بين الرسول الكريم وزوجته السيدة خديجة ـ وكأنها كانت موجودة معهما ـ والذي جرى قبل ولادتها بأكثر من سنة من الزمن، فإنه يمكن أن نوجز معنى الحديث: بأن الرسول الكريم(ص) بعد تعبده وخلوته في غار حراء قرب مكة جاءه الملك بأول كلمات التنزيل الحكيم وهي كلمة (اقرأ) معلناً بذلك بداية نزول أول آيات القرآن الكريم، وقد فزع الرسول(ص) من ذلك وذهب إلى زوجته خديجة التي طمأنته وهدأته وتبينت أمره من ابن عمها النصراني ورقة بن نوفل الذي رأى في ذلك بداية للرسالة السماوية وأن الرسول سيلقى من أهله ـ قريش ـ العداء والإبعاد عن الديار.

بعد ذلك العرض ننتقل إلى الحديث المخالف التالي:

متن الحديث (٢):

حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ الأَنْصَارِيِّ. عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ كَثِيرٍ، سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ **أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرآنِ قَالَ ـ يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ـ** قُلْتُ يَقُولُونَ ـ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ ـ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ عَنْ ذَلِكَ، وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتَ، فَقَالَ جَابِرٌ لاَ أُحَدِّثكَ إلاَّ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللّهِ(ص) قَالَ: «جَاوَرْتُ بِحِرَاءٍ فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي هَبَطْتُ فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ أَمَامِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ خَلْفِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً؛ فَرَفَعْتُ رَأسِي فَرَأَيْتُ شَيْئاً، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ دَثِّرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قَالَ فَدَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قَالَ فَنَزَلَتْ ـ يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ.

(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير**:
٧٤ ـ سورة المدثر: باب حدثنا يحيى).

الشرح والمناقشة (٢):

يتضح من ذلك الحديث أن أول ما نزل من القرآن الكريم هو ـ يا أيها المدثر ـ وهذا ما يعارض حديث السيدة عائشة السابق إضافة لاختلاف التفاصيل بينهما حيث لم يقم هنا الملك ـ جبريل ـ بضم الرسول وعصره أو مقابلته أصلاً، وإنما سمع الرسول (ص) صوتاً لم يستطع تحديد مصدره معلناً بذلك بداية الرسالة السماوية.

النتيجة:

توجد روايتان حول نزول أول آيات الذكر الحكيم؛ وإذا كان السادة العلماء الأفاضل قد اعتمدوا رواية (اقرأ) في أحاديثهم ودعواتهم أو في تسمية بعض قنواتهم الفضائية فعليهم أن يزيلوا الرواية الأخرى من صحيح البخاري ليصبح لاعتمادهم مصداقية وموضوعية علمية؛

علماً أن هناك من يرى في كلمة (اقرأ) معنى الإبلاغ (بلّغ)، كقولهم «يقرئك السلام» وهي لا تعني مفهوم القراءة السائد من كتاب أو صحيفة أو ما شابه ذلك. وعليه فتصبح البداية ـ ياأيها المدثر ـ تفيد العمل والجهد والجد والمثابرة قبل البدء بالسلام أو القراءة حسب المفهوم السائد!

٢ ـ الموضوع الثاني: آخر آيات التنزيل الحكيم:

توطئة: كما سبق ورأينا خلافاً في نزول أول آيات الذكر الحكيم فإننا سنجد خلافاً في نزول آخر آياته أيضاً. وإذا كان الأمر كذلك في أهم أحداث النزول وهي بدايتها (بداية الرسالة) ونهايتها (نهاية الرسالة) فما هو حال الآيات الأخرى الباقية فيما بينها؟

متن الحديث (١):

حديث عمر بن الخطاب، أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين! آية في كتابهم تقرؤونها، لو علينا، معشر اليهود! نزلت، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً.

قال: أيُّ آية؟ قال: ﴿**اليومَ أكملتُ لكُمْ دينكُمْ وأتممتُ عَليكُمْ نِعمَتي ورضيْتُ لكُمُ الإسلامَ ديناً**﴾ ـ قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي (ص) وهو قائم بعرفة، يوم جمعة.

(أخرجه البخاري في: ٢ ـ **كتاب الإيمان:**
٣٣ ـ باب زيادة الإيمان ونقصانه).

الشرح والمناقشة (١):

يقال إن الرجل المعني من اليهود في الحديث هو كعب الأحبار قبل أن يُسلم. ويتضح من ذلك الحديث عدم وجود أي قول أو رأي أو

تعليق صادر عن الرسول الكريم (ص)، وأن المتحدث هو الصحابي الجليل عمر بن الخطاب، وأن صاحب الرأي حول تلك الآية ـ التي لا يفتأ السادة العلماء تكرارها ـ هو كعب الأحبار، حسب كتب الأثر والتفسير السائدة.

وعليه فإذا كانت تلك الآية تكفي معشر اليهود حسب نص الحديث فإن ذلك شأنهم أو شأن حبرهم ولا علاقة لذلك بالمسلمين من قريب أو بعيد.

ومنطق الأمور أن تكون هذه الآية نهاية التنزيل الحكيم لأنها تدل على اكتمال الدين وإتمام نعمة الله ـ عزَّ وجل ـ ورضاه ولا يُعقل أن يُنزّل بعدها آية أحكام أو تعليمات أو تشريعات جديدة لتكون ناسخة لها.

بعد ذلك العرض ننتقل إلى الحديث التالي:

متن الحديث (٢):

حديث ابن عباس، عن سعيد بن جبير؛ قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها. فقال: نزلت هذه الآية ﴿**ومَن يَقتُلْ مُؤمِناً مُتَعمِّداً فجزاؤُهُ جَهنَّمُ**﴾ ـ هي آخر ما نزل وما نسخها شيء.

(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير**:
٤ ـ سورة النساء: ١٦ باب من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم).

الشرح والمناقشة (٢):

يتضح من ذلك الحديث، كما سبق وذكرنا في مقدمة الفصل ـ أن القول والرأي هو للصحابي الطفل أيام حياة الرسول الكريم ـ ابن

عباس الذي يجزم أن آخر التنزيل كان الآية الكريمة رقم (٩٣) الواردة في سورة النساء، وتكون بذلك ناسخة لكل ما قبلها من أحكام ـ حسب تعبير مصطلح الفقهاء ـ ومنها آية اكتمال الدين المشار إليها في الحديث السابق مباشرة لأنه لا اكتمال مع الزيادة والإضافة الجديدة.

ومع ذلك فإن الإمام البخاري يورد لنا قولاً مخالفاً آخر نطلب من الأخ القارئ متابعته معنا في الحديث التالي:

متن الحديث (٣):

حديث البراء: قال: **آخر سورة نزلت** براءة وآخر آية نزلت ـ يستفتُونَكَ.

(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير:**
٤ ـ سورة النساء: ٢٧ ﴿باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾).

وكما نرى فإن هذا الحديث يعارض كلا الحديثين السابقين. فسورة براءة (وهي التوبة) لا علاقة لها بسورة النساء، وآية الكلالة فيها هي آخر التنزيل الحكيم وليس آية ـ اليوم أكملت ـ من سورة المائدة أو آية ـ من يقتل نفساً ـ حسب جزم ابن عباس.

النتيجة:

هناك اختلاف في تحديد آخر آيات التنزيل الحكيم بين الصحابة الذين يخطئون ويصيبون كغيرهم من الناس، وكان على الإمام البخاري تحري الأصح والأدق من الحديث واعتماده خصوصاً أنه كان أقرب في زمانه وعهده إلى الصحابة والسلف الصالح منا اليوم.

وإذا كان البعض لا يرى حرجاً في ذلك الاختلاف ويعتبر ترتيب

آيات القرآن الكريم جهداً إنسانياً فإن قراءة تلك الآيات يمكن أن تتم بلا تسلسل أو ترتيب فيما بينها فالإنسان يسعى دوماً للسهولة واليسر ويمكنه أن يتجاوز الجهود الإنسانية السابقة دونما خوف أو حرج.

أما إذا كان الترتيب والتسلسل لآيات الكتاب الكريم وحياً مقدساً فإن علينا إعادة النظر في كل ما جاءنا من أحاديث أسباب النزول من الناحية الشرعية، وإعطاءها صبغة تاريخية بحتة بعد حذف المتناقض منها واعتماد أصحها، إن أمكن.

٣ ـ الموضوع الثالث: الاستدراك في التنزيل الحكيم:

توطئة: لا شك في أن التنزيل الحكيم قد أعطى إجابات وأحكاماً وتشريعات مباشرة لأحداث جرت بين الصحابة في زمنهم وأصبح بعضها ـ بعد ذلك ـ حكماً صالحاً لكل زمان ومكان، إلاّ أنه لا يمكن أن يُقبل من الإنسان التدخل وإعطاء السبب للخالق ـ عزَّ وجل ـ لتعديل أو إضافة أو تغيير محكم آياته المقدسة لتوافق رغبة الصحابي وحاجته.

متن الحديث (١):

حديث سهل بن سعد، قال: أُنزلت ـ ﴿**وكُلُوا واشرَبُوا حَتَّى يَتَبيَّنَ لَكُمُ الخيطُ الأبيضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ**﴾ ـ ولم ينزلْ ـ مِنَ الفَجرِ ـ فكان رجال إذا أرادوا الصوم، ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد ـ مِنَ الفَجْرِ ـ فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار.

(أخرجه البخاري في: ٣٠ ـ **كتاب الصوم**:

١٦ باب قوله تعالى ـ ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين﴾).

الشرح والمناقشة (١):

يبيّن الحديث تماماً أن الله ـ عزَّ وجل ـ لم يكن دقيقاً في اختيار الكلمات وأنه استدرك ذلك حيث أنزل كلمتي ـ مِنَ الفَجرِ ـ وقد فاته إمكانية استيعاب بعض الصحابة لكلامه المنزل؛ وعليه فأنا أرى في ذلك الحديث تطاولاً ـ ربما بدون قصد ـ على علم الله الأزلي والشمولي والأبدي. ولننتقل بعد ذلك إلى حديث مشابه آخر.

متن الحديث (٢):

حديث البراء، قال: لما نزلت ـ ﴿**لا يَسْتَوي القاعِدُونَ مِنَ المؤمِنينَ**﴾ ـ دعا رسول الله (ص) زيداً فجاء بكتفٍ فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت ـ ﴿**لا يَسْتَوي القاعِدُون مِنَ المُؤمِنينَ غَيْرُ أُولي الضَّرَرِ**﴾.

(أخرجه البخاري في: ٥٦ ـ **كتاب الجهاد والسير:**

٣١ ـ باب قول الله تعالى:

﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر﴾).

الشرح والمناقشة (٢):

يظهر في ذلك الحديث أيضاً تداركه ـ جلَّ وعلا ـ لحالة ابن أم مكتوم الضرير واستدراكه لذلك بإضافة ﴿**غيرُ أولي الضررِ**﴾ إلى الآية الكريمة لتصبح أكثر شمولية وإرضاء للصحابة ـ حاشى لله! وسأختم هنا هذا الفصل بحديث للبراء نصه ما يلي:

متن الحديث (٣):

حديث البراء: قال: نزلت هذه الآية فينا. كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا، لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها. فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكأنه عُيِّر بذلك فنزلت ـ

﴿وليس البرُّ بأن تأتُوا البيُوتَ من ظُهُورها، ولكِنّ البرَّ من اتّقىٰ، وأتُوا البيُوتَ مِنْ أبوَابِها﴾.

(أخرجه البخاري في: ٢٦ ـ **كتاب العمرة:**
١٨ ـ باب قوله تعالى ـ ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾).

الشرح والمناقشة (٣):
يتضح من ذلك الحديث أن الآية الكريمة نزلت حصراً في معشر الأنصار في المدينة المنورة لتمنعهم من عادة جاهلية وهي دخول البيوت من خلفها في أيام الحج والعمرة.

وإذا كان هناك من يدخل البيوت من خلفها زمن الإمام البخاري فإننا لا نرى في يومنا هذا أي إسقاط لتلك الآية على واقعنا خصوصاً أن معظمنا يقيم في شقق سكنية ليس لها إلاّ باب رئيس واحد.

النتيجة:
هناك الكثير من الأحاديث ـ التي أشرنا لبعضها فقط ـ تُظهر في صحيح البخاري تعديلاً للتنزيل الحكيم ليصبح ملائماً لمتطلبات وملاحظات الصحابة وهو ما لا يقبل عندما يعتبر القرآن الكريم وحياً مقدساً من الله ـ عزَّ وجلَّ ـ لرسوله الكريم محمد (ص).

لذلك تتضح لنا ضرورة الابتعاد عن أسباب النزول هذه لأنها تجعل من التنزيل الحكيم نصاً تاريخياً ماضياً؛ وإذا كنا نؤمن بصلاحية القرآن الكريم لكل زمان ومكان فإنه يتوجب علينا محاولة إعادة فهمه بعيداً عن أسباب البخاري واعتماداً على أرضيتنا المعرفية الفكرية والعلمية المعاصرة.

ثانياً: النسخ في آيات الكتاب

توطئة: هناك آيات نسخت آيات أخرى من الذكر الحكيم ـ حسب رأي معظم الفقهاء ـ وبالرغم من ضبابية ذلك المصطلح (النسخ) لأنه يمكن أن يكون في اللفظ أو المعنى أو بإسقاط الآية (المعلّمة بدائرتين)، فإنه يخضع للتحفظ الشديد، لأن الله ـ عزَّ وجل ـ وهو العالم العليم لا يمكن أن ينزّل في كتابه العزيز أحكاماً وشرائع ناسخة لما قبلها بفترة لا تتجاوز العقدين من الزمن.

والإمام البخاري هنا يطلعنا على أحاديث نسخت أو أسقطت آيات من القرآن الكريم لأسباب نجهلها ولم يستطع أحد من السادة العلماء إقناعنا بها كما سنجد فيما يلي:

متن الحديث (١):

حديث عمر بن الخطاب. إن الله بعث محمداً (ص) بالحق، وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها. رجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده. فأخشى، إن طال بالناس زمان، أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله؛ فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. والرجم في كتاب الله حق على من زنى، إذا أحصن، من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف.

(أخرجه البخاري: ٨٦ ـ **كتاب الحدود:**
٣١ ـ باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت).

الشرح والمناقشة (١):

سأورد هنا شرح ذلك الحديث حسب ما جاء في الأثر وكتب التراث لأعود بعد ذلك إلى التعليق عليه ومناقشته؛ حيث نجد أن ـ

آية الرجم وهي ـ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة تم نسخ لفظها وبقي حكمها؛ والرجم في كتاب الله حق: في قوله تعالى ـ ﴿**أو يجعل الله لهن سبيلاً**﴾ ـ بيَّن النبي (ص) أن المراد به رجم الثيب وجلد البكر. ففي مسند أحمد من حديث عبادة بن الصامت قال: أنزل الله تعالى على رسوله (ص) ذات يوم، فلما أسرى عنه، قال «خذوا عني، قد جعل لهن سبيلاً، الثيب بالثيب والبكر بالبكر، الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة». ومعنى (أحصن) تزوج وكان بالغاً عاقلاً. وتقوم (البينة) بالزنا بشرطها المقرر في الفروع أو كان (الحبل) أي وجدت المرأة الخلية من زوج أو سيد حبلى، ولم تذكر شبهة ولا إكراهاً. ويكون (الاعتراف) بالإقرار بالزنا والاستمرار عليه ـ انتهى ـ.

ويتضح من نص الحديث السابق وشرحه التقليدي النقاط الرئيسية:

١ ـ الحديث منسوب إلى الصحابي عمر بن الخطاب قولاً لا إلى الرسول الكريم.

٢ ـ لا يوجد قول لرسول الله (ص) ـ وهو الموحى إليه ـ في صحيح البخاري يؤكد بقاء حكم تلك الآية ونسخ لفظها؛ ولا ندري ما الحكمة من نسخ اللفظ وبقاء الحكم!

٣ ـ لا يوجد آية في كتاب الله ـ عزَّ وجل ـ تتحدث عن عقوبة رجم الثيب حتى الموت، علماً أن الأحكام الشرعية في القرآن الكريم واضحة وجلية؛ ففي الآيات الواردة في سورة النور (الآية السادسة حتى التاسعة) لا يوجد ما يشير إلى رجم الثيب بعد الزنى.

٤ ـ بالعودة إلى الآية الواردة في شرح الحديث السابق (حسب مسند الإمام أحمد) نجدها في سورة النساء كما يلي:
﴿واللاتي يأتين الفاحشةَ من نسائِكم فاستشهِدوا عليهِن أربعةً مِنكم فإن شَهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أوَ يجعل الله لهن سبيلا * واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن الله كان توابا رحيماً﴾
([النساء ١٥ ـ ١٦]).
ولا يمكن ـ حسب الآية الكريمة الأولى السابقة ـ أن يكون السبيل بعد قوله تعالى ـ يتوفاهن الموت ـ هو الرجم، فالسبيل خلاص ونجاة ولا يكون الخلاص من الإمساك بالرجم.
كذلك نجد أن عقوبة الذكور (اللذان يأتيانها) هي بالإيذاء وأن باب التوبة والإصلاح مفتوح لهما بينما عقوبة النساء الرجم ـ حسب ما استنتج ابن الصامت في حديثه ـ وهو ما يشير إلى تمييز الذكر عن الأنثى وفي ذلك إساءة لدين الإسلام الحنيف.
والحقيقة أننا نجد في الآيتين السابقتين وصفاً للفاحشة في حالات الشذوذ الجنسي حيث إن الخطاب في الآية الأولى موجه للنساء (اللاتي ـ يأتين ـ من نسائكم...) بينما هو موجه للذكور في الآية الثانية (اللذان... يأتيانها...) ويبيّن في كلتا الآيتين عقوبة فاعليها ولا توجد حالة فاحشة لذكر مع أنثى والتي أوضحتها سورة النور (الآيات من ٢ ـ ٩).

٥ ـ إذا أخذنا نص الآية المنسوخة لفظاً وهي: ـ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ـ نجد أن الحكم يجب تطبيقه على الشيخ والشيخة حكماً وليس على غيرهما من النساء والرجال، مع الإشارة هنا إلى أن الشيخ هو المسن الذي لا

يقوى على القيام بالأعمال الجسدية وعلى رأسها الجنس كما في قوله تعالى: ﴿**قالت يا ويلتا أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً إن هذا لشيء عجيب**﴾ [هود الآية ٧٢] وفي قوله: ﴿**قالوا يا أيها العزيز إنّ له أباً شيخاً كبيراً فخذ أحدنا مكانه إنّا نراك من المحسنين**﴾ [سورة يوسف الآية ٧٨].

٦ ـ قد يكون الصحابة قد رجموا زمن الرسول (ص) مطبقين بذلك حكم الزنى في التوراة على رجل وامرأة من اليهود زنيا[٢]. وهو ما ينسجم مع حديث عبد الله بن أبي أوفى الذي سأل فيه إذا كان الرسول قد رجم قبل أم بعد سورة النور التي لم تنص على الرجم ـ كما رأينا ـ.

متن الحديث (٢):

حديث أَنَسٍ، قَالَ: بعث النَّبِيُّ(ص) أَقْوَاماً مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ الَى بَنِي عَامِرٍ، فِي سَبْعِينَ. فَلَمَّا قَدِمُوا، قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللّهِ(ص). وَإِلاَّ كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيباً. فَتَقَدَّمَ، فَأَمَّنُوهُ. فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ(ص)، إِذْ أَوْمَئُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَطَعَنَه فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللّهُ أَكْبَرُ! فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ، إلاَّ رَجُلٌ أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ. قَالَ هَمَّامٌ (أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ) فَأَرَاه آخَرَ مَعَهُ؛ فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم النَّبِيَّ(ص) أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ. فَكُنَّا نَقْرَأُ ـ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا، أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا. ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ. فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوا اللّهَ وَرَسُولَهُ(ص).

(أخرجه البخاري في: ٥٦ ـ **كتاب الجهاد والسير**:

٩ ـ باب من ينكب في سبيل الله).

الشرح والمناقشة (٢):

يقصد (بالسبعين) سبعين رجلاً؛ وهم المشهورون من القرّاء لأنهم كانوا أكثر قراءة من غيرهم و(خال) المتحدث هو حرام بن ملحان أما الفعل (أومئوا) فيفيد بالقيام بالإشارة الخفية و(الرجل) الذي أومىء إليه، هو عامر بن طفيل ـ حسب ما جاء في الأثر ـ.

وعليه فالحديث يفيد أن الرسول قد بعث بسبعين من قرّاء الصحابة إلى بني عامر لهدايتهم وكان على رأسهم خال المحدّث ـ حرام بن ملحان ـ الذي كان أول من قتل بطعنة غدر فحمد الله على نيله الشهادة، ثم قُتل كل من كان معه عدا رجل أعرج صعد الجبل ـ وربما كان معه رجل آخر ـ وأنزل الله قرآناً على رسوله نصه ـ **أن بلِّغوا قومنا أن قد لقينا ربَّنا فرضي عنَّا وأرضانا** ـ وكان الصحابة يقرأون ذلك ثم نسخ من القرآن ولم يعد يُقرأ، وقد تمّ الدعاء على أولئك الناس القاتلين أربعين صباحاً.

ويتضح حسب نص الحديث أن المتحدث الصحابي أنس بن مالك قد عرف وقائع ما جرى بدقة تامة عبر ذلك الرجل الأعرج الناجي من الموت والذي لم يحدد اسمه ولم نعرف كيفية هروبه وتسلقه الجبل وهو أعرج، وهي أمور لن أقف عندها، كما أني لن أقف عند نص الآية المنسوخة الذي تحول فيه كلام من قُتِل من الصحابة آنذاك بقولهم: ـ أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا ـ إلى كلام الله ـ عزَّ وجل.

ولكني سأقف عند نسخ هذه الآية ـ حسب تعبيرهم ـ وعدم قِراءتها وإسقاطها باللفظ والحكم والمكان من القرآن الكريم؛ كيف أُسقطت؟! ولماذا أسقطت وأين رأي أو قول الرسول الكريم الموحى

إليه في إسقاطها؟! أمر كان على الإمام البخاري أن يتحراه قبل إثباته في صحيحه.

متن الحديث (٣):

حديث عائشة، قالت: سمع النبي(ص) قارئاً يقرأ من الليل في المسجد، فقال: «يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا، آية أسقطتها من سورة كذا وكذا».

(أخرجه البخاري في: ٦٦ ـ **كتاب فضائل القرآن:**
٢٧ ـ باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا).

الشرح والمناقشة (٣):

الحديث يظهر تماماً أن أحدهم قد ذكّر الرسول(ص) بآية أسقطها من سورة لم يُذكر اسمها (كذا). والإمام البخاري لم يهتم بأحاديث أوردها في صحيحه بأن جبريل وحده كان صاحب الحق في مراجعة الصادق الأمين وتذكرته بالقرآن الكريم، كما أنه لم يهتم بإسقاط آية من الذكر الحكيم، ولكنه أوجد باباً لم ير بأساً بأن يسمي سورة في القرآن بكذا وكذا، ولا أدري ما تعرّفه عبارة كذا وكذا وما تحدده وتعطيه من معلومات أو دلالات حتى يُفتح لها باب خاص بها.

النتيجة:

هناك عدد من الأحاديث في صحيح البخاري ـ عرضنا بعضها ـ يبيّن أن آيات من القرآن الكريم قد نسخت وأن الرسول الكريم قد نسي بعضها وذُكّر بها من قبل أحد المصلين.

وإذا كان الإمام البخاري ومعه الكثير من الفقهاء قد تجاوزوا آيات من الكتاب العزيز بقوله تعالى: ﴿**لا تحرك به لسانك لتعجل به * إن**

علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتّبع قرآنه * ثم إن علينا بيانه﴾ (القيامة: ١٦ ـ ١٩)

ليستندوا إلى قوله تعالى: ﴿**ما ننسخْ من آية أو ننسها نأت بخيرٍ منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير**﴾ (البقرة ١٠٦)

فإن عليهم الإجابة على التساؤلات التالية:

١ ـ ما المقصود بكلمة (النسخ) في الآية الكريمة؟ هل هي بمعنى الإزالة أم الإبطال أم المسح أم النقل والكتابة؟! وكيف توصلوا إلى وجود مفهوم النسخ في الحكم والنسخ في اللفظ؟!

٢ ـ إن النسخ يأتي من الله ـ عزَّ وجل ـ عن طريق الوحي الأمين جبريل ـ عليه السلام ـ (ننسخ) فهل لهم أن يحددوا أو يظهروا لنا آية في الكتاب العزيز قال فيها الله ـ عزَّ وجل ـ أو حتى رسوله أنها نسخت بآية أخرى مثلها؟! هل لهم أن يبينوا لنا من قوله تعالى بالذكر الحكيم آية (ناسخة ومنسوخة)؟ وإذا كان النسخ يعتمد على الاستدلال والاستنتاج من معاني النص القرآني فلماذا لا ينسخون مثلاً ـ حسب تعبيرهم ـ باللفظ الآية التالية من سورة البقرة: ﴿**تلك أمة قد خلت لهم ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون**﴾ (الآية ١٣٤) حيث تتكرر ذاتها في الآية رقم (١٤١) من السورة نفسها؟

٣ ـ ما هو مفهوم كلمة الآية، هل هي الآية في القرآن الكريم المحددة برقمين (دائرتين) أم هي بمعنى المعجزة كما في قوله تعالى: ﴿**ومن آياته خلق السموات والأرض...**﴾.

٤ ـ هل كلّف الله ـ عزَّ وجل ـ ورسوله بنصٍ صريح غير مؤول أحداً من الصحابة بتحديد الناسخ والمنسوخ في الكتاب العزيز؟!

ثالثاً: الأحاديث القدسية:

توطئة: تعرف الأحاديث القدسية بأنها قول رب العالمين غير القرآن الكريم ـ الذي نتعبد الله بتلاوته ـ وقد رواها الرسول الأمين محمد (ص) عن ربه.

وعدد الصحيح منها يقارب المائة، اتفق البخاري ومسلم على حوالى أربعين منها في صحيحهما. وسأورد لاحقاً بعضاً منها مع ما تيسّر من الشرح والمناقشة بغية التوصل إلى هدفها وأثرها في الدين الحنيف.

متن الحديث (١):

حديث أبي هريرة، أن رسول الله (ص) قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفر فأغفر له».

(أخرجه البخاري في: ١٩ ـ **كتاب التهجد:**
١٤ ـ باب الدعاء والصلاة في آخر الليل).

الشرح والمناقشة (١):

الحديث بسيط في ألفاظه واضح في معانيه ويحق للمرء أن يتساءل فيه عن كيفية نزوله جلَّ وعلا إلى الأرض السابحة في الفضاء الكوني والسماء فوقها وتحتها؛ وهل ينزل تعالى بذاته أم بعلمه؟!

وفي كلتا الحالتين هل يحتاج الله ـ عزَّ وجل ـ إلى النزول للأرض في الثلث الأخير من الليل كي يلبي دعوة عبده ليعطيه ويغفر له!!؟ وهو عالم السر وما أخفى والعالم لما في الصدور والأقرب من حبل الوريد!! وهل يحق لنا أن نعتبر قوله عز وجل في هذا الحديث مؤلفاً من ثلاث آيات؟!

متن الحديث (٢):

حديث أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ(ص): «يَقُولُ اللّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي. فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي. وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي ملإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ. وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً. وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً. وإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

(أخرجه البخاري في: ٩٧ ـ **كتاب التوحيد:**
١٥ ـ باب قول الله تعالى ـ ويحذركم الله نفسه).

الشرح والمناقشة (٢):

سأورد هنا الشرح الوارد في كتب الأثر، تاركاً للأخ القارئ الحكم والاستنتاج:

أنا عند ظن عبدي بي: قال الحافظ في الفتح (قال ابن أبي جمرة: المراد بالظن هنا العلم. وهو كقوله ـ وظنوا أن لا ملجأ من الله إلاّ إليه. وقال القرطبي في المفهم: قيل معنى ظن عبدي بي، ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها، تمسكاً بصادق وعده. قال: ويؤيده قوله في الحديث الآخر «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة». قال: ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه، موقناً بأن الله يقبله ويغفر له، لأنه وعد بذلك، وهو لا يخلف

الميعاد. فإن اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها، وأنها لا تنفعه، فهذا هو اليأس من رحمة الله، وهو من الكبائر، ومن مات على ذلك وُكِل إلى ما ظن، كما في بعض طرق الحديث المذكور «فليظن بي عبدي ما شاء». قال: وأما ظن المغفرة مع الإصرار، فذلك محض الجهل والغرة). وأنا معه إذا ذكرني: أي بعلمي. وهو كقوله ـ إنني معكما أسمع وأرى ـ قال ابن أبي جمرة (معناه فأنا معه بحسب ما قصد من ذكره لي. قال: ثم يحتمل أن يكون الذكر باللسان فقط، أو بالقلب فقط، أو بهما، أو بامتثال الأمر واجتناب النهي) نقله الحافظ في الفتح، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي: أي إن ذكرني بالتنزيه والتقديس سراً، ذكرته بالثواب والرحمة سراً. وقال ابن أبي جمرة (يحتمل أن يكون مثل قوله تعالى ـ اذكروني أذكركم ـ ومعناه اذكروني بالتعظيم أذكركم بالإنعام، وقال تعالى ـ ولذكر الله أكبر ـ أي أكبر العبادات. فمن ذكره وهو خائف، آمنه، أو مستوحش، آنسه، قال تعالى: **﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾** ـ). وإن ذكرني في ملأ: الملأ الجماعة. ذكرته في ملأ خير منهم: قال بعض أهل العلم (يستفاد منه أن الذكر الخفي أفضل من الذكر الجهري. والتقدير، إن ذكرني في نفسه، ذكرته بثواب لا أطلع عليه أحداً. وإن ذكرني جهراً، ذكرته بثواب أطلع عليه الملأ الأعلى).

وإن تقرب إليَّ بشبر، تقربت إليه ذراعاً وإن تقرب إليَّ ذراعاً، تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي، أتيته هرولة: قال الحافظ في الفتح (قال ابن بطال: وصف سبحانه نفسه بأنه يتقرب إلى عبده. ووصف العبد بالتقرب إليه ووصفه بالإتيان والهرولة، كل ذلك يحتمل الحقيقة والمجاز. فحملها على الحقيقة يقتضي قطع المسافات، وتداني الأجسام. وذلك في حقه تعالى محال. فلما استحالت الحقيقة تعين المجاز لشهرته في كلام العرب. فيكون وصف العبد

بالتقرب إليه شبراً وذراعاً وإتيانه ومشيه، معناه التقرب إليه بطاعته، وأداء مفترضاته ونوافله. ويكون تقربه سبحانه من عبده، وإتيانه، والمشي، عبارة عن إثابته على طاعته، وتقربه من رحمته. ويكون قوله «أتيته هرولة» أي أتاه ثوابي مسرعاً) ـ انتهى ـ.

متن الحديث (٣):
حديث أبي هريرة، قال: قال النبي(ص): «تحاجَتِ الجَّنةُ والنَّار، فَقَالَتِ النَّارُ: أوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لاَ يَدْخُلُني إلاّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ! قَالَ اللّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالى، لِلْجَنَّةِ: أنت رحمتي. أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إنَّما أَنْتِ عَذَابٌ أعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِيءُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ. فَتَقُولُ قَطْ قَطْ قَطْ. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِيءُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إلَى بَعْضٍ. وَلاَ يَظْلِمُ اللّهُ، عَزَّ وجَلَّ، مِنْ خَلْقِهِ أَحَدَاً. وَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَإِنَّ اللّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُنْشِيءُ لَهَا خَلْقاً».
(أخرجه البخاري في: ٦٥ـ **كتاب التفسير:**
٥٠ ـ سورة ق:١ ـ باب قوله وتقول هل من مزيد).

الشرح والمناقشة (٣):
سأبيّن هنا الشرح الوارد في الأثر لذلك الحديث؛ بعد ذلك أقوم بالمناقشة والتعليق على ما جاء فيه فمعنى (تحاجت الجنة والنار): تخاصمتا بلسان الحال أو المقال، قال الإمام النووي: (هذا الحديث على ظاهره وإن الله جعل في النار والجنة تمييزاً تدركان به، فتحاجّتا، ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك).

= أوثرت: اختصت. **بالمتكبرين والمتجبرين: مترادفان لغةً.** فالثاني تأكيد لسابقه. والمتكبر هو المتعظم بما ليس فيه. والمتجبر هو الممنوع

الذي لا يوصل إليه، أو الذي لا يكترث بأمر ضعفاء الناس وسقطهم. ضعفاء الناس: الذين لا يلتفت إليهم لمسكنتهم. وسقطهم: أي المحتقرون بينهم، الساقطون من أعينهم. قال الحافظ (هذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس. وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات. لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم، لعظمة الله عندهم وخضوعهم له، في غاية التواضع للّه والذلة في عباده. فوصفُهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح). حتى يضع رجله: قال محيي السنّة (الرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكييف والتشبيه. فالإيمان بها فرض، والامتناع عن الخوض فيها واجب. فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم، والخائض فيها زائغ، والمنكر معطِّل، والمكيّف مشبّه. ليس كمثله شيء ـ). قط قط قط: معنى (قط) حسبي، أي يكفيني هذا. ويزوى بعضها إلى بعض: أي تجتمع وتلتقي على من فيها. وأما الجنة فإن الله عزَّ وجلَّ ينشيء لها خلقاً: قال الإمام النووي (هذا دليل لأهل السنّة أن الثواب ليس متوقفاً على الأعمال فإن هؤلاء يخلقون حينئذٍ، ويُعطَون في الجنة ما يُعطَون، بغير عمل. ومثله، أمر الأطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط، فكلهم في الجنة برحمة الله تعالى وفضله. وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة) ـ انتهى ـ.

أعود الآن إلى الحديث وشرحه وأصحح بداية في الشرح بعدم وجود ترادف في اللغة. فالمتكبر غير المتجبر وليس الثاني مؤكداً لسابقه؛ كما أن المساكين ليسوا دائماً عظماء عند الله رفعاء الدرجات يؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿**إن الذين توفّاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت**

مصيراً﴾ (النساء ـ ٩٧). أما ما يتعلق بوصفه ـ سبحانه ـ رجله في النار، فإننا نقول لمحيي السنّة: الإيمان بذلك ليس فرضاً والخوض بالصفات واستنكارها ليس زوغاً، ولا خير في طريق التسليم إن لم يلتقِ مع العلم والبحث والمعرفة.

أما أن الله ـ عزَّ وجلّ ـ ينشىء خلقاً جديداً للجنة فإننا لا ندري عندئذٍ ما الحكمة بالوعود بالجنة إذا كان خلقها جديداً، وإذا كان الثواب في الآخرة لا يتوقف على الأعمال[٣] ـ حسب الإمام النووي.

النتيجة:
الأحاديث القدسية مصطلح أوجده السادة الفقهاء وأتباعهم ولا يوجد ما يؤكده في كتاب الله وسنّة رسوله المتواترة، وهو ليس قرآناً ولا يمكن قراءة ما تيسر منه في الصلاة المكتوبة. وقد جاء على لسان بعض الصحابة؛ حيث نجد في الأمثلة الثلاثة الواردة سابقاً أن الراوي هو أبو هريرة يتحدث مباشرة عن الرسول عن الله ـ عزَّ وجلّ ـ من غير وحي منزل. وإذا كان الله ـ عزَّ وجل ـ قد عصم رسوله الكريم في كتابه المنزل من التحريف والسهو والنسيان والخطأ وتعهد بحفظ ذكره الطيب، فهل هناك ما يشير إلى عدم خطأ أو سهو أو تحريف أو نسيان أبي هريرة؟!

كما أن معظم ما جاء فيه من صفات ـ لله عزّ وجلّ ـ غير ملائمة لاعتمادها على المشخص وبعدها عن المجاز والمجرد على الرغم من محاولة معظم الفقهاء إقناعنا بغير ذلك!

فقد ورد في صحيح البخاري أن الله له ساق يكشفها يوم القيامة

ليعرفه المؤمنون وهو يحمل على كل أصبع من يده جزءاً من الكون كالسموات والشجر والأرض... إلخ ...(*).

(*) راجع كتاب التفسير.

الهوامش

(١) باب التفسير في البخاري من أصغر الأبواب، يراجع الفصل الأول في الكتاب.

(٢) راجع كتاب المناقب (٦١) في **صحيح البخاري**.

(٣) يتساءل المرء عن: قوله تعالى: ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾.

الفصل الثالث

البخاري والرسول الكريم

ما سيتم بحثه وتحليله في هذا الفصل يعتمد على ما جاء في صحيح البخاري دون أن يعبّر ـ لا من قريب ولا من بعيد ـ عن قبولي أو تسليمي به؛ ويشمل ذلك المواضيع الرئيسة التالية:

أولاً: الرسول والرأي الآخر.
ثانياً: الرسول والغزو.
ثالثاً: الرسول وتطبيق الحدود.
رابعاً: الرسول وتأثير الآخرين.

أولاً: الرسول والرأي الآخر:

توطئة: احترم الرسول الكريم حرية الاعتقاد والتعبير والرأي عند الآخرين وعمل في سبيل تحقيق ذلك تطبيقاً لقول الحق في أكثر من موضع ومناسبة: ﴿**وجادلهم بالتي هي أحسن**﴾ ﴿**ادعُ إلى سبيل**

ربك بالحكمة والموعظة الحسنة﴾...

ولكن هل أثبت الإمام البخاري ذلك في كل صحيحه أم أنه أظهر ما يغايره؟! هذا ما سيتم بحثه بشكل موضوعي وعلمي بعيداً عن العواطف والشعارات الجياشة في الأحاديث الثلاثة التالية:

متن الحديث (١):

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ). فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قَالَ: فَائْذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئاً، قَالَ: (قُلْ). فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هٰذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَّانَا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضاً وَاللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ، قَالَ: إِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ، فَلاَ نُحِبُّ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تسْلِفَنَا وَسْقاً أَوْ وَسْقَيْنِ. فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهَنُونِي، قالُوا: أَيَّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟

قالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، قالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قالُوا كَيْفَ نَرْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ، هٰذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلٰكِنَّا نَرْهَنُكَ اللأْمَةَ - قالَ الراوي: يَعْنِي السِّلاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلاً وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهْوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَدَعاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هٰذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، قالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتاً كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بِلَيْلٍ لأَجَابَ. قَالَ: وَيُدْخِلُ محَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ، في رواية: أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرٍ

وَالحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ. فَقَالَ: إذا ما جاءَ فَإِنِّي قائِلٌ بِشَعَرِهِ فَأَشَمُّهُ فإذا رَأَيْتُمُوني ٱسْتَمْكَنْتُ مِنْ رَأسِهِ فَدُونَكُمْ فَٱضْرِبُوهُ. وَقالَ مَرَّةً: ثُمَّ أُشِمُّكُمْ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ وَهْوَ يَنْفَحُ مِنْهُ رِيحُ الطِّيبِ، فَقَالَ: ما رَأَيْتُ كالْيَوْمِ رِيحاً، أَيْ أَطْيَبَ، قالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ، فَقَالَ: أَتَأْذَنُ لي أَنْ أَشُمَّ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قالَ: أَتَأْذَنُ لِي؟ قالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا ٱسْتَمْكَنَ مِنْهُ، قالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوُا النَّبِيَ(ص) فَأَخْبَرُوهُ.

(أخرجه البخاري في: ٦٤ ـ **كتاب المغازي:**
١٥ ـ باب قتل كعب بن الأشرف).

الشرح والمناقشة (١):

يبيّن ذلك الحديث أن الرسول أمر بقتل كعب بن الأشرف وقام بذلك الصحابي محمد بن مسلمة بمساعدة أبي نائلة، أخو كعب من الرضاعة، حيث اغتالوه ليلاً بعد خداعه.

وكعب بن الأشرف من كبار يهود بني النضير ومن أصحاب النفوذ الفكري والمادي في شبه الجزيرة العربية؛ أبوه عربي من طيء وهو شاعر فارس له مناقضات مع شاعر الرسول حسان بن ثابت وقد اتهم بهجائه للنبي.

متن الحديث (٢):

قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللّهِ بْنِ أَبِي الحُقَيْقِ وَيُقَالُ: سَلاَّمُ بْنُ أَبِي الحُقَيْقِ. عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ ٱللّه(ص) إلَى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيِّ رِجالاً مِنَ الأنصارِ، فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللّهِ بْنَ عَتِيكٍ، وَكانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللّهِ(ص) وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكانَ في حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ ٱلْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ

بِسَرْحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللّهِ لأَصْحَابِهِ: ٱجْلِسُوا مَكانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَّابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ. فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَّابُ، يَا عَبْدَ اللّهِ: إنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَٱدْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الأَغَالِيقَ عَلَى وَتِدٍ، قالَ: فَقُمْتُ إِلَى الأَقالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ، وَكانَ في عَلاَلِيَّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَاباً أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنِ الْقَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَٱنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ في بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسْطَ عِيَالِهِ، لاَ أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هٰذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، وَأَنَا دَهِشٌ. فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئاً، وَصَاحَ، فَخَرَجتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: ما هٰذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لأُمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلاً فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثْخَنَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعتُ ظُبَةَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ في ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَاباً بَاباً، حَتَّى ٱنْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدِ ٱنْتَهَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَوَقَعْتُ في لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَٱنْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ ٱنْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لاَ أَخْرُجُ ٱللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقَتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ ٱلدِّيكُ قامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ ٱلْحِجَازَ، فَٱنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابي، فَقُلتُ النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ ٱللّهُ أَبَا رَافِعٍ، فانتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ(ص) فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: (ٱبْسُطْ رِجْلَكَ). فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ.

(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب المغازي:**

٥ ـ باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق).

الشرح والمناقشة (٢):

نبيّن هنا معاني بعض المفردات الواردة في ذلك الحديث لتسهيل فهمه على الأخ القارئ: فمعنى (كمنت) جلست خلسة مع التخفي، أما (الأغاليق) فهي ما تعرف اليوم بالمفاتيح. و(أهل السمر) هم جلساء ما بعد العشاء، و(العلالي) مفردها علية وهي ما تقابل الغرفة العلوية اليوم. و(أثخنته) أصبته بجروح شديدة و(ظبة السيف) هي حرفه. وعلى ذلك فإن ذلك الحديث يبيّن أيضاً أن الرسول أمر بقتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق وهو شاعر فارس يهودي اتهم بهجاء النبي أيضاً.

وجاء في الأثر أنه نظراً للتنافس المستمر ـ حتى بعد الإسلام ـ فيما بين الأوس والخزرج فإنه لما اغتالت الأوس كعب بن الأشرف، قالت الخزرج: والله لا تذهبون بها فضلاً علينا أبداً. فتذاكروا فيما بينهم عدواً للنبي يغتالونه حتى يتساووا مع الأوس، رأساً برأس، واغتيالاً باغتيال فذكروا أبا رافع سلام بن أبي الحقيق وزعموا أنهم استأذنوا النبي في اغتياله؛ أو أنه قال ـ كذلك ـ من لي بأبي رافع؟ وذهبت جماعة منهم فاغتالته[١].

ولا بد من الإشارة في نهاية الحديث إلى قيام الرسول (ص) بمسح رجل عبد الله بن عتيك حيث شفيت بعد إصابتها بالكسر ـ حسب الراوي ـ إلاّ أنه ـ الرسول ـ لم يفعل ذلك مع محبّه الصحابي سعد بن معاذ الذي مات متأثراً بجرح في أكحله بعد إصابته بسهم[٢].

متن الحديث (٣):

حديث أنس بن مالك، أن رسول الله (ص) دخل عام الفتح وعلى

رأسه المغفّر، فلما نزعه جاء رجل، فقال: إن ابن خَطَل متعلق بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه».

(أخرجه البخاري في: ٢٨ ـ **كتاب جزاء الصيد:**
١٨ ـ باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام).

الشرح والمناقشة (٣):

(المغفّر) هو ما غطى الرأس من السلاح كالبيضة؛ وابن خطل: اسمه عبد مناف؛ وخطل لقب له لأن أحد لحييه كان أنقص من الآخر، وكان يقول الشعر يهجو به النبي (ص) ويأمر جاريتيه أن تغنيا به.

ونلاحظ أن تصنيف ذلك الحديث عند الإمام البخاري يدخل في كتاب **جزاء الصيد**، دون فهم للمعارضة الفكرية أو العقائدية عنده البتة.

النتيجة:

يتضح تماماً من الأحاديث الثلاثة الواردة سابقاً أن الرسول الكريم قد أمر بالتصفية الجسدية للمعارضة الفكرية له؛ وهو أمر لا يمكن قبول نسبته إلى المصطفى الذي أرسل رحمة للعالمين والذي عفا عمن حاول قتله[٣] فما بالنا بمن خالفه الرأي والرؤيا؟

لذلك فعل كل مسلم حرٍ واعٍ رفض نسب مثل تلك الأحاديث إلى الرسول الكريم، وهي تسيء إلى العروبة والإسلام معاً لأن من جرت تصفيتهم من العرب الذين افتخر بهم الرسول أو من أهل الكتاب الذين أمر الرسول باحترام شعائرهم ومعتقداتهم.

وإن من نفذ تلك الأعمال ـ ونسبها إلى الرسول الكريم ـ كان

مفعماً بالعصبية والطائفية والقبلية التي لم تلبث إلاّ أن ظهرت ـ بعد انتقال النبي (ص) إلى الرفيق الأعلى ـ في معارك وفتن طاحنة كموقعتي الجمل وصفين وموقعة الحرة وغيرها.

وإذا كان الإمام البخاري قريب عهد من تلك القبلية والعصبية ولم يجد في تقبل تلك الأحداث وإثباتها في صحيحه أية غضاضة، فعلينا رفض قبولها كسنّة نبوية في أيامنا المعاصرة واعتبارها حوادث تاريخية سياسية لا علاقة للدين الحنيف بها.

ثانياً: الرسول والغزو:

توطئة: بُعث الرسول الكريم هادياً ومبشراً وراحماً للناس أجمعين؛ إلاّ أنه في صحيح الإمام البخاري كان غازياً همه الغنائم وقهر الآخرين كما سنرى في الأحاديث اللاحقة التي سيتم بحث ثلاثة مواضيع فيها هي:

٢ ـ ٢ ـ ١: الحض على الغزو.

٢ ـ ٢ ـ ٢: الغاية من الغزو.

٢ ـ ٢ ـ ٣: ضحايا الغزو.

٢ ـ ٢ ـ ١: الحض على الغزو:

متن الحديث (١):

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله (ص) قال: «بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، فبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي».

قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله (ص) وأنتم تنتثلونها.

(أخرجه البخاري في: ٦٠ ـ **كتاب الجهاد**

باب فضل الجهاد والسير، مختصر الزبيدي).

الشرح والمناقشة (١):
لا عجب أن يؤيد الرسول الكريم بالحكمة والموعظة وبليغ القول (جوامع الكلم) ولكن أن يُنصر بالرعب عوضاً عن الخشوع والمحبة؛ وأن يؤتى بمفاتيح الخزائن عوضاً عن مفاتيح الأتباع والإيمان، فإن ذلك يجعلنا نصف تلك الأحاديث ـ كما ذكر بعضهم ـ بالأحاديث الأموية (لا النبوية) التي تنبض بتبرير ساسة الانتشار والتوسع والسيطرة.

متن الحديث (٢):
حديث عبد الله بن أبي أوفى، كتب إلى عمر بن عبيد الله، حين خرج إلى الحروريّة، أن رسول الله (ص) في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «أيها الناس، لا تمنّوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم».

(أخرجه البخاري في: ٥٦ـ **كتاب الجهاد:**
١٥٦ ـ باب لا تمنوا لقاء العدو).

الشرح والمناقشة (٢):
سأورد هنا الشرح الوارد في الأثر لذلك الحديث تاركاً للقارىء الحكم على ذلك الشيء مع التأكيد على الرفض لعبارة «الجنة تحت ظلال السيوف» التي قد تصدر عن قائد عسكري كهولاكو في زمنه، وليس عن رسول المحبة والرحمة.

ـ حتى مالت الشمس: عن خط وسط السماء. لا تمنوا: بحذف

إحدى تاءي تمنوا، فإن قلت تمني لقاء العدو جهاد والجهاد طاعة فكيف ينهى عن الطاعة؟ أجيب بأن المرء لا يدري ما يئول إليه الحال، أو النهي لما في التمني من صورة الإعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو؛ وتمنى الشهادة ليس مستلزماً لتمني لقاء العدو. وسلوا الله العافية: من هذه المخاوف المتضمنة للقاء العدو، وهو نظير سؤال العافية من الفتن، وقد قال الصديق الأكبر أبو بكر رضي الله عنه، لأن أعافى فأشكر خير من أبتلى فأصبر. فالصبر في القتال هو كظم ما يؤلم من غير إظهار شكوى ولا جزع، وهو الصبر الجميل. منزل الكتاب: الفرقان، أو سائر الكتب السماوية. ومجري السحاب: بنزول الغيث بقدرته. وهازم الأحزاب: وحده، إشارة إلى تفرده بالنصر وهزم ما يجتمع من أحزاب العدو.

٢ ـ ٢ ـ ٢ الغاية من الغزو:

متن الحديث (١):

حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ص): «غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها. وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلاَ أَحَدٌ بَنَى بُيُوتاً وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلاَ أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَماً أَوْ خَلِفَاتٍ وَهْوَ يَنْتَظِرُ وِلاَدَهَا. فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلاَةَ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيباً مِنْ ذٰلِكَ. فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، **اللّهُمَّ! احْبِسْهَا عَلَيْنَا**. فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللّهُ عَلَيْهِ؛ فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ (يَعْنِي النَّارَ) لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا؛ فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولاً، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ. فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ. فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ. فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةٍ بِيَدِهِ. فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ. فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا. **ثُمَّ أَحَلَّ اللّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ**،

رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا».

(أخرجه البخاري في: ٥٧ـ **كتاب فرض الخمس:**
٨ ـ باب قول النبي (ص) أحلت لكم الغنائم).

الشرح والمناقشة (١):

نبيّن هنا بعض ما ورد في الأثر لشرح ذلك الحديث: حيث يقصد (بمن ملك بضع امرأة) من عقد نكاحها و(يبني بها) أي يدخل عليها وتزف إليه، ولمّا يبنِ بها: أي والحال أنه لم يدخل عليها لتعلق قلبه غالباً بها، فيشتغل عما هو عليه من الطاعة وربما ضعف فعل جوارحه بخلاف ذلك بعد الدخول. اشترى غنماً أي حوامل. أو خلفات: جمع خلفة وهي الحامل من النوق، وقد تطلق على غير النوق. ولادها: مصدر ولد يلد ولاداً وولادة؛ والمراد أن تتعلق قلوبهم بإنجاز ما تركوه معوقاً. صلاة العصر: أي وقت صلاة العصر. إنك مأمورة: أمر تسخير بالغروب. وأنا مأمور: أمر تكليف بالصلاة أو القتال قبل غروبك. فحسبت: أي ردت على أدراجها، أو وقفت أو بطئت حركتها. غلولاً: أي سرقة من الغنيمة؛ قال العلامة ابن المنير: جعل الله علامة الغلول إلزاق يد الغال، وألهم ذلك يوشع، فدعاهم للمبايعة حتى تقوم له العلامة المذكورة. ثم أحلَّ الله لنا الغنائم: خصوصية لنا، وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر.

وبعد استثناء تفاصيل ما حدث مع من يُعتقد أنه النبي يوشع من لزق اليد المغلولة ورأس البقرة.. إلخ.. نجد أن الرسول ـ حسب البخاري ـ قد جعل هدف الغزو الغنائم واعتبرها حلالاً لأمته، وأضاف شارح الحديث بأنها خصوصية لنا وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر.

وهنا نضيف حكماً يمكن استنباطه من ختام الحديث مفاده أن الأمة الضعيفة العاجزة يحل لها أن تحسّن أوضاعها بغنائم السطو والغزو على الآخرين.

متن الحديث (٢):

حديث أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّهِ(ص) عَامَ حُنَيْنٍ. فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلاَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَدَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ. ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي. فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللّهِ.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ(ص)، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلَبُهُ» فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، فَلَهُ سَلَبُهُ» فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ. فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللّهِ! **وَسَلَبُهُ عِنْدِي**، فَأَرْضِهِ عَنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لاَهَا اللّهِ، إِذاً يَعْمِدُ إِلى أَسَدِ اللّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللّهِ وَرَسُولِهِ(ص)، **يُعْطِيكَ سَلَبَهُ**؟ فَقَالَ النَّبِيُّ(ص): «صَدَقَ» فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرِفاً فِي بَنِي سَلِمَةَ، **فَإِنَّهُ ـ لأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الإِسْلاَمِ**.

(أخرجه البخاري في: ٥٧ ـ **كتاب فرض الخمس**:
١٨ ـ باب من لم يخمس الأسلاب، ومن قتل قتيلاً فله سلبه).

الشرح والمناقشة (٢):

بالرجوع إلى الأثر نجد في شرح ذلك الحديث ما يلي:

ـ حنين: واد بينه وبين مكة ثلاثة أميال، وكان في السنة الثامنة. جولة: أي تقدم وتأخّر: علا رجلاً: أي ظهر عليه وأشرف على قتله، أو صرعه وجلس عليه. حبل عاتقه: عرق أو عصب عند موضع الرداء من العنق، أو ما بين العنق والمنكب. وجدت منها ريح الموت: أي وجدت منه شدة كشدة الموت. ما بال الناس: أي منهزمين، قال أمر الله: أي قضاؤه، والمراد ما حال الناس بعد الانهزام فقال أمر الله غالب والعاقبة للمتقين. فله سلبه: وهو ما يأخذ القِرْنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه، ومعه، من سلاح وثياب ودابة وغيرها، وهو فَعَل بمعنى مفعول، أي مسلوب.

لاها اللّه: لفظ الجلالة هنا مجرور لأن (ها) التنبيه عوض عن واو القسم؛ وقال ابن مالك ليست عوضاً عنها وإن جرّ ما بعدها بمقدر لم يلفظ به، كما أن نصب المضارع بعد الفاء ونحوه بمقدر، و(لا) للنفي، والمعنى لا والله. لا يعمد: أي لا يقصد النبي (ص)، إلى أسد: أي إلى رجل كأنه في الشجاعة أسد. عن الله ورسوله (ص): أي صدر قتاله عن رضا الله ورسوله، أي بسببهما، كقوله تعالى ـ وما فعلته عن أمري ـ أو المعنى يقاتل ذاباً عن دين الله أعداء الله ناصراً لأوليائه، أو يقاتل لأجل نصر دين الله وشريعة رسوله لتكون كلمة الله هي العليا. صدق، أي أبو بكر. فابتعت: أي اشتريت. مخرفاً: أي بستاناً، لأنه يخترف منه الثمر أي يجتنى. في بني سلمة: قوم أبي قتادة، وهم بطن من الأنصار. تأثلته: أي تكلفت جمعه.

كما نرى فإن ذلك الحديث يبين أن رسول الله أكّد ثلاثاً حق سلب القاتل لقتيله في الحرب، وهو ما سنبحثه في الفقرة اللاحقة، وإن أول مال لأبي قتادة الأسد كان من سلبه قتيله بعد الغزو الذي

كان المصدر الرئيسي الأول لمعظم الصحابة، كما نرى ذلك في الحديث التالي الذي يبين كثرة غنائم الغزو؛ وبه ننهي تلك الفقرة.

متن الحديث (٣):
حديث ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ص) بَعَثَ سَرِيَّةً، فيها عَبْدُ اللّهِ، قِبَلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إبِلاً كَثِيراً، فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيراً أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيراً؛ ونُفِّلُوا بَعِيراً بَعِيراً.
(أخرجه البخاري في: ٥٧ ـ **كتاب فرض الخمس:**
١٥ ـ باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين).

٢ ـ ٢ ـ ٣ ضحايا الغزو:

متن الحديث (١):
حديث الصعب بن جثامة، قال: مرَّ بي النبي (ص) بالأبواء أو بودّان، وسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذراريهم. قال: «هم منهم».
(أخرجه البخاري في: ٥٦ ـ **كتاب الجهاد:**
١٤٦ ـ باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري).

الشرح والمناقشة (١):
يبيّن الحديث تماماً جواز قتل النساء والصبيان في الغزوات والحروب، فإذا كان الحال كذلك زمن السيف والسهم فما قول السادة العلماء الأفاضل في أيامنا هذه حيث القنابل والصواريخ المدمّرة.

متن الحديث (٢):
حديث ابن عمر، قال: حَرَّق رسول الله (ص) نَخْل بَني النضير وقطع، وهي البُويرة، فنزلت، ﴿**ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة**

على أصولها فبإذن الله﴾.

(أخرجه البخاري في: ٦٤ ـ **كتاب المغازي:**
١٤ ـ باب حديث بني النضير).

الشرح والمناقشة: (٢)
يبين الحديث جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها ـ حسب الشرح الوارد في الأثر ـ وكما نلاحظ فإن راوي الحديث ـ ابن عمر ـ لا ينقل قولاً للرسول إنما ينقل فعله بالتحريق والقطع.

وإني لأعجب من إسقاط كلام الله ـ عزَّ وجلّ ـ على ذلك الحديث؛ فالآية الواردة فيه لم تشر إلى التحريق أصلاً وهي تبين أن قطع أو ترك الأشجار عامة إنما يتم بإذن الله وعلمه (وليس أمره) كون النبات من أهم مظاهر الحياة على وجه الأرض.

وهنا نتساءل: ألم يسمع الإمام البخاري بوصية الخليفة الراشدي أبي بكر الصديق لقادة جيشه في حروبهم بألاّ يقطعوا شجراً أو يقتلوا شيخاً أو امرأة... إلخ.

فهل كان الخليفة مخالفاً لسنّة رسول الله بوصيته تلك أم أن بعض الصحابة نقل ما خالف الرسول وأثبت ذلك إمامنا البخاري في صحيحه.

متن الحديث (٣):
حديث عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رمَاهُ رَجلْ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ، رَمَاهُ فِي الأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ (ص) خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ

اللّهِ (ص) مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلاَحَ واغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَهُوَ يَنْفُضُ رْأسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلاَحَ! وَاللّهِ مَا وَضَعْتُه، اخْرُجْ إلَيْهِمْ. قَالَ النَّبِيُّ (ص): «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فأتاهم رسول الله (ص) فنزلوا على حكمه، فردّ الحكم إلى سعد، قال: فإني أحكم فيهم أن يقتل المقاتلة، وأن تُسبى النساء والذريّة، وأن تقسم أموالهم.

(أخرجه البخاري في: ٦٤ ـ **كتاب المغازي:**
٣٠ ـ باب مرجع النبي (ص) من الأحزاب).

الشرح والمناقشة (٣):

هناك روايات أخرى لذلك الحديث في صحيح البخاري تفيد جميعها أن الرسول قد أنزل يهود بني قريظة على حكم الصحابي سعد بن معاذ الأنصاري الذي حكم فيهم بقتل المقاتلة وسبي نسائهم وأطفالهم وتقسيم أموالهم؛ علماً بأنهم ـ حسب جاء في كتب الأثر ـ استسلموا للرسول بعد حصار دام خمساً وعشرين ليلة؛ وهكذا فإننا نجد أن ضحايا الغزو هم النساء والأطفال والأموال وأن كل قادر على القتال (المقاتلة) لن يفيده الاستسلام لأن حكم الموت سيكون له بالمرصاد.

أخيراً فإن ذلك الحديث يبيّن إمكانية السيدة عائشة في رؤية جبريل ـ عليه السلام ـ ونقل حواره مع الرسول الكريم الذي يفترض أنه كان يقاتل معه وجاء ينفض رأسه من الغبار حاملاً لأمر سماوي يقتضي إقصاء وإنهاء المخالفين بالقوة والحرب.

النتيجة:

تبين بعض الأحاديث في صحيح البخاري أن رسول الرحمة قد أمر

بالغزو وحضّ عليه فمن لم يغزُ أو يُحدث نفسه بغزوة فإنه إن مات فيه جاهلية، وإن غاية الغزو ليست لنشر الدين الحنيف إنما سلب المقتول وكسب الغنائم من سبايا وأموال لا يعيق جمعها قتل النساء أو الأطفال بعد قتل الأسرى من الرجال المقاتلين.

وهنا يبرز سؤال هام يطرح على السادة العلماء وأتباعهم ممن يرون في صحيح البخاري سنّة لرسول الله يجب تطبيقها على اختلاف الزمان والمكان: هل يمكن اعتماد تلك الأحكام في الغزو والحروب لتطبق اليوم على دول العالم عوضاً عن اتفاقية جنيف مثلاً أو مقررات مجلس الأمن؟! وإذا كان الجواب بنعم!! فهل يسمح لغير المسلمين من أهل الأرض بتطبيق ما يطبق عليهم بالمثل؟!

أمور يجب على المسلمين إعادة النظر فيها كلياً ونبذ حتى فكرة نسبها إلى الرسول المصطفى الذي أراه بريئاً منها براءة الذئب من دم يوسف!

ثالثاً: الرسول وتطبيق الحدود والأحكام(*):

توطئة: الرسول الكريم الذي وصفه تعالى بقوله: ﴿**وإنك لعلى خلق عظيم**﴾ وأمره بإقامة العدالة والرحمة بين كافة الناس على اختلاف أجناسهم وأديانهم، نجد في الصحيح ما يخالف ذلك من خلال الأحاديث التالية:

متن الحديث (١):

حديث أَنَسٍ، أَنَّ نَفَراً مِنْ عُكْلٍ، ثَمَانِيَةً، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ

(*) الأحكام هنا يقصد بها القضاء بين الناس في الحقوق والغنائم.

اللّهِ(ص)، فَبَايَعُوهُ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَاسْتَوْخَمُوا الأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكَوْا ذٰلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ(ص)؛ قَالَ: «أَفَلاَ تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبْلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا؟» قَالُوا: بَلَى. فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَصَحُّوا، فَقَتَلوا رَاعِيَ رَسُولِ اللّهِ (ص) وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ رَسُولَ اللّهِ (ص)، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فأُدْرِكُوا، فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ، فَقُطِّعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا.

(أخرجه البخاري: في ٨٧ ـ **كتاب الديات:**
٢٢ ـ باب القسامة).

الشرح والمناقشة (١):

يبيّن الحديث أن ثمانية أشخاص من عكل أعلنوا إسلامهم ومرضوا في المدينة؛ فأرسل الرسول معهم راعياً مع إبله إلى خارج المدينة حيث صحوا فقتلوا الراعي وسلبوا إبله مما دعا الرسول إلى أمر الصحابة بإحضارهم وقطع أيديهم وأرجلهن ثم فقأ أعينهم وتركهم في الشمس حتى ماتوا.

وإذا كان البعض يرى أن الرسول لم يكتفِ بتطبيق حد القتل فيهم (النفس بالنفس) بل طبّق حد الحرابة (بقطع الأيدي والأرجل من خلاف) فهل يعني أن سمر أعينهم ونبذهم أحياء ليموتوا متأثرين بجراحهم تحت الشمس هي سنّة نبوية نقتدي بها؟! وهو ما طبقه لاحقاً بعض الصحابة والخلفاء بحق الآخرين كما فعل عبد الله بن جعفر بعبد الرحمن بن ملجم (قاتل الإمام علي) وكما فعل من بعد الخليفة المنصور بابن المقفع[٤]!!

وإذا كان الإمام البخاري يرى في ذاك منظراً مألوفاً وسنّة لرسول

الله فإننا نرفض رؤيته هذه ونطالب أتباعه من السادة العلماء أن يقارنوا حديثه السابق بحديث آخر ورد في صحيحه جاء فيه ما يلي:

متن الحديث (٢):

حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ (ص)، عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحاً كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا؛ فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولَ اللّهِ (ص)، وَهْيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَقَدْ أُصْمِتَتْ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللّه (ص): «مَنْ قَتَلَكِ، فُلاَنٌ؟» لِغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لاَ. قَالَ، فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرَ الَّذي قَتَلَهَا. فَأَشَارَتْ أَنْ لاَ، فَقَالَ: «فَفُلاَنٌ؟» لِقَاتِلِهَا. فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ؛ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللّه (ص) فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

(أخرجه البخاري في: ٦٨ ـ **كتاب الطلاق:**
٢٤ ـ باب الإشارة في الطلاق والأمور).

حيث يظهر أن عقوبة القاتل القتل (النفس بالنفس) وبالأسلوب نفسه علماً أن القاتل في ذلك الحديث قد سلب وسرق ضحيته الجارية ومع ذلك لم يطبق عليه ما يسمى حد الحرابة أو ينكل ويشهّر به.

كما أننا نجد أن الحديث السابق مباشرة (الثاني) يتباين.. أيضاً مع الحديث الثالث التالي:

متن الحديث (٣):

حديث أَنَسٍ، قَالَ: كَسَرَتِ الرُّبَيِّعُ، وَهْيَ عَمَّةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ(ص)، فَأَمَرَ النَّبِيُّ(ص) بِالْقِصَاصِ؛ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لاَ وَاللّهِ! لاَ تكْسَرُ سِنُّهَا يَا رَسُولَ اللّهِ! فَقَالَ

رَسُولُ اللّهِ(ص): «يَا أَنَسُ! كِتَابُ اللّهِ الْقِصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ(ص): «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللّه مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللّهِ لأَبَرَّهُ».

(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير:**
٥ ـ سورة المائدة: ٦ ـ باب قوله والجروح قصاص).

فبينما نجد سرعة التطبيق والقصاص وعدم المساومة في الحديث الثاني السابق، نجد أن أنس بن النضر يعارض في الحديث الثالث القصاص بشدة ولكن الله يقبل اعتراضه ويرضى القوم الآخرون بالدية (الأرش)!!

ونستمر مع البخاري لنرى انتقاد بعض الصحابة لقسمة الرسول وتوزيعه للحقوق والغنائم كما يبيّن الحديثان التاليان:

متن الحديثين (٤) و(٤ ـ ١):

(٤) حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللّهِ (ص) يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالجِعْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أعْدِلْ. فَقَالَ لَهُ: «شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ».

(أخرجه البخاري في: ٥٧ ـ **كتاب فرض الخمس:**
١٥ باب ومن الليل على أن الخمس لنوائب المسلمين).

(٤ ـ ١) حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ (رض) إِلَى النَّبِيِّ(ص) بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَها بَيْنَ الأَرْبَعَةِ، الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلاَبٍ؛ فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ. قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِىءُ

الْجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ: «مَنْ يُطِعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلاَ تَأْمَنُونَنِي!» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَمَنَعَهُ. فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِيءِ هٰذَا» أَوْ «فِي عَقِبَ هٰذَا قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُم، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ، وَيَدعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانَ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ».

(أخرجه البخاري في: ٦ ـ **كتاب الأنبياء**:
٦ ـ باب قول الله تعالى ـ ﴿وإلى عاد أخاهم هوداً﴾ ـ).

الشرح والمناقشة (٤) و(٤ ـ ١):

ورد ذلك الحديث (٤) في صحيح البخاري في أكثر من موضع (كتاب) وعلى الرغم من أن الراوي نفسه ـ أبو سعيد الخدري ـ فقد اختلف المتن في كل رواية؛ فمرة يتحدث عن ذهبية أرسلها الإمام علي إلى الرسول ومرة يتحدث عن قسمة عامة، ومرة يذكر اسم المعترض على القسمة بأنه ذو الخويصرة وأخرى يصفه بأنه رجل غائر العينين، ومرة يؤكد قول الرسول بضرورة قتلهم (من اعتبروا الخوارج) ومرة لا يذكر حكم قتلهم وكأن فتوى القتل وحياة الناس أمر عادي جداً يمكن إسقاطه!

ويبدو أن الإمام البخاري لم يهتم بمراجعة تلك الروايات والتنسيق بينها في كتب صحيحه... ليعتمد أدقها؛ ويظهر الحديث غضب واعتراض قريش والأنصار على توزيع وقسمة الرسول حيث كان جوابه لذلك بقوله: (إنما أتألفهم). ويبدو أن ذلك الرجل الغائر العينين كان أكثر جراءة في طرحه حيث طالب الرسول صراحة بتقوى الله والعدل في قسمته.

ومهما تكن مؤشرات المعارضة الواردة فقد ظهرت تماماً زمن الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب الذي عطّل حكم المؤلفة قلوبهم واسترد بعض الأراضي منهم.

متن الحديث (٥):

حديث عَبْدِ اللّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْر عِنْدَ النَّبِيِّ(ص)، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ. فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ. فَأَبَى عَلَيْهِ. فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ(ص) فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ(ص)، لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ عَمَّتِكَ؟! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللّهِ(ص)، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ».

فقال الزبير: والله! إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾**.

(أخرجه البخاري في: ٤٢ ـ **كتاب المساقاة:**
٦ ـ باب سكر الأنهار).

الشرح والمناقشة (٥):

يظهر ذلك الحديث بوضوح اعتراض وغضب رجل من الأنصار على حكم رسول الله واتهامه صراحة بالانحياز لصالح ابن عمته الزبير في حكمه ولم يراجعه الرسول في ذلك.

ورأى الزبير أن سبب نزول آية ـ **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾** ـ هي تلك الحادثة؟! الأمر الذي يؤكد عدم قناعة ذلك الرجل الأنصاري بحكم وقرار الرسول.

النتيجة:
جاء في صحيح البخاري أن الرسول لم يكتفِ بتطبيق حدود الله على العباد من مسلمين وغيرهم ـ بل تعداها زيادة وليس نقصاناً أو رحمةً؛ تعداها ليجعلها سنّة من بعده يطبقها الآخرون.

فها هو ابن عباس يعترض على الإمام علي في تحريقه للناس بعد أن نهى الرسول عن ذلك[٥]. كما تبين من صحيح البخاري أن الرسول كان منحازاً لغير المستحقين في أحكامه ولأقربائه في عطائه. ومهما قيل أو ورد في ذلك فإني أرى أن تلك الأحاديث وضعت على لسان الرسول الكريم لغايات سياسية دنيوية بحتة، غايتها قتل المعارضين وتعذيبهم وتبرير الانحياز والولاء إلى الأقارب وغيرهم من الأصدقاء؛ وتأكيداً لذلك فإنني سأورد هنا قول الخليفة الراشدي عثمان بن عفان ـ في جماعة من صحابة النبي فيهم عمار بن ياسر ـ ليبرر انحيازه لبني أمية؛ حيث قال لهم:
إني أسائلكم وأحب أن تصدقوني: نشدتكم بالله: أتعلمون أن رسول الله (ص) كان يؤثر قريشاً على سائر الناس، ويؤثر بني هاشم على سائر قريش؟

فسكت القوم! فقال عثمان: لو أن بيدي مفاتيح الجنة لأعطيتها بني أمية حتى يدخلوا من عن آخرهم[٦].

رابعاً: الرسول وتأثير الآخرين عليه:
توطئة: هل سُحر الرسول الكريم؟! وهل تعلم من اليهود بعض الحقائق عما بعد الموت؟!

وهل تمكنت بعض نسائه من إخفاء الحقائق عنه وهو الموحى إليه من

الباري ـ عزَّ وجل؟! هذا ما سنراه في الأحاديث التالية الواردة في صحيح البخاري.

متن الحديث (١)

حديث عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ص) سُحِرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأتِي النِّسَاءَ وَلاَ يَأْتِيهِنَّ. قَالَ سُفْيَانُ (أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ) وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ إِذَا كَانَ كَذَا. فَقَال: «يَا عَائِشَةُ! أَعَلِمْتِ أَنَّ اللّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلاَنِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رأْسِي لِلآخَرِ: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لُبَيْدُ بْنُ أَعْصَمَ، رَجُلٌ مِنْ زُرَيْقٍ، حَلِيفٌ لِيَهُودَ، كَانَ مُنَافِقاً. قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ. قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ، فِي بِئْرِ ذَروَانَ» قَالَتْ: فَأَتَى النَّبِيُّ (ص) الْبِئْرَ حَتَّى اسْتَخرَجَهُ. فَقَالَ: «هٰذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أريتُهَا وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاء، وَكَأَنَّ نخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَ: «فَاسْتُخْرِجَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ أَفَلاَ، أَي، تَنَشَّرتَ؟ فَقَالَ: «أَمَا وَاللّهِ! فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرّاً».

(أخرجه البخاري في: ٧٦ ـ **كتاب الطب:**

٤٩ ـ باب هل يستخرج السحر).

الشرح والمناقشة (١):

بداية نستعرض الشرح الوارد في الأثر لذلك الحديث، ونعود لمناقشته بعد ذلك، حيث نجد أن:

ـ يأتي النساء ولا يأتيهن: أي وطئ زوجاته ولم يكن وطئهن. أتاني رجلان: هما جبريل وميكائيل. مطبوب: أي مسحور. وفيم؟: أي سَحَره. مشاقة: المشاقة هي المشاطة وهي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط. جف: الجف وعاء وهو الغشاء

الذي يكون فوقه. طلعة: الطلع، بالفتح، ما يطلع من النخلة ثم يصير ثمراً إن كانت إنثى؛ وإن كانت النخلة ذكراً لم يصر ثمراً بل يؤكل طرياً، ويترك على النخلة أياماً معلومة حتى يصير فيه شيء أبيض مثل الدقيق، وله رائحة ذكية فيلقح به الأنثى. رعوفة: وهو حجر يترك في البئر عند الحفر، ثابت لا يستطاع قلعه، يقوم عليه المستقى؛ وقيل حجر على رأس البئر يستقي عليه المستقي؛ وقيل حجر بارز من طيها يقف عليه المستقي والناظر فيها؛ وقيل في أسفل البئر يجلس عليه الذي ينظفها لا يمكن قلعه لصلابته. نقاعة الحناء: في حمرة لونه رؤوس الشياطين: في قبح منظرها، أو الحيات؛ إذ العرب تسمى بعض الحيات شيطاناً، وهو ثعبان قبيح الوجه. تنشرت. النشرة الرقية التي يحل بها عقد الرجل عن مباشرة امرأته.

وهكذا نجد ذلك الحديث يبيّن أن الرسول قد أصابه السحر فأثر عليه من الناحية الجنسية. ولا أعلم كيف يرى المرء أنه يأتي النساء ولا يأتيهن!! أو أنه وطيء زوجاته ولم يكن وطئهن ـ حسب شرح الحديث!!

وإذا كانت القضية عبارة عن مشكلة جنسية في بيت الرسول الكريم فما الغاية من الخوض فيها؟! وما الغاية من إذاعتها للناس أصلاً؟! وما هو الشيء الذي يريد الإمام البخاري أن يقوله لنا؟!

إن الرجل عندما يضعف جنسياً يكون مسحوراً وذلك تأسياً بالسنّة النبوية!! وإن عليه أن يفك ذلك السحر!!

وإذا كان الرسول قد فكَّ كل من جبريل وميكائيل ـ حسب شرح الحديث ـ سحره فكيف سيتم ذلك بالنسبة للرجل العادي؟!

بالذهاب إلى السحرة أم إلى المشعوذين؟ أخيراً هل نستنتج من ذلك الحديث أن الرسول الموحى إليه يمكن أن يتأثر بسحر أناسٍ كلبيد بن أعصم وغيره؟!! ولماذا لم يأكل من تمر المدينة سبع تمرات لتقيه من ذلك ـ حسب ما جاء في البخاري؟ ـ.

متن الحديث (٢):

حديث عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا لِي، إنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أُنْعِمْ أنْ أصَدِّقَهُمَا؛ فَخَرَجَتَا. وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ (ص) فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! إنَّ عَجُوزَيْنِ، وَذَكَرْتُ لَهُ؛ فَقَالَ: «صَدَقَتَا، إنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَاباً تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا». **فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلاَةٍ إلا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.**

(أخرجه البخاري في: ٨٠ ـ **كتاب الدعوات:**
٣٧ ـ باب التعوذ من عذاب القبر).

الشرح والمناقشة (٢):

الحديث يبيّن أن عجوزين من عجز يهود المدينة قد علمتا رسول الله ـ أو لنقل نبهتاه لضرورة التعوذ من عذاب القبر، ليصبح بعد ذلك دعاء عقب كل صلاة للرسول والمسلمين. وإذا افترضنا أن الإنسان حيّ في قبره لأنه يعذب؛ علماً أن ذلك لا يؤيده كتاب الله أو العلم المعاصر؛ فلماذا لا ينقل لنا ثواب وسرور الصالحين من أهل القبور؟!

ولماذا لا نسأل الله الفرح والغبطة في القبر؟! أم أن عذاب القبر والقهر هو مصير كل ميت وعليه الاستعاذة منه!؟!

أخيراً يبدو أن عذاب القبر يخص اليهود فقط حيث جاء في

صحيح البخاري أن الرسول خرج عند غروب الشمس فسمع صوتاً: فقال: «يهودٌ تُعذبُ في قُبُورِها»(٧).

متن الحديث (٣):

حديث عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ (ص)، يُحِبُّ الْعَسَلَ والْحَلْوَاءَ، وَكَانَ إذا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغِرْتُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذٰلِكَ، فَقِيلَ لِي، أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ (ص) إِنْهُ شَرْبَةً. فَقُلْتُ: أَمَا وَاللّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ. فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لاَ: فَقُولِي لَهُ: مَا هٰذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نحْلُهُ الْعُرْفُطَ، وَسَأَقُولُ ذٰلِك، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ. قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ فَوَاللّهِ مَا هُوَ إلاَّ أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتِنِي بِهِ فَرَقاً مِنْكِ. فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا، قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ يَا رَسُولَ اللّهِ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: «لاَ» قَالَتْ: فَمَا هٰذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ. فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ، قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ؛ فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذٰلِكَ. فَلَمَّا دَارَ إِلَى حفْصَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ! أَلا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ».

قَالَتْ: تَقُولُ **سَوْدَةُ** وَاللّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ؛ قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي.

(أخرجه البخاري في: ٦٨ ـ **كتاب الطلاق**:
٨ ـ باب لمَ تحرم ما أحل الله لك).

الشرح والمناقشة (٣):

ورد ذلك الحديث في مواضع عدة وبروايات مختلفة في صحيح

البخاري. وبالرغم من تناقض الروايات فيه حيث تكون السيدة عائشة مرة مع حفصة وصفية وأخرى مع سودة ومرة مع زينب وغير ذلك من الاختلاف الواضح، فإنه يشير إلى أن الشخصية الثانية فيه هي السيدة عائشة ـ راويته ـ فإن ما يهمنا في ذلك الحديث هو خاتمته حيث تقول السيدة سودة فيه: «والله لقد حرمناه!!».

مما يعني أن التحريم ـ وهو أهم ما في الدين والشرع ـ قد يكون ناجماً عن نزوة غيرة أو كذب أو معلومات خاطئة يتأثر بها الرسول الكريم، وهو ما لا نرضاه من السيدة عائشة أو البخاري أو كليهما معاً.

الهوامش

(١) **سيرة ابن هشام**، الجزء الثالث؛ **تاريخ الطبري**، جزء ٢.

(٢) راجع **صحيح البخاري**، كتاب المغازي، باب مرجع النبي (ص) من الأحزاب.

(٣) راجع **صحيح البخاري**، كتاب المناقب والحدود والأنبياء.

(٤) **الطبقات الكبرى** لابن سعد، جزء ٣؛ **والبداية والنهاية لابن كثير**، مجلد ٤، جزء ٧.

(٥) راجع **صحيح البخاري**.

(٦) **أسد الغابة**، جزء ٣ (٣٨٠)، **تاريخ مدينة دمشق**، ترجمة عثمان.

(٧) راجع: **صحيح البخاري**: ٢٣ كتاب الجنائز.

الفصل الرابع

البخاري والديانات الأخرى

توطئة: لم يقبل الرسول الكريم ـ حسب البخاري ـ إلاّ باتباع الناس له رافضاً كافة الأديان السائدة آنذاك سواء كانت سماوية أو غير ذلك، كما تبين الأحاديث اللاحقة.

متن الحديث (١):
حديث ابن عمر أن رسول الله (ص) قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلاّ بحق الإسلام، وحسابهم على الله».

(أخرجه البخاري في:
٢ ـ **كتاب الإيمان:** ١٧ ـ باب
﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾).

الشرح والمناقشة (١):
يظهر الحديث بوضوح تام أن الرسول أُمر بقتال الناس كافة حتى يعلنوا إسلامهم وأن ذلك هو السبيل الوحيد لعصمة دمائهم وأموالهم؛ ولعل طلب الرسول من اليهود في المدينة بقوله ثلاثاً: «أسلموا تسلموا»[١] يؤكد على ما ورد في ذلك الحديث.

متن الحديث (٢):
حديث أبي ذر، قال: قال رسول الله (ص): «أتاني آتٍ من ربي فأخبرني، أو قال بشرني، أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

قلت وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق».
(أخرجه البخاري في: ٢٣ ـ **كتاب الجنائز:**
١ ـ باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلاّ الله).

الشرح والمناقشة (٢):
ورد ذلك الحديث بأكثر من موضع (باب) وبأكثر من رواية وفيه اختلاف في متنه مع وجود الراوي نفسه، وهو يؤكد أن الجنة ستكون من نصيب أمة النبي محمد (ص) وإن زنى أهلها وسرقوا. كما أن الحديث يوافق ويعارض حديث الرسول القائل: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»[٢] يوافقه بأن أمة النبي محمد (ص) هي الأمة المميزة وجزاؤها الجنة دوماً ونعم المصير؛ ويعارضه بأن من يعمل أو يقل شيئاً يحاسب عليه، على عكس رواية أبي ذر التي تمنح الجنة على الرغم من السرقة والزنى!!

أخيراً فإن ذلك الحديث يتماشى مع الحديث التالي الذي يؤكد أن

الجنة للمسلمين حصراً دون غيرهم ويظهر ذلك واضحاً في العبارة التالية من الحديث (وذلك أن الجنة لا يدخلها إلاّ نفس مسلمة).

متن الحديث (٣):

حديث عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ص) فِي قبَّةٍ، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لاَ **يَدْخُلُهَا إلاّ نَفْسٌ مُسْلِمَة**، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إلاَّ كَالشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ».

(أخرجه البخاري في: ٨١ ـ **كتاب الرقاق:**
٤٥ ـ باب كيف الحشر).

متن الحديث (٤):

حديث أَبِي مُوسَى وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ أَبُو مُوسَى: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ (ص)، وَمَعِي رَجُلاَنِ مِنَ الأَشْعَرِيِّين، أَحَدُهُما عَنْ يَمِينِي والآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللّهِ (ص) يَسْتَاكُ. فَكِلاَهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى!» أَوْ «يَا عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَيْسٍ!» قَالَ، قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا في أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ. فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ قَلَصَتْ. فَقَالَ: «لَنْ» أَوْ «لاَ نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلٰكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أبَا مُوسَى» أوْ «يَا عَبْدَ اللّهِ بْنَ قَيْسٍ! إلَى الْيَمَنِ» ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وِسَادَةً، قَالَ: انْزِلْ. وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثَقٌ. قَالَ: مَا هٰذَا؟ قَالَ: **كَانَ يَهُودِيّاً فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ**. قَالَ: اجْلِسْ. قَالَ:

لاَ أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ اللّهِ وَرَسُولِهِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ. ثُمَّ تَذَاكَرَا قِيَامَ اللَّيْلِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي.

(أخرجه البخاري في: ٨٨ ـ **كتاب استتابة المرتدين**: ٢ ـ باب حكم المرتد والمرتدة).

الشرح والمناقشة (٤):

الحديث يظهر بوضوح أن من يترك الإسلام ليعود إلى دينه السماوي الأصلي هو مرتد كافر يجب قتله تطبيقاً لقضاء الله ورسوله ـ حسب رواية أبي موسى ومعاذ ـ وهو يؤكد أن الإسلام هو الدين المقبول فقط، وإذا كان الإمام البخاري يرى في ذلك الحديث تطبيقاً لحكم المرتد في الإسلام عملاً بما جاء عن الرسول (ص) بقوله: «من بدّل دينه فاقتلوه»[٣]، فإن ذلك كان يجب أن يطبق على اليهودي أولاً لأنه بدّل دينه إلى الإسلام حسب نص الحديث؛ حيث نلاحظ أن عبارة (من بدّل دينه) عامة ولا تشمل المسلم فقط!!

أخيراً نورد حديثاً يتطابق في مضمونه مع ما ورد في الحديث السابق، ولكن نهاية المرتد النصراني فيه كانت عقوبتها من السماء، كما يلي:

متن الحديث (٥):

حديث أَنْسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِياً فَأَسْلَمَ، وَقَرَأ الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ. فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ (ص) فَعَادَ نَصْرَانِيّاً. فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إلاَّ مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ. فَقَالُوا: هٰذا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ. لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا. فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ، فَأَعْمَقُوا. فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ. فَقَالُوا: هٰذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ. نَبَشُوا عَنْ

صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ. فَأَلْقَوهُ، فَحَفَروا لَهُ، وَأَعْمَقُوا فِي الأَرْضِ، مَا اسْتَطَاعُوا. فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ. فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ.

(أخرجه البخاري في: ٦١ ـ **كتاب المناقب:**
٢٥ ـ باب علامات النبوة في الإسلام).

متن الحديث (٦):

حديث أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ص): «يَقُولُ اللّهُ يا آدَمَ! فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ! قَالَ يَقُولُ أَخرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ، تِسْعَمائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلكِنَّ عَذَابَ اللّهِ شَدِيدٌ» فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللّهِ! أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: «أَبْشِروا فَإِنَّ مِنْ **يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ** أَلْفاً وَمِنْكُمْ رَجُلٌ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، قَالَ فَحمِدْنَا اللّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنِّي لأَطْمَعَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إن مَثَلَكُمْ فِي الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ».

(أخرجه البخاري في: ٨١ ـ **كتاب الرقاق:**
باب قوله عزَّ وجلّ ـ إن زلزلة الساعة شيءٌ عظيم).

الشرح والمناقشة (٦):

الحديث ـ كما نرى ـ يمكن تصنيفه ضمن الأحاديث القدسية[٤] لأن المتكلم ـ حسب الراوي ـ هو الله ـ عزَّ وجلّ ـ الذي طلب من آدم ـ ولا ندري لماذا آدم وليس مالك خازن النار أو ميكائيل ـ إخراج بعث النار التي ستمتلئ بالعباد الذين وصفهم الرسول بأنهم

قوم يأجوج ومأجوج وهم من يعتبرون اليوم أهل الشرق الأقصى - حسب ما جاء في الأثر.

ويرد في الحديث تشبيه للأمة لا يستخدمه أو يؤكد عليه السادة العلماء والأفاضل وهو أننا كالرقمة (القطعة البيضاء المستديرة اليابسة التي لا شعر فيها) في ذراع الحمار!! أو في جلد الثور الأسود حسب أحاديث أخرى.

متن الحديث (٧):

حديث أبي هريرة، قال النبي (ص): «رأيت عمر بن عامر بن لُحَيٍّ الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سيّب السوائب».

(أخرجه البخاري في: ٦١ ـ **كتاب المناقب:**
٩ ـ باب قصة خزاعة).

الشرح والمناقشة (٧):

عمرو بن عامر بن لحي كما نجد في الحديث موعود بجهنم يجر أمعاءه فيها لأنه أول من ترك الإبل سائبة فلا تُمنع من ماء ولا مرعى ولا تُحلب ولا تُركب تماماً، كما هو الحال عند السادة الهندوس الذين يتركون الحيوانات كالبقر وغيرها سائبة في معظم مدن الهند. وبذلك فإن من يؤمن ويعمل على تسييب الدواب هو في النار حسب حديث أبي هريرة.

أخيراً تعرف الأخ القارىء بعمرو بن عامر بن لحي الذي بلغ في العرب من الشرف ما لم يبلغه عربي قبله ولا بعده في الجاهلية، وذهب شرفه في العرب كل مذهب حتى صار قوله ديناً متبعاً لا يخالف، وهو أول من نصب الأصنام حول الكعبة، وكان الحجاج

يلبون قائلين: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك» لكن عمراً أضاف إلى التلبية عبارة: «إلاّ شريكاً هو الملك، تملكه وما ملك» فتبعه العرب في ذلك، وظلت تلك هي تلبية الحجاج حتى أعادها الإسلام إلى صيغتها الأولى(٥).

النتيجة:

تظهر بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري أن المسلمين هم أصحاب الجنة أما أهل بقية الديانات والملل (مسيحية ـ يهودية ـ هندوسية ـ بوذية...) فالله أعلم بحالها ولكنها لن تدخل الجنة التي حددت حصراً للنفس المسلمة ـ حسب صحيح البخاري ـ والمسلم لا يتساوى مع الكافر فلا يقتل مسلم بكافر(٦).

ولا أدري هنا كيف نتجاهل وصفه تعالى لأهل الكتاب من يهود ونصارى وأحناف بأن منهم الصالح والراسخ في العلم وأن لا خوف عليهم كما في قوله الحق:

﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ (سورة المائدة ـ ٦٩).

الهوامش

(١) راجع **صحيح البخاري**، في ٨٩ ـ كتاب الإكراه ٢، باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره.

(٢) المصدر نفسه، ٦٨ ـ كتاب الطلاق ـ ١١، باب الطلاق في الأخلاق.

(٣) تعارض كثير من آيات الذكر الحكيم من ذلك الحديث.

(٤) راجع بحث الأحاديث القدسية ص ٤٩ في الكتاب.

(٥) **السيرة الحلبية**، علي برهان الدين الحلبي، مجلد ١، ص ١٦.

(٦) راجع **مختصر صحيح البخاري**، في: ٦٠ ـ باب الجهاد، لمعرفة الحديث.

الفصل الخامس

البخاري والحكم والصحابة

توطئة: ما جاء في صحيح البخاري يؤكد أن الرسول أوصى بأمور الحكم لقريش وجعل الناس تابعين لها، وحسب السنّة النبوية فإن قيام وانتشار الأمة الإسلامية اليوم يتطلب رجلاً قرشياً يتولى الأمر (الحكم) فيها.

أما الصحابة فإنهم لم يكونوا ملائكة ـ كما صورهم البعض اليوم ـ وهم كغيرهم من الناس يتحابون ويتباغضون، يتفقون ويختلفون، ويتقاربون ويتباعدون.

وسيتم بحث الموضوعين الرئيسيين التاليين في هذا الفصل:
أولاً: الحكم في الإسلام وطاعة الحاكم وحرمة المدينة.
ثانياً: أحوال بعض الصحابة.

أولاً: الحكم في الإسلام وطاعة الحاكم وحرمة المدينة:

ورد في صحيح البخاري أحاديث تؤكد على حق قريش في الحكم وعلى وجوب طاعة الحاكم كما يلي:

متن الحديث (١):

حديث أبي هريرة، أن النبي (ص)، قال: «النَّاسُ تَبَعٌ لقريشٍ في هذا الشَّأن؛ مُسلِمُهُم تَبَعٌ لمُسلمهم، وكافُرهم تبعٌ لكافِرِهم».

(أخرجه البخاري في: ٦١ ـ **كتاب المناقب:**

١ ـ باب قوله تعالى ـ ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾).

الشرح والمناقشة (١):

الحديث يظهر تماماً أن قريشاً صاحبة الحق في الإمرة والخلافة (هذا الشأن) في الإسلام تماماً كما كانت قبل ذلك في الجاهلية (كافرهم تبع لكافرهم) حيث كانت مكة مركز عبادة الأصنام. وعليه فإن أبا هريرة يثبّت ما كان لقريش من مكانة قبل الإسلام لتصبح مكانة عالمية وأبدية.

متن الحديث (٢):

حديث عبدالله بن عمر؛ عن النبي (ص)، قال: «لا يزالُ هذا الأمرُ في قُريشٍ مَا بَقي منهُمُ اثنَانِ».

(أخرجه البخاري في: ٦١ ـ **كتاب المناقب:**

٢ ـ باب مناقب قريش).

الشرح والمناقشة (٢):

سأورد هنا ما ورد في الأثر عن شرح ذلك الحديث، تاركاً للقارئ التوصل إلى الاستنتاج الملائم مع ضرورة الانتباه إلى أن الحركات الإسلامية الأصولية الملتزمة بسنّة رسول الله المبينة في صحيح

البخاري عليها أن تأتمر بخليفة عربي قرشي لتضمن تطبيق أوامر الرسول في أهم أمور دنياها وآخرتها!!

لا يزال هذا الأمر: أي الخلافة في قريش: يستحقونها ما بقي منهم اثنان: قال النووي فيه دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش، لا يجوز عقدها لغيرهم، وعلى هذا العقد الإجماع في زمان الصحابة ومن بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع فهو محجوج بإجماع الصحابة؛ وقد بيّن (ص) أن الحكم مستمر إلى آخر الزمان ما بقي في الناس اثنان، وقد ظهر ما قاله، صلوات الله وسلامه عليه، من زمنه وإلى الآن، وإن كان المتغلبون من غير قريش ملكوا البلاد وقهروا العباد، لكنهم معترفون بأن الخلافة في قريش، فاسم الخلافة باقٍ فيهم، فالمراد من الحديث مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم (ا. هـ.)

أخيراً يبدو أن أحد العبادلة الأربعة ـ عبدالله بن عمرو بن العاص قد خالف الحديث السابق، مما دعا الخليفة معاوية إلى الغضب والتأكيد على ما جاء في الأحاديث السابقة حسب ما يلي:
عن معاوية، وقد بلغه أن عبدالله بن عمرو بن العاص يحدث: «أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله تعالى، ولا تؤثر عن رسول الله(ص) فأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله(ص) يقول: إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين».

(أخرجه البخاري ـ **كتاب المناقب**

لم يرد في مسلم ـ)

متن الحديث (٣):

حديث أبي هريرة، أن رسول الله (ص) قال: «مَنْ أَطَاعَني فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقد عَصىٰ اللّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فقد أطاعني، ومَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَاني».

(أخرجه البخاري في: ٩٣ ـ **كتاب الأحكام:**

١ ـ باب قول الله تعالى ـ ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾).

الشرح والمناقشة (٣):

الحديث يبيّن بوضوح تام أن طاعة الأمير تؤدي إلى طاعة الرسول التي تؤدي بدورها إلى طاعة الله، وكذلك فإن معصية الأمير تؤدي إلى معصية الرسول التي تؤدي بدورها إلى معصية الله. إذاً، فمن أراد أن يطيع الله عليه طاعة أميره ومن يعصي أميره فإنه يعصي الله. وبالتالي فإن قدر الحاكم هو قدر الله ولا مجال لرده؛ هذا ما يؤكده الحديث اللاحق:

متن الحديث (٤):

حديث عبد الله بن عمر؛ عن النبي (ص)، قال: «السَّمعُ والطَّاعَةُ على المرء المُسْلِم فيما أحبَّ وكَرِه، ما لم يُؤمَر بمَعْصية، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ فَلاَ سَمْعٌ ولا طَاعَة».

(أخرجه البخاري في: ٩٣ ـ **كتاب الأحكام:**

٤ ـ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية).

والاستثناء في الطاعة والسمع يقع عندما يؤمر بمعصية، وهي كما يوضحها حديث عبادة بن الصامت في موضع آخر من صحيح البخاري (أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله في برهان)[1].

والكفر البواح هو الكفر الظاهر الذي يُجهر ويُصرّح به، أما البرهان فهو النص من القرآن أو الخبر الذي لا يحتمل التأويل. ويضيف الإمام النووي تفصيلاً للشرح السابق فيقول:
ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم إلاّ أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم؛ وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين (ا.هـ.).

وكما ترى فإن شرح الإمام النووي ينسجم تماماً مع فهمه للحديثين التاليين اللذين ننهي بهما موضوع طاعة الحاكم دون تعليق آخر:

متن الحديث (٥):
حديث ابن مسعود، عن النبي (ص)، قال: «سَتكُونُ: أَثْرَةٌ وأمُورٌ تَنكرُونَها» قالوا: يا رسُولَ اللّهِ! فما تأمُرُنا؟ قال: «تُؤدُّون الحقَّ الذي عَلَيْكُمْ وتسأَلُون اللّهَ الذي لَكُمْ».
(أخرجه البخاري في: ٦١ ـ **كتاب المناقب:**
٢٥ ـ باب علامات النبوة في الإسلام).

مع الإشارة إلى أن الأثرة ـ حسب الأزهري ـ هو الاستئثار؛ أي يُستأثر عليكم بأمور الدنيا ويُفضل عليكم غيركم!

متن الحديث (٦):
حديث ابن عبّاس، عن النبي (ص)، قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَميرِهِ شَيئاً فَلْيَصبر؛ فإنَّهُ مَنْ خَرَجَ من السُّلطانِ شبراً مَات ميتةً جاهليّة».
(أخرجه البخاري في: ٩٢ ـ **كتاب الفتن:**
٢ ـ باب قول النبي (ص) سترون بعدي أموراً تنكرونها).

بعد البحث في الإمارة وطاعة الحاكم نأتي إلى استعراض بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري والمتعلقة بحرمة المدينة المنورة (يثرب) ومكانتها عند الرسول الكريم؛ كما تبين الأحاديث اللاحقة:

متن الحديث (٧):

حديث عبد الله بن زيد، عن النبي (ص): «إنَّ إبرَاهيمَ حَرَّمَ مَكةَ ودَعَا لَهَا وحَرَّمْتُ المَدينَةَ كَمَا حَرَّمَ إبراهيمُ مَكَّةَ ودعوتُ لها، في ودِّها وصَاعِها مِثلَ مَا دَعَا إبراهيمُ عَلَيْه السَّلاَمُ لِمَكَّةَ.

(أخرجه البخاري في: ٣٤ ـ **كتاب البيوع:**
٥٣ ـ باب بركة صاع النبي (ص)).

متن الحديث (٨):

حديث أنسٍ، عن عاصم، قال: قُلتُ لأنَس أَحَرَّمَ رَسُولُ الله (ص) المدينةَ؟ قال: نَعَمْ! ما بين كَذَا إلَى كَذا، لا يُقطَعُ شَجَرُها، مَنْ أحْدَث فيها حَدَثاً فَعَليْهِ لَعْنةُ اللّهِ والملائِكَةِ والنَّاس أجمعين. قال عاصم: فأخبرني مُوسىٰ بن أنَسٍ أنَّه قَالَ، أو آوى مُحْدِثاً.

(أخرجه البخاري في ٣٤ ـ **كتاب الاعتصام:**
٦ ـ باب إثم من آوى محدثاً).

متن الحديث (٩):

حديث أبي هريرة، أنه كان يقول: لو رأيتُ الظّباء بالمدينة ترتَعُ ما ذعرتُها. قال رسول الله (ص): «ما بَيْنَ لابَتيْها حرامٌ».

(أخرجه البخاري في: ٢٩ ـ **كتاب فضائل المدينة:**
٤ ـ باب لابّتي المدينة).

الشرح والمناقشة (٧) ـ (٨) ـ (٩):

تبين الأحاديث الثلاثة السابقة بوضوح أن الرسول الكريم قد حرّم

المدينة تماماً كما حرّم من قبله إبراهيم عليه السلام مكة المكرمة.

ويبدو أن تلك الأحاديث قد وصلت الإمام البخاري ولم تصل إلى من سبقه من خاصة الأمة وعلى رأسهم الخلفاء ولاة أمور المسلمين في الأرض؛ حيث تمَّ رمي الكعبة مرتين بالمنجنيق وتمّ تحريقها وصلب ابن الزبير حفيد أبي بكر وابن أخت السيدة عائشة زوج النبي[٢].

أما في المدينة المنورة فقد هاجم جيش **يزيد بن معاوية** أهلها في موقعة (الحرة) **واستباح** قائد جيش أمير المؤمنين آنذاك **مسلم بن عقبة** المدينة ثلاثة أيام قيل إنه قتل فيها أربعة آلاف وخمسمائة وأنه قد فُضَّت فيها بكارة ألف بكر[٣]!! ولم يكن عندئذٍ لقول الرسول في أهل المدينة: «الأنصار لا يحبهم إلاّ مؤمن ولا يبغضهم إلاّ منافق، فمن أحبهم أحب الله، ومن أبغضهم أبغضه الله» (٦٣ ـ كتاب مناقب الأنصار) أي وجود عند الخليفة وقائده!

النتيجة:

جاء في صحيح البخاري كثير من الأحاديث التي تحصر أمور المسلمين بقبيلة قريش التي لا نعلم كيف نجد أفرادها في أيامنا المعاصرة لنختار منهم من يحكم البلاد الإسلامية العربية وغير العربية التي يطالب بعضها بالعودة إلى نظام الخلافة الإسلامية!

وإذا كان الإمام البخاري قريب عهد، بل عاش في ظل أحفاد قبيلة قريش من الخلفاء، ولم يستبعد تلك الأحاديث أو أنه غض الطرف عنها وأثبتها كأمر من الله ورسوله؛ فإن رائحة القبلية والعصبية والطائفية والبداوة تخرج من تلك الأحاديث التي لا يمكن أن تأتي من رسول المحبة والرحمة للعالمين جميعاً.

وقد ذهب الإمام البخاري في صحيحه إلى أبعد من ذلك فمنع ـ على لسان الرسول ـ الناس من الخوض أو محاولة طلب الإمارة أو الحكم[٤]؛ وهو ما لا يقبله عاقل في أيامنا المعاصرة التي يفترض فينا أن نمنع مرشحي الرئاسة والانتخابات اليوم من منازعة الأمر أهله لأن الحكم في قريش. أما ما يتعلق بربط طاعة الأمير (الحاكم) وظلمه بالله ـ عزَّ وجلّ ـ فهو أمر يعود ببساطة إلى الذين حاولوا فرض الشرعية الإلهية على حكمهم بغية محاسبة المعترض والخارج عنهم وكأنه كافر خارج عن شرع الله ومنهجه.

أخيراً فإن ولاة أمر المسلمين وخلفاء الله في الأرض الذين أوصىٰ رسول الله بانتقال الأمر إليهم ـ حسب البخاري ـ هم أول من انتهك حرمة مكة والمدينة من دون أية مبالاة بما ورد عن الرسول ومن دون أن يمسهم العذاب الذي توعدهم به في الدنيا الإمام البخاري في صحيحه حسب ما جاء من حديث سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت النبي (ص) يقول: «لا يكيدُ أهل المدينة أحدٌ إلاّ انماع كما ينماع الملح في الماء»[٥].

ثانياً: أحوال بعض الصحابة:

توطئة: كانت غالبية صحابة النبي (ص) من المهاجرين، الذين هاجروا من مكة إلى المدينة ومعظمهم من قريش والأنصار الذين ينسبون إلى قبيلتي الأوس والخزرج في المدينة المنورة.

ولقد بالغ التابعون والأئمة والعلماء الأفاضل بمكانة وصفات الصحابة فجعلوهم كالملائكة ـ إن لم يكن أفضل منهم ـ.

وفي حقيقة الأمر فإن الصحابة كغيرهم من الناس؛ فمنهم المذنب

ومنهم التائب ومنهم الصالح ومنهم الطالح ومنهم البخيل ومنهم الكريم ومنهم الحكيم ومنهم الساذج ومنهم الشجاع ومنهم الجبان... وإلى غير ذلك من صفات الناس اليوم. وسأستعرض هنا بعض الأحاديث حول الصحابة محاولاً مناقشتها والنظر إليها بشكل مخالف للمألوف.

متن الحديث (١):

حديث جابر بن عبد الله، أن أعرابياً بايع رسول الله (ص) على الإسلام، فأصاب الأعرابيَّ وعْكٌ بالمدينة، فأتى الأعرابي إلى رسول الله، فقال: يا رسول الله! أقلني بيعتي، فأبى رسول الله (ص)؛ ثم جاءه، فقال: أقلني بيعتي، فأبى؛ ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى؛ فخرج الأعرابي. فقال رسول الله (ص): «إنّما المدينة كالكِيرِ تنْفي خَبثها ويَنْصَعُ طِيبُها».

(أخرجه البخاري في: ٩٣ ـ **كتاب الأحكام:**
٤٧ ـ باب من بايع ثم استقال البيعة).

الشرح والمناقشة (١):

يبيّن الحديث أن الرسول قد منع الأعرابي من ترك المدينة بعد مبايعته على الإسلام بالرغم من مرضه (وعكه) وهو ليس موضع بحثنا هنا؛ وإن ما يهمنا هو قوله (ص): إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبُها! ومعنى ذلك ـ حسب ما ورد في الأثر ـ أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه ويبقى فيها من خلص إيمانه، وعليه فإن المدينة تحتفظ بالصالحين من الناس فقط! وهو ما يؤكده الحديث التالي:

متن الحديث (٢):

حديث زيد بن ثابت، عن النبي (ص)، قال: «إنّها طَيّبَةٌ تَنفي

الخَبث كما تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ».
(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير**:
٤ ـ سورة النساء: ١٥ ـ فما لكم من المنافقين فئتين).

الشرح والمناقشة (٢):
الحديث يؤكد على فضل البقاء في المدينة، ويبدو أن ذلك وصل الإمام البخاري إلاّ أنه لم يصل الخليفة الإمام علي الذي خرج مع بعض الصحابة من المدينة واتخذ بلاد الرافدين (العراق) مركزاً للخلافة الإسلامية؛ فهل نفته المدينة الطيبة كما تنفي النار خبث الفضة؟!

أم أن ذلك الحديث برمته لم يكن سوى الوهم؟ أو أنه تحدث عن رجل بعينه في زمن محدد، ولا ينبغي للإمام البخاري ولغيره اعتباره سنّة ثابتة لرسول الله.

وهنا يطرح سؤال هام عن المنافقين الذين كانوا في المدينة وعلى رأسهم عبدالله بن أبي سلول؛ كيف بقوا في المدينة ودفنوا فيها؟!

متن الحديث (٣):
حديث أنس بن مالك، قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله (ص) ومعها صبي لها. فكلَّمها رسول الله (ص) فقال: «والّذي نفسي بيَدِه! إنَّكُمْ أحَبُّ النَّاسِ إليَّ» مَرَّتين، وفي رواية قالها ثلاث مرارٍ.
(أخرجه البخاري في: ٦٣ ـ **كتاب مناقب الأنصار**:
٥ ـ باب قول النبي (ص) للأنصار أنتم أحبّ الناس إليَّ).

الشرح والمناقشة (٣):

يبيّن الحديث مكانة الأنصار الرفيعة ومحبة الرسول لهم، وقد وردت في صحيح البخاري أحاديث كثيرة في ذلك؛ حيث خُصِص باب لمناقبهم، وقد عظّمهم الرسول الكريم حيث قال: «لو سَلكتِ الأنصارُ وادياً أو شِعباً لسلكتُ واديَ الأنصار أو شعَبهم»[٦].

ومع ذلك كله فإن الإمام البخاري لم يجد أي تناقض في ذلك مع ما جاء في بعض كتب صحيحه حيث استبعد الرسول الأنصار من الإمارة أو حتى طلبها وتنبأ لهم بظلم وأثرةٍ وعذاب قادم في الدنيا، وحرمهم من العطايا والغنائم التي كانت توزع للمهاجرين من قريش. أكثر من ذلك فإن العشرة المبشرين بالجنة جميعهم من المهاجرين من قريش!!

أخيراً عندما اختلف أبو بكر وعمر بن الخطاب مع سعد بن عبادة زعيم الخزرج (الأنصار) على أمور البيعة في سقيفة بن ساعدة في المدينة، لم يورد سعد أحاديث فضائل الأنصار كحجة لوصوله إلى الإمارة، كما أن أبا بكر وعمر لم يوردا أحاديث الإمارة في قريش التي تعطي الحق في الإمارة!! مما يدل على أن هذه الأحاديث لم تكن تعتمد كحجة في وقتها ـ هذا إن كانت موجودة أصلاً ـ حيث أخذت مكانتها ودورها بعد أن أُثبتت في صحيح البخاري وغيره.

متن الحديث (٤):

حديث عَائِشَة، قالت: لَمّا ثَقُلَ النبي (ص)، فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلاَهُ الأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ؛ فَقَالَ عُبَيْدَ اللّهِ

(راوي الحديث) فَذَكَرْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عائِشَةُ؛ فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذي لم تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

(أخرجه البخاري في: ٥١ ـ **كتاب الهبة:**
١٤ ـ باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها).

الشرح والمناقشة (٤):

يلاحظ أن الإمام البخاري قد أورد ذلك الحديث في باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها؛ علماً أنه من أخطر الأحاديث التي تبين بوضوح جفاء السيدة عائشة للإمام علي لدرجة أنها لم تذكر اسمه لتنفي وجوده ومساعدته لرسول الله أيام مرضه! وهو ما أكده ابن عباس عند ذكر تصحيحه للحديث عمداً؛ ولا عجب في ذلك فقد كان للإمام علي مواقف سلبية في حادثة الإفك حيث قال بشأن عائشة «يا رسول الله! لم يضيّقْ الله عليك والنساء سواها كثير»[٧]. ومهما يكن من جفاء وخلاف بين أهم شخصيتين في ذلك الوقت (زوج النبي ـ وصهره وابن عمه)، فقد ترجم على أرض الواقع في موقعة الجمل التي راح ضحيتها العديد من كبار الصحابة.

متن الحديث (٥):

حديث عمر بن الخطاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري، أن عمر بن الخطاب (رض)، دعاه، إذ جاءه حاجبه يرفا، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ فقال: نعم. فأدخلهم. فلبث قليلاً، ثم جاء فقال: هل لك فِي عَبَّاسٍ وعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا دَخَلاَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هٰذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ (ص)

مِنْ بَنِي النَّضِيرِ؛ **فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ والْعَبَّاسُ**. فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اقْضِ بَيْنَهُمَا **وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ**. فَقَالَ عُمَرُ: اتَّئِدوا، أَنْشُدُكُمْ بِاللّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ والأَرْضُ! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ص)، قَالَ: «لا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» يُرِيدُ بِذٰلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذٰلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللّهِ! هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ (ص) قَدْ قَالَ ذٰلِكَ؟ قَالاَ: نَعَمْ. قَالَ فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هٰذَا الأَمْرِ، إنَّ اللّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ (ص) فِي هٰذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعطِهِ أَحَداً غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ ـ وَمَا أَفَاءَ اللّهُ على رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَاب... إلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ ـ فَكَانَتْ هٰذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللّهِ (ص). ثُمَّ، وَاللّهِ! مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلاَ اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، **لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ** حَتَّى بَقِيَ هٰذَا المَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللّهِ (ص) يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هٰذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللّهِ. فَعَمِلَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللّهِ (ص) حَيَاتَهُ. ثُمَّ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ (ص)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللّهِ (ص). فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللّهِ (ص)، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ. فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، **وقَالَ: تَذْكُرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولاَنِ**، وَاللّهُ يَعْلَمُ أَنَّي فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ. ثُمَّ تَوَفَّى اللّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللّهِ (ص) وأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللّهِ (ص) وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللّهُ يَعْلَمُ أَنِي فِيهِ صَادِقٌ بارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ. ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلاَكُمَا وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي (يَعْنِي عَبَّاساً) فَقُلْتُ لَكُمَا: إنَّ رَسُولَ اللّهِ (ص)، قَالَ «لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ» فَلَمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا، قُلْتُ: **إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَ**، عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللّهِ وَمِيثَاقَهُ، لَتَعْمَلاَنَّ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللّهِ (ص) وَأَبُو بَكْرٍ، وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مُذْ وَلِيتُ، وَإِلاَّ فَلاَ تُكَلِّمَانِي. فَقُلْتُمَا:

ادْفَعْهُ إِلَيْنَا بِذٰلِك، **فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا**. أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذٰلِكَ؟ فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ.

(أخرجه البخاري في: ٦٤ **ـ كتاب المغازي:**
١٤ ـ باب حديث بني النضير).

الشرح والمناقشة (٥):

يلاحظ طول متن ذلك الحديث نسبياً، وموضع الشاهد فيه هو خلاف الإمام علي مع عمه العباس لدرجة أنهما وصلا لمرحلة السبّ والشتم بينهما مما دعا كبار الصحابة ـ آنذاك ـ لسؤال الخليفة عمر بن الخطاب للقضاء بينهما لإراحة أحدهما من الآخر ـ كما جاء في الحديث ـ.

ويبدو جلياً في الحديث أنهما كانا يختلفان على أمر مادي دنيوي بحت، وأنهما لم يوافقا الخليفة أبا بكر في تصرفه بتركة رسول الله التي طالبا فيها مراراً إلى أن حصلا عليها زمن الخليفة الفاروق الذي خالف بذلك حديث رسول الله أو خليفته الصدِّيق!

متن الحديث (٦):

حديث البراء، قال: قال النبي (ص) لحسّان: «اهْجُهُمْ أو هَاجِهِمْ وَجبرِيلُ مَعَكَ».

(أخرجه البخاري في: ٥٩ **ـ كتاب بدء الخلق:**
٦ ـ باب ذكر الملائكة).

الشرح والمناقشة (٦):

أن يأمر الرسول بهجاء المعارضين له هو أمر فيه شك لأن الباري ـ عزّ وجلّ ـ قال فيه: **﴿وإنَّك لعلى خلق عظيم﴾**. ولكن أن يكون

جبريل الوحي الأمين مع الشاعر حسان في هجائه بحيث يصبح شعره مؤيداً من السماء فهذا أمر لا يمكن قبول نسبه إلى الرسول الكريم.

ويحق للمرء هنا أن يتساءل عن حال جبريل عندما كان حسان يخوض في حديث الإفك الذي أنزل الله بعده قرآناً يتوعده فيه بالعذاب العظيم عبر وحيه جبريل ـ عليه السلام!؟

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن السيدة عائشة ـ حسب صحيح البخاري ـ قد سامحت الشاعر حسان بن ثابت بعد تورطه الكبير في حديث الإفك وتقبلت شعره فيها بقوله:

حَصَانٌ رزان ما تُزنُّ بريبةٍ
وتصبحُ غرثى من لحوم القوافل

إلاّ أنها لم تغفر للإمام علي موقفه البسيط إذا ما قورن بموقف حسان في تلك الحادثة.

متن الحديث (٧):

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللّهِ (ص). وَاللّهُ الْمَوْعِدُ. إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِيناً، أَلْزَمُ رَسُولَ اللّهِ (ص) عَلَى مِلْءِ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمْ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ. وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ. فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللّهِ (ص) ذَاتَ يَوْمٍ. وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضُهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئاً سَمِعَهُ مِنِّي» فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ. فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! مَا نَسِيتُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

(أخرجه البخاري في: ٩٦ ـ **كتاب الاعتصام:**

٢٢ ـ باب الحجة على من قال إن أحكام النبي (ص) كانت ظاهرة).

الشرح والمناقشة (٧):
الحديث الوارد يبيّن اهتمام وحفظ أبي هريرة لحديث الرسول الكريم بعد أن ملأ الرسول رداء أبي هريرة بكلامه وحكمته! والشاهد على ذلك الحدث هو أبو هريرة نفسه حيث أكّد ذلك بقَسَمِه بالله الموعد. وتجدر الإشارة هنا إلى تراجع أبي هريرة عن معلوماته (حديث إدراك الفجر جنباً) حيث نسبه إلى الفضل بن العباس عوضاً عن الرسول الكريم.

ومهما يكن من أمر حفظ أبو هريرة ـ حيث تم الحديث عنه سابقاً ـ فإن ما يهمنا من هذا الحديث هو وصفه للصحابة من المهاجرين والأنصار؛ فالمهاجرون يشغلهم (الصّفق) وهو كناية عن التبايع، لأنهم كانوا إذا تبايعوا تصافقوا بالأكف أمارة لالتزام البيع، فإذا تصافقت الأكف انتقلت الأملاك واستقرت يد كل منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه.

أما الأنصار فتشغلهم الزراعة والمحاصيل؛ وعليه فكان همّ المهاجرين والأنصار التجارة وجمع المال والمصالح الدنيوية، حيث تركوا العبادة والاقتداء بالرسول الكريم ليتصدى لها أبو هريرة.

أخيراً فإن الإمام البخاري لم يجد في ذلك الحديث إلاّ إن يضعه في باب الحجة على من قال إن أحكام النبي (ص) كانت ظاهرة!!

متن الحديث (٨):
حديث أَبِي بَكْرَةَ. عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لأَنْصُرَ هٰذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هٰذَا الرَّجُلَ:

قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ص) يَقُولُ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، **فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» فَقُلْتُ: يا رسول الله! هٰذا الْقَاتِلُ. فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

(أخرجه البخاري في: ٢ ـ **كتاب الإيمان:**
٢٢ ـ باب المعاصي من أمر الجاهلية).

الشرح والمناقشة (٨):

نظراً لأهمية ذلك الحديث سأورد شرحه حسب ما جاء في كتب الأثر لأعود وأعلق عليه بعد ذلك: حيث نجد أن المقصود بقوله: لأنصر هذا الرجل: هو علي بن أبي طالب. إذا التقى المسلمان بسيفيهما: فضرب كل واحد منهما الآخر. فالقاتل والمقتول في النار. أما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له، ويكون قتالهما عصبية ونحوها. ثم كونه في النار معناه مستحق لها، وقد يجازى بذلك، وقد يعفو الله عنه. هذا مذهب أهل الحق. قال الإمام النووي (واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم، ليست بداخلة في هذا الوعيد. ومذهب أهل السنّة والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، **وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا. بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ. فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله.** وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ، لأنه إجتهاد. والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه وكان علي (رض) هو المحق المصيب في تلك الحروب. هذا مذهب أهل السنّة). إنه كان حريصاً على قتل صاحبه: مفهومه أن من عزم على المعصية بقلبه، ووطّن نفسه عليها، أثم في اعتقاده وعزمه.

بعد إيراد الشرح والعودة إلى نص الحديث نجد أنه لا يحتاج إلى ذلك التأويل الوارد في الشرح المبين. وإن المجتهدين ـ حسب قول الإمام النووي ـ لا يوصلهم اجتهادهم وحكمتهم وعلمهم إلى قتل من يخالفهم الرأي بالسيف وسفك دمه!! إلاّ إذا كانوا مخطئين في فهم الدين الحنيف، وفيهم الكثير من العصبية والجاهلية. ثم ما فائدة الاجتهاد إذا كان يؤدي إلى القتل والاقتتال؟ فالاجتهاد وعي وعلم وحلم وأناة والسيف بطش ودم وغريزة بدائية ولا يمكن لهما أن يلتقيا.

والوعيد جاء من الرسول لمن سلَّ السيف وفضَّل سفك الدماء على الحوار وتقبل الآخر؛ أما تنفيذ ذلك الوعيد فأمره متروك لله ـ عزَّ وجلّ ـ الذي يغفر لمن يشاء ويعاقب من يستحق العقوبة. ولعل ما جاء عن الرسول في مواضع أخرى من صحيح البخاري يؤكد المعنى السابق للحديث وينفي تأويل وشرح أهل المذاهب المختلفة؛ حيث يسأل الرسول عن أصحابه في الدار الآخرة فيُجاب: «لا تدْري ما أحدَثُوا بعَدَكَ»[٨].

النتيجة:
أقوال وأفعال الصحابة هي أعمال إنسانية بشرية لا تمثل شرعاً ولا ديناً ولا قدسية لها، وهم كغيرهم من الناس يخطئون ويصيبون، ينجحون ويفشلون، وأمرهم كغيرهم مفوض لله ـ عزَّ وجلّ ـ. وإن محاولة تقديس أقوالهم وأفعالهم وتخصيص أبواب لهم في الفضائل تجعل الإسلام والمسلمين في مأزق حقيقي في أيامنا المعاصرة.

ولقد رأى الصحابة أنفسهم في أقوال النبي ـ التي صحت وقالها

فعلاً ـ أوامر وآراء وقتية تصلح لحالهم وزمانهم ومكانهم ولا يمكن إسقاطها وقبولها في كل زمان ومكان.

ولعل الحديث التالي الذي سأختتم به هذا الفصل يبين أنهم عندما شعروا بدنو أجل الرسول الكريم لم يُفكروا في جمع حديثه وكلامه لأنه ترك فيهم ما لا يأتيه الباطل أمامه أو خلفه. ترك فيهم كتاب الله ـ عزَّ وجلّ.

وبعيداً عن فهم واتهامات المذاهب الإسلامية المختلفة من سنّة وشيعة وغيرها التي تتعلق بذلك الحديث، فإن تصرف الصحابة آنذاك كان تصرفاً إنسانياً عادياً طبيعياً قد يحتمل الصواب وقد يحتمل الخطأ، ولا يحق لأي إنسان أن يبشّر غيره من الناس بالجنة أو يتوعدهم بالنار لأن في ذلك تعدياً على حقوق الله وعلمه ورحمته التي نأمل أن تشمل الناس أجمعين في كل زمان ومكان.

متن الحديث (٩):

حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْباء، فَقَالَ: اشْتَدّ بِرَسُولِ اللّهِ (ص) وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: «**ائْتُونِي بِكِتَابٍ، أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً» فَتَنَازَعُوا**، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ. فَقَالُوا: **هَجَرَ رَسُولُ اللّهِ (ص)**، قَالَ: دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ». وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» وَنَسِيتُ الثَّالِثَة.

(أخرجه البخاري في: ٥٦ ـ **كتاب الجهاد:**

١٧٦ ـ باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم).

الهوامش

(١) راجع **صحيح البخاري** في ٩٢، كتاب الفتن.
(٢) راجع ما فعله الحصين بن نمير المسكوني والحجاج بن يوسف الثقفي في كتب التراث.
(٣) **الكامل** لابن الاثير، جزء ٥.
(٤) راجع **صحيح البخاري**، كتاب الإيمان والنذور، ١.
(٥) راجع **صحيح البخاري**، ٢٩، كتاب فضائل المدينة.
(٦) راجع **صحيح البخاري** في (٦٣ ـ ٦٤ كتابي مناقب الأنصار والمغازي).
(٧) راجع **صحيح البخاري** ٦٥ كتاب التفسير، (سورة النور).
(٨) راجع **صحيح البخاري** في ٨١، كتاب الرقاق.

الفصل السادس

البخاري والمرأة

توطئة: من يبحث الأحاديث المتعلقة بالمرأة في **صحيح البخاري** وغيره بعمق وحياد يجد أن المرأة لا تتساوى مع الرجل، وأنها في النسق الثاني دوماً ولا يمكنها أن تكون صنوه، وذلك بالرغم من كل أساليب التلميع والتخريجات والتبريرات التي يتبناها السادة العلماء الأفاضل.

والحقيقة التي يتوجب عليَّ ذكرها ـ بكل جرأة هنا ـ أن دعاة المسلمين على اختلاف مستوياتهم قد نجحوا بزرع عقدة النقص والدونية في المرأة المسلمة لدرجة أنها أصبحت تدخل في بنيتها الجينية، وأقنعوها بأن تلك العقدة المرضية هي ميزة تتمتع بها الأنثى المسلمة دون غيرها من نساء الأرض. وجعلوا المرأة المسلمة منظِّرة في الاحتقار الذاتي والدونية بملء إرادتها وكامل وعيها وتصميمها

حتى أنك تجد المعلمة والمهندسة والطبيبة وعالمة الذرة تقرّ بأن الرجل أفضل منها وأن له القوامة عليها وإن كان يفتقر إلى الحد الأدنى من العلم والثقافة.

وسترى الأخت المسلمة من خلال ما سيتم استعراضه من أحاديث ـ وهي غيض من فيض ـ أنها مسلوبة الحقوق ومهمشة ومستبعدة في معظم الأحيان عن القضايا الأساسية والأمور الهامة؛ علماً أن الله ـ عزَّ وجلّ ـ قد كرّمها كثيراً في كتابه العزيز وهو ما سأحاول بحثه في نهاية هذا الفصل.

كلمة أخيرة قبل أن أبدأ سرد الأحاديث أقولها للمرأة التي أحبها من كل قلبي، أحبها لأنها أمي وأختي وزوجتي وابنتي وصديقتي وحبيبتي وزميلتي ودنيتي كلها: عليك أن تطالبي بحقك الذي وهبك الله ـ عزَّ وجلّ ـ إياه واغتصبه منك أصحاب التفكير الذكوري الممثل برجال الدين وأتباعهم الكثر. عليك أن تعملي وتتعبي وتجتهدي للحصول على ذلك، واعلمي أن صاحب الحق هو الأولى بتحصيل حقه وتذكري قول الشاعر:

وما نيل المطالب بالتمني
ولكن تؤخذ الدنيا غلابا

وتذكري أن الأم التي تعشق رضيعها وتدفع حياتها للحفاظ عليه، قد تسهو عنه وتنساه إذا لم يشعرها بحاجته للعناية به وإرضاعه عبر بكائه وصراخه.

متن الحديث (١):

حديث أبي هريرة، قال: قال النبي (ص): «إذا بَاتَتِ المرأَةُ مُهَاجرةً

فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حتى تَرْجِعَ».
(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
٨٥ ـ باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها).

الشرح والمناقشة (١):
الحديث يبين بوضوح تام أن الملائكة هي عون الزوج على زوجته، حيث تقوم بلعنها حتى ترجع إذا لم تلبي دعوته للفراش، وقد وردت أحاديث مشابهة بمعاني مختلفة[1] وجميعها تؤكد أن الجنس عند المرأة بهيمي مجرد من العواطف والمشاعر الإنسانية وعليها أن تكون جاهزة دوماً عندما يريدها الزوج وبدون أي تردد أو تذمر. وهنا يحق لنا أن نسأل: ما حال الزوجة الراغبة في الجماع التي يعرض زوجها عنها؟! ما هو حكمها؟! ومن سيدعمها؟! ومن سيلعن زوجها معها؟!

أم أن أنوثتها وعفتها وكمالها وأخلاقها وحياءها ستمنعها من ذلك لتجنب زوجها لعنات الملائكة التي ما عرفناها إلاّ مسبحة ذاكرة لاسم الله ولاعنة على لسان أبي هريرة!!

متن الحديث (٢):
حديث أبي هريرة، عن النبي (ص): «لاَ تَصُومُ المرأة، وبَعْلُهَا شَاهِدٌ إلاّ بإذنِهِ».
(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
٨٤ ـ باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً).

الشرح والمناقشة (٢):
المرأة هنا لا تملك حق عبادة الصوم دون إذن زوجها، وبالرغم من عمومية اللفظ فيه (لا تصوم امرأة) دون استثناء لشهر رمضان أو

غيره فإن صيام رمضان يبقى استثناء كونه فرضاً في الذكر الحكيم على كل المسلمين والمسلمات.

ومع ذلك فإن لا يمكنها أن تجتهد وتزيد في عبادة صيامها إلاّ بإذن من سيدها (زوجها). أما الزوج فلا عذر له ولا حرج؛ يصوم ويفطر متى شاء وأنّى شاء وكيفما شاء! مع الإشارة إلى أن المرأة أدنى في ذلك لأنها تحتاج إلى تعويض أيام إفطارها وقت حيضها.

متن الحديث (٣):
حديث أبي هريرة، أن رسول الله (ص)، قال: «المرأَةُ كالضِّلعِ إنْ أَمْتَها كَسَرْتها، وإن اسْتَمْتَعْتَ بِهَا استَمْتَعتَ بهَا وفيها عِوَجٌ».
(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
٧٩ ـ باب المداراة مع النساء).

متن الحديث (٤):
حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ص)، قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوم الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِي جَارَهُ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرَاً فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً».
(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
٨٠ ـ باب الوصاة بالنساء).

الشرح والمناقشة (٣) و(٤):
المرأة حسب الحديثين السابقين معوجة لا أمل فيها وعلى الرجل أن يستمتع بها وكأنها قطعة حلوى أو لفافة تبغ أو سيجار فاخر وفيها ذلك العوج.

وأطلب هنا من الأخ القارى متابعة ما جاء في كتب الأثر في شرح الحديثين السابقين حيث نلاحظ تأكيد السادة العلماء والفقهاء على ذلك العوج وعلى طيش وسذاجة المرأة التي يقوم الذكر الحكيم بتحملها دائماً.

ـ الضلع: عظم مستطيل من عظام الجنب منحنٍ، مؤنثة. إن أقمتها: أي إن أردت إقامتها. العِوَج: قال أهل اللغة: العوج بالفتح في كل شخص، وبالكسر فيما ليس بمرئي كالرأي والكلام؛ وفي هذا الحديث ملاطفة: النساء والإحسان إليهن والصبر على عِوَج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وكراهة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع في استقامتهن.

ـ واستوصوا: أي أوصيكم بالنساء خيراً: أي فاقبلوا وصيتي فيهن؛ لأن الاستيصاء استفعال وظاهره طلب الوصية وليس هو المراد، ويجوز أن يكون من الخطاب العام أي يستوصي بعضكم من بعض في حق النساء. من ضلع: معوج فلا يتهيأ الانتفاع بهن إلاّ بمداراتهن والصبر على إعوجاجهن، والضلع استعير للمعوج، أي خلقن خلقاً فيه اعوجاج فكأنهن خلقن من أصل معوج؛ وقيل أراد به أن أول النساء حواء خلقت من ضلع آدم. أعلاه: ذكره تأكيداً لمعنى الكسر، أو ليبين أنها خلقت من أعوج أجزاء الضلع كأنه قال خلقن من أعلى الضلع وهو أعوجه. لم يزل أعوج: فيه الندب إلى مداراة النساء وسياستهن والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن رام مستحيلاً وفاته الانتفاع بهن، مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها، ويستعين بها على معاشه، قال:

هي الضِلع العوجاء لست تقيمها
ألا إن تقويم الضلوع انكسارها

أتجمع ضعفاً واقتداراً على الهوى؟
أليس عجيباً ضعفها واقتدارها؟

فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتمّ إلاّ بالصبر عليها؛ قال الغزالي: وللمرأة على زوجها أن يعاشرها بالمعروف وأن يحسن خلقه معها، قال وليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها بل احتمال الأذى منها بالحلم عن طيشها وغضبها اقتداء برسول الله (ص)، فقد كان أزواجه يراجعنه الكلام، وتهجره إحداهن إلى الليل، وأعلى من ذلك أن الرجل يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة فهي التي تطيب قلوب النساء .ا.هـ.

متن الحديث (٥):
حديث علي، قال: سمعت النبي (ص) يقول: «خَيْرُ نسائِهَا مَرْيمُ ابنةُ عِمرَانَ، وخُيْرُ نِسَائِها خَديجَةُ».
(أخرجه البخاري في: ٦٠ ـ **كتاب الأنبياء:**
٤٥ ـ باب ﴿وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك﴾).

متن الحديث (٦):
حديث أبي موسى، قال: قال رسول الله (ص): «كمل من الرِّجَالِ كَثِيرٌ، ولمْ يكمُلْ من النِّساءِ إلاّ آسيَةُ امرأة فِرعَونَ ومَرْيَمُ بنتُ عِمران.
وإنَّ فضل عائشة على النِّساء كفضلِ الثريدِ على سَائرِ الطّعام».
(أخرجه البخاري في: ٦٠ ـ **كتاب الأنبياء:**
٣٢ ـ باب قول الله تعالى ـ ﴿وضرب الله مثلاً للذين آمنوا﴾).

الشرح والمناقشة (٥) و(٦):
يلاحظ أن لا مكان للسيدة فاطمة ـ ابنة الرسول ـ بينهن؛ وقد

اكتملت اثنتان فقط من النساء بدون عوج. وبالرغم من اختلاف معطيات الحديثين حول كمال وخير النساء فإننا نجد أن من كمل من الرجال كثير أما النساء فاثنتان فقط!! ألحقت بهما عائشة حياءً علماً أن هناك كثيراً من الناس لا يأكلون الثريد (فتة اللحمة) ولا يفضلونه أبداً على سائر الطعام.

وأكمل النساء أو أخيرهن لا يعني دخولهن الجنة، لهذا نرى السادة العلماء الأفاضل قد ذكروا أسماء العشرة المبشرين بالجنة من الرجال، ولم يضيفوا لهم امرأة واحدة، ولتكن السيدة خديجة التي كانت أول من نصر وساعد وآمن بالرسول الكريم!! وهي من قريش!! وهنا لا بد من الإشارة إلى أن السيدة عائشة لم توافق على هذين الحديثين حيث رأت نفسها أفضل من السيدة خديجة حسب ما جاء في الحديثين التاليين:

متن الحديثين (٧) و(٧ ـ ١):

(٧) حديث عَائِشَة، قالت: اسْتأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أختُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللّهِ (ص). فَعَرَف اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذٰلِكَ، فَقَالَ: «اللّهُمَّ! هَالَة» قَالَتْ: فَغِرتُ فَقُلتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ **عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزَ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءَ الشِّدْقَيْنِ**، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، **قَدْ أَبْدَلَكَ اللّهُ خَيْراً مِنْها**.

(أخرجه البخاري في: ٦٣ ـ **كتاب مناقب الأنصار**:
٧٠ ـ باب تزويج النبي (ص) خديجة وفضلها).

متن الحديث (٧ ـ ١):

(٧ ـ ١) حديث عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قَالَ لَهَا: **أُريتُكِ فِي الْمَنَام مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ**، وَيَقُولُ: هٰذِهِ امْرَأَتكَ، فَاكْشِفْ

عَنْها. فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هٰذَا مِنْ عِنْدِ اللّهِ يُمْضِهِ».
(أخرجه البخاري في: ٦٣ ـ **كتاب مناقب الأنصار**:
٤٤ ـ باب تزويج النبي (ص) عائشة وقدومها المدينة).

متن الحديث (٨):
حديث أبي هريرة عن النبي (ص)، قال: «لَوْلاَ بَنُو إِسْرَائيل لَمْ يَخْنَزِ اللّحْمُ، ولَوْلاَ حَوَّاءُ لم تخُنْ أنثَى زوْجَها».
(أخرجه البخاري في ٦٠ ـ **كتاب الأنبياء**:
١ ـ باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته).

الشرح والمناقشة (٨):
من الناحية العلمية والعملية يخنز اللحم (أي ينتن) وكذلك فالمرأة تخون زوجها كحقيقة علمية وموضوعية ـ حسب أبي هريرة ـ فكما أن اللحم ينتن، فإن المرأة تخون؛ ومن هي الخائنة للزوج تحديداً؟! من هي خائنة بيت الزوجية؟! أليست الزانية!!

فما رأيك سيدتي المرأة؟ وما هو مبرر صلاتك وصيامك وحجابك ما دمت خائنة لزوجك دوماً.

متن الحديث (٩):
حديث أسامة، عن النبي (ص)، قال: (قُمْتُ عَلَى بابِ الجَنَّةِ فكانَ عَامةُ مَنْ دَخلهَا المَساكينُ وأَصْحابُ الجَدِّ مَحبُوسُونَ. غيرَ أَنَّ أصحابَ النَّارِ قد أُمر بِهِمْ إلى النَارِ. وَقمتُ على بابِ النَّارِ، فإذا عَامَّةُ مَن دَخَلَها النّسَاءُ».
(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح**:
١٧ ـ باب ما يتقى من شؤم المرأة).

الشرح والمناقشة (٩):

الحديث يبشر المساكين بالجنة؛ وأصحاب (الجد) البخت في الدنيا والغنى فهم عى الانتظار للحساب على باب الجنة، أما النساء فلا خوف عليهن فهن عامة أهل النار، وستمتلئ النار بهن. ويتفق معنى هذا الحديث مع ما يليه من مبررات في الحديث التالي:

متن الحديث (١٠):

حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللّهِ (ص) في أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ الَى الـمُصَلّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنّي **أُرِيتُكُنّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار**» فَقُلْنَ وَبِمَ يَا رَسُولَ اللّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إحدَاكُنَّ». قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنا وَعَقْلِنا يَا رَسُولَ اللّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ إذا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟»، قُلْنَ بَلَى، قَالَ: «فَذٰلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِها».

(أخرجه البخاري في: ـ **كتاب الحيض:**

٦ ـ باب ترك الحائض الصوم).

الشرح والمناقشة (١٠):

ونلاحظ في ذلك الحديث تأكيداً لمعنى الحديث السابق مباشرة (٩). وإذا كان النقصان قد حُدّد موضعه في الحيض والشهادة، مما يؤكد على عدم كمال المرأة ومساواتها للرجل مهما سعت لذلك، فإن الحديث يبيّن بوضوح أن **أكثر أهل النار من النساء.**

وهنا نأمل أن لا يعلق أحدهم بأن تعداد النساء في العالم أكثر من الرجال وكذلك سيكون حالهم في النار!! ذلك أن كافة الأحاديث المذكورة لم تتعرض لذلك وإنما أعطت الأسباب الداعية لكثرة

النساء في جهنم من الخيانة إلى كثرة اللعن إلى عدم الكمال إلى الفتنة... وإلى غير ذلك من العيوب والنواقص التي جُمعت في المرأة.

متن الحديث (١١):

عن عبد الله بن عمر، قال: سمعت النبي (ص) يقول: «إنّما الشُّؤمُ في ثَلاثَة: في الفَرسِ والمرأةِ والدَّارِ».

(أخرجه البخاري في: **المختصر ٦٠ ـ كتاب الجهاد**).

الشرح والمناقشة (١١):

المرأة مصدر شؤم وهي تتساوى في ذلك مع الحيوان (الفرس) والجماد (الدار)، ولا غرابة في ذلك. فقد جاء في حديث آخر ما نصه «يقطع صلاة المرءِ كلبٌ أو حِمارٌ أو امرأةٌ». مما جعل السيدة عائشة تستنكر ذلك بشدة كما في الحديث التالي:

متن الحديث (١٢):

حديث عَائِشَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهَا (عَائِشَةَ) مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ، **الكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْاةُ.** فَقَالَتْ: **شَبَّهْتُمُونَا بالْحُمُرِ وَالْكِلاَبِ!** وَاللّهِ لَقَدْ رَأَيْت النَّبِيَّ (ص) يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، مُضْطَجِعَةً، فَتَبْدُو لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ (ص)، فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ.

(أخرجه البخاري في: ٨ ـ **كتاب الصلاة:**
١٠٥ ـ باب من قال لا يقطع الصلاة شيء).

متن الحديث (١٣):

حديث أسامة بن زيد عن النبي (ص)، قال: «مَا تَرَكْتُ بَعدي فِتْنَةً أضرَّ عَلىٰ الرِّجالِ مِنَ النِّسَاء».

الشرح والمناقشة (١٣):
فتنة المرأة أشد الفتن ضرراً على الرجل!! إنه باني الحضارة والمجتمع وفاتح البلاد ومخلص العباد، أما المرأة فهي فتنة!! وهنا أورد شرح ذلك الحديث حسب ما جاء في الأثر تاركاً للأخت المسلمة معرفة مكانتها الحقيقية في عيون العلماء والفقهاء؛ مع الإشارة إلى أن الاستشهاد بقوله تعالى في الشرح الوارد لا يفيد أن المرأة فتنة، وأن تلك الآية ﴿**زُيّن للناس حب الشهوات من النساء...**﴾، تمثل نصاً مقدساً إلاّ أن فهمها غير مقدس أبداً!

ـ ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء: فالفتنة بهن أشد من الفتنة بغيرهن. ويشهد لذلك قوله تعالى ـ ﴿**زين للناس حب الشهوات من النساء**﴾ ـ فجعل الأعيان التي ذكرها، شهوات. حين أوقع الشهوات أولاً مبهماً، ثم بينها بالمذكورات. فعلم أن الأعيان هي عين الشهوات. فكأنه قيل: زين حب الشهوات التي هي النساء. فجُرّد من النساء شيء يسمى شهوات. وهي نفس الشهوات. كأنه قيل: هذه الأشياء خلقت للشهوات والاستمتاع بها لا غير. لكن المقام يقتضي الذم. ولفظ الشهوة عند العارفين مسترذل. والتمتع بالشهوة نصيب البهائم. وبدأ بالنساء قبل بقية الأنواع، إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك. وتحقيق كون الفتنة بهن أشد، أن الرجل يحب الولد لأجل المرأة. وكذا يحب الولد الذي أمه في عصمته، ويرجحه على الولد الذي فارق أمه بطلاق أو وفاة، غالباً. وقد **قال مجاهد** في قوله تعالى ـ ﴿**إن من أزواجكم وأولادكم عدوّاً لكم**﴾ ـ قال: تحمل الرجل على قطيعة الرحم أو معصية ربه؛ فلا يستطيع من حبه إلاّ الطاعة. **وقال بعض الحكماء: النساء شر كلهن، وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن. ومع أنهن ناقصات عقل ودين، يحملن الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل**

والدين؛ كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهالك على طلب الدنيا، وذلك أشد الفساد .ا.هـ. قسطلاني.

متن الحديث (١٤):

حديث جَابِرِ بِنْ عَبْدِ اللّه، قال: تَزَوجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّهِ (ص): «مَا تَزَوَّجْتَ؟» فَقُلْتُ: ثَيِّباً؛ فَقَالَ «**مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلِعَابِهَا**».

قَالَ مُحَارِبٌ (أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ): فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَمْرو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عبْدِ اللّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللّهِ (ص): «**هَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبهَا وتُلاَعِبُكَ؟**».

(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
١٠ ـ باب تزويج الثيبات).

الشرح والمناقشة (١٤):

جاء ذلك الحديث في مواضع (أبواب) عدة من **صحيح البخاري** وبروايات مختلفة لراوٍ واحد. وبالرغم من تناقض متون روايات ذلك الحديث إلاّ أنها أكدت جميعها على عنصر مشترك فيما بينها وهو أن الرسول الكريم كان حريصاً كل الحرص على أن يعرف من الصحابي جابر بن عبد الله ـ راوي الأحاديث ـ فيما إذا كانت زوجته بكراً (عذراء) أم ثيّباً.

وقد أسف الرسول لجابر الذي تزوج ثيباً لأن تقبيل البكر يختلف تماماً عن الثيب! ولنتابع هنا الشرح الوارد في الأثر لذلك الحديث:

ما لك وللعذارى: أي الأبكار، ولعابها: مصدر من الملاعبة وروي

ولُعابها بضم اللام والمراد به الريق وفيه إشارة إلى مص لسانها ورشف شفتها وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل. هلاّ جارية تلاعبها وتلاعبك: تعليل لتزويج البكر لما فيه من الألفة التامة، فإن الثيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الأول، فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر .ا.هـ.

أخيراً أقول: إن نسب ذلك الحديث إلى الرسول الكريم وبهذه الطريقة غايته الأولى والأخيرة إرضاء رغبات وشهوات ونزوات المجتمع الذكوري على حساب سنّة الرسول الذي لم يطبق ذلك على نفسه في كل زيجاته ـ باستثناء السيدة عائشة.

متن الحديث (١٥):

حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ. أَنَّ امْرَاةً جَاءَتْ رَسُولَ اللّهِ (ص)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ! جِئْتُ **لأَهَبَ** لَكَ نَفْسِي. فَنَظَرَ إِلَيْهَا رسول الله (ص)، فصعّد النظر إليها وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ؛ فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! إنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»، فَقَالَ: لاَ، وَاللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ. قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ؛ فَقَالَ: لاَ، وَاللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئاً. قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لاَ، وَاللّهِ يَا رَسُولَ اللّهِ، وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلٰكِنْ هٰذَا إِزَارِي (قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رِدَاءٌ) فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ص): «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ. ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللّهِ (ص) مُوَلِّياً فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا؛ عَدَّهَا، قَالَ:

«أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدَ **مَلَّكْتُكَهَا** بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

(أخرجه البخاري في: ٦٦ ـ **كتاب فضائل القرآن:** ٢٢ ـ باب القراءة عن ظهر قلب).

الشرح والمناقشة (١٥):

أن تهب المرأة نفسها للرجل أمر يعود إليها، وهو حق كان يختص به النبي دون غيره والمؤمنين (كما في حقه في الفيء والغنائم...) وقد استنكرت السيدة عائشة مثل ذلك التصرف من أية امرأة حسب ما ورد في الأثر، إلاّ أن ما يهمنا في ذلك الحديث هو العبارة الأخيرة التي نُسبت للرسول الكريم وهي: «اذهب فقد ملكتها بما معك من قرآن» فهل المرأة متاع أو شيء، أو حيوان يُملَّك؟! ولماذا لا تقبل الفتاة المسلمة اليوم خاتم حديد أو رجلاً يحفظ بعض آيات الذكر الحكيم لتطبق سنّة الرسول بذلك؟ أخيراً فقد وردت أحاديث أخرى تفيد أن الرسول انتقى بل أخذ صفية بنت حييّ سيدة قريظة والنضير من الصحابي دِحية وجعلها زوجة له (راجع البخاري ـ ٨ **كتاب الصلاة**).

متن الحديث (١٦):

حديث أم حبيبة زوج النبي (ص)، وزينب ابنة جحش، وأم سلمة، وزينب ابنة أبي سلمة: قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أمّ حَبِيبَةَ، زَوْج النَّبِيِّ (ص)، حِينَ تُوفِّيَ أَبُوهَا، أَبُو سُفْيَانَ بن حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ، خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْها، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللّهِ! مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ص) يَقولُ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأةٍ تُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَومِ الآخِرِ أَنْ تُحِدّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

قَالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخلْتُ عَلَى زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، حِينَ تُوُفِّيَ أَخوها، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللّهِ! مَا لِي بِالطِيبِ مِنْ حَاجَة، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ (ص) يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ «لاَ يَحِلُّ لإِمْرَاةٍ تُؤْمِنُ بِاللّهِ وِالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ إلاَّ عَلَى زَوْج أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللّهِ (ص)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ! إنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا، أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ (ص): «لاَ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً، كُلُّ ذٰلِكَ يَقُولُ: «لاَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّهِ (ص): «إنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَقَدْ كَانَتْ إحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بالْبَعَرَةِ عَلَى رَأسِ الْحَوْلِ».

قَالَ حُمَيْدٌ (الرَّاوِي عَنْ زيْنَبَ) فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ عَلَى رَأسِ الْحَوْلِ؟

فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ إذَا تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حِفْشاً وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيباً حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ. ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ، أَوْ شَاةٍ، أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيءٍ إلاّ مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ.

سُئِلَ مَالِكٌ (أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ) مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا.

(أخرجه البخاري في: ٦٨ ـ **كتاب الطلاق**:
٤٦ ـ باب تحدّ المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً).

الشرح والمناقشة (١٦):

كما نرى فالحديث ترويه زينب بنت أبي سلمة ويتألف من ثلاثة مقاطع رئيسة؛ في كل مقطع تثبت فيه إحدى زوجات النبي أنه يتوجب على المرأة أن تحد على زوجها ـ أربعة أشهر وعشراً ـ دون غيره من الأقارب والأحباب.

فالسيدة أم حبيبة تتطيب بالخلوق (الطيب) بعد وفاة أبيها أبي سفيان تطبيقاً لذلك الحديث. وكذلك تفعل السيدة زينب بنت جحش ولكن بعد وفاة أخيها.

أما السيدة أم سلمة فتقول رواية مفادها: إن امرأة مات زوجها فاشتكت من عينيها وأرادت معالجتها بالكحل فمنعها الرسول من ذلك مرتين أو ثلاثاً؛ علماً أن الكحل هو العلاج السائد آنذاك! وجاء في نهاية الحديث عبارة هي «كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول».

ويبيّن حميد ـ راوي الحديث عن زينب ـ المقصود برمي البعرة على رأس الحول وأقوم هنا بدوري بشرح تبيان حميد:
(فالبعرة) هي رجيع (وسخ) ذي الخف والظلف، أما (الحفش) فهو بيت صغير جداً ـ من الشعر ـ تدخله المرأة التي مات عنها زوجها ـ في الجاهلية ـ فلا تمس ماءً، ولا تقلم ظفراً ولا تزيل شعراً ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر (لتفتض) تكسر ما هي فيه من العدة بحيوان أو طائر تمسح به قبلها وتنبذه فلا يكاد يعيش ما يفتض به، ثم ترمي بعد ذلك البعرة معلنة نهاية حدادها!!

وهكذا يبدو من الحديث أنه لا يحق لامرأة أن تحزن على ابنها أو

ابنتها أو أخيها أو أمها... إلخ... إلاّ ثلاثة أيام فقط!! لا يحل أكثر من ثلاثة أيام!! وكأن المشاعر والأحاسيس والعواطف الإنسانية تحدد بيوم وليلة!! وكأن العطر أو الكحل أو اللباس يخفف من الحزن أو يزيد منه. كما أن ما جاء في كتاب الله من حكم العدة خفّف عن المرأة مدة سجنها وأسرها ـ في الجاهلية ـ من سنة (حول) إلى أربعة أشهر وعشرة أيام.

ولعل العرب ـ قبل الإسلام ـ قد خففوا بذلك عن المرأة في الشرق الأقصى التي كانت تدفن مع زوجها حيّة؛ وجاء الإسلام ليخفض الحول (العام) إلى أقل من ذلك؛ واليوم مع تطورات الغرب خفف عن المرأة أيضاً حيث أصبحت عدتها تنتهي بساعات مع نهاية حصولها على نتائج تحليل حملها المخبري.

وأخيراً فإن ذلك ـ إن صحّ ـ طبّقه النبي على أناس معينين في زمان ومكان معينين، فلا يمكن لرسول الرحمة أن يمنع امرأة من علاج عينيها بحجة الحداد على زوجها!! إلاّ أن يكون عارفاً بكذب أو خداع أو عدم حسن نوايا تلك المرأة فأمَرها بما ينسجم مع حالها ولا ينطبق علينا اليوم.

أما قصة البعرة والحول فهي من اجتهادات الراوي أو الناقل ولا علاقة لرسولنا الكريم بتلك العادات الذكورية البائدة.

النتيجة:

المرأة دون الرجل حسب **صحيح البخاري** كما رأينا في الأحاديث السابقة. وقد روى أبو هريرة الكثير من تلك الأحاديث ونسبها إلى الرسول الكريم. وإنني إذ أرى في أبي هريرة ـ بكل حيادية

وموضوعية ـ وبعد دراسة سيرته وشخصيته وحياته، رجلاً مليئاً بالعقد والأمراض النفسية الناجمة عن مظهره ونشأته وأصوله والتي عبّر عنها بهجومه على المرأة أحياناً، وعلى بعض الصحابة أحياناً وبوقوفه مع بعض الخلفاء أحياناً أخرى، فإن القرآن الكريم قد خالف كل ما جاء عن المرأة في تلك الأحاديث كما يلي:

١ ـ إن آية القوامة التي يحتج بها أصحاب الفكر الذكوري ـ مؤيدو الأحاديث السابقة، وهي:
﴿الرجال قوّامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم...﴾ (النساء ـ ٣٤). نلاحظ فيها أن الله قال (بعضهم على بعض) ولم يقل (بعضهم على بعضهن) (نون النسوة) مما يبيّن أن التفضيل قائم بين كافة أفراد البشر ذكوراً وإناثاً، وهو يأتي من العمل والعلم والتطور وغيره.
والقوامة تأتي من الإنفاق المادي (المال) ولا علاقة لها بتميز الرجل عن المرأة، فاليد العليا هي صاحبة القوامة دائماً. وعندما أعمل بشركة تمتلكها سيدة تصبح صاحبة القوامة عليَّ لأن مصدر دخلي منها.

٢ ـ آية الشهادة **﴿.. وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى﴾** (البقرة ٢٨٢). مشروطة بقوله تعالى **﴿أن تضل إحداهما﴾** وعليه فإذا لم تضل إحداهما عندئذٍ يكتفى بامرأة واحدة وينتفي الشرط في الآية، وهذا هو الحال اليوم، فقد كانت المرأة سابقاً ـ بشكل عام ـ لا تعمل ولا تهتم في الأمور المعيشية خارج نطاق بيتها وأسرتها، لذلك كانت معرضة للسهو والنسيان والخطأ في تقييم الأمور المادية المتعلقة بالتجارة والصناعة وغيرها، أما اليوم

فهي معلمة ومهندسة وطبيبة وعالمة وقاضية!! وعليه فإنها لن تضل بشهادتها بإذن الله.
وهنا يُطرح السؤال التالي على المرأة المسلمة الملتزمة حصراً:
هل تقبل المرأة أن تتقاضى في عملها المهني مهما كان (عاملة، معلمة، مهندسة، طبيبة...) نصف أجر الرجل؟!
وهل تعتبر ذلك تطبيقاً لحكم الله ـ عزَّ وجلّ ـ وسنّة رسوله؟!
وأذكر هنا أن دية المرأة (ما يدفع لأهل المقتولة خطأ) هي نصف دية الرجل حسب رأي الفقهاء والسادة العلماء الأفاضل، فهل تقبل المرأة بذلك[٢].

٣ ـ أورد أخيراً بعض آيات من الذكر الحكيم تبيّن مكانة المرأة عند خالقها ومبدعها حيث يقول تعالى: ﴿**يَهَبُ لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور**﴾ ـ (الشورى ـ ٤٩).

وكما نجد فالهبة عطاء محبة وتقدير حيث يقال أهبك مالاً أهبك حباً... ونجد أن الله قدّم الإناث على الذكور في هبته لما في الأنثى من خير وعطاء للأبوين يفوق عطاء الذكور في كثير من الأحيان وإن رأى العامة غير ذلك!

وفي قوله تعالى: ﴿... **وليس الذكر كالأنثى**...﴾ (آل عمران ـ ٣٦). نلاحظ أن المستثنى أولاً (الذكر) هو الأقل مكانة أو قيمة من الثاني (الأنثى) كما في قوله تعالى: ﴿**وليس الأعمى كالبصير**﴾ حيث البصير أفضل من الأعمى.

ولا بد من الإشارة في نهاية هذا الفصل إلى أن ما يسمى بالحجاب الشرعي، وهو أهم ما يأسر المرأة المسلمة اليوم ويجعلها بعيدة عن

العمل والحياة والمجتمع وممارسة الحقوق، وقد يصل إلى حد جعلها حبيسة بيتها ـ بحجة أنها كلها عورة من صوتها إلى أخمص قدمها ـ لا يوجد أي حديث في صحيح البخاري يصفه أو يتحدث عنه؛ علماً أن الحجاب في اللغة هو الساتر (الحاجز) وليس غطاء الرأس بأي حال من الأحوال!

وإن الحديث الذي روي عن النبي (ص) في ذلك هو:
«لا يصلح لامرأة عركت أن يظهر منها إلاّ هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه».

(أخرجه أبو داود في **سننه**)

هو حديث **آحاد مرسل** رواه خالد بن دريك عن عائشة مع أنه لم يعاصرها ولم يرها قط. وإذا كان في **صحيح البخاري** ـ أصحّ كتب الحديث عند أهل السنّة ـ الكثير من التناقض والأخطاء التي رأينا جزءاً منها في كتابنا، فما بالنا **بسنن أبي داود** التي لم تعن بصحة الإسناد أو سلامة المتن!! علماً أن أحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في أمور العقيدة والحدود ويعمل بها على سبيل الاستئناس(٣).

كما أن الحديث السابق يتعارض مع حديث آخر ورد في سنن أبي داوود أيضاً وهو حديث آحاد جاء فيه: «لا تُقبل صلاة الحائض إلاّ بخمار».

حيث نجد أن الخمار يلزم للمرأة أثناء صلاتها فقط ـ بعد سن البلوغ ـ، كما أن مفهوم عبارة أشار إلى هذا وهذا في الحديث السابق الأول مفهوم ضبابي وغير واضح، وإن المرء ليتساءل لماذا أشار النبي (ص) ولم يقل صراحةً؟!

أما في ما يتعلق بما جاء في الذكر الحكيم في سورتي النور والأحزاب[٤] ـ فيما أُعتبر فرضاً لما سمي الحجاب ـ فإن فهم مفردات آياتها وربطها بمناسبات نزولها وبتطبيق الخلفاء لها لا يظهر أي فرض للحجاب. كما أنه لا توجد أية عقوبة تتوعد المرأة التي تستغني عنه.

أخيراً أنهي هذا الفصل بأبيات للشاعرة الدكتور سعاد الصباح التي تعبر عن حال المرأة المسلمة على لسان امرأة عربية واعية لحاضرها ومستقبلها صادقة في مشاعرها:

١ ـ لا تنتقد خجلي الشديد فإنني
درويشة جداً وأنت خبير

٢ ـ خذني بكل بساطتي وطفولتي
أنا لم أزل أحبو وأنت كبير

٣ ـ يا واضع التاريخ تحت سريره
يا أيها المتشاوف المغرور

٤ ـ يا ثابت الأعصاب إنك ثابت
وأنا على ذاتي أدور وأدور

٥ ـ الأرض تحتي دائماً محروقة
والأرض تحتك مخمل وحرير

٦ ـ فرق كبير بيننا يا سيدي
فأنا محافظة وأنت جسور

٧ ـ وأنا مقيّدة وأنت تطير
وأنا محجبة وأنت بصير

٨ ـ فرق كبير بيننا يا سيدي
فأنا الحضارة والطغاة ذكور

الهوامش

(١) (من دعاها زوجها فأبت لعنتها الملائكة حتى تصبح).

(٢) راجع: **فقه السنّة** المصدر سابق.

(٣) يراجع: **أصول الفقه الإسلامي**، زكريا البرّي؛ **الإسلام عقيدة وشريعة**، الإمام محمد شلتوت.

(٤) هاتان السورتان من السور المدنية، والحديث الوارد أعلاه قيل قبل هجرة الرسول إلى المدينة لأسماء بنت أبي بكر في مكة!

الفصل السابع

البخاري ومجموعة متناقضات

توطئة: كثيرة هي المتناقضات في الأحاديث الواردة في **صحيح البخاري**، وقبل أن أستعرض أمثلة يسيرة منها أبيّن مصطلح المتناقضات المستخدم في عنوان هذا الفصل.

فالتناقض قد يكون في مضمون الحديث نفسه ـ متنه ـ أو في معناه[1] أو تناقله أو أسلوبه، أو في تناقض مدلوله ومفهومه مع الذكر الحكيم أو مع معطيات العلم أو المنطق الصوري أو القوانين والأعراف الاجتماعية السائدة أو الذوق العام أو غير ذلك من الأمور.

متن الحديث (١):

حديث أبي هريرة، قال: قال النبي (ص): «نِعْمَ مَا لأَحَدِهِم يُحسنُ

عِبَادَةَ رَبِّهِ، وينصح لسيِّده».

(أخرجه البخاري في: ٤٩ ـ **كتاب العتق:**

١٦ ـ باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده).

متن الحديث (٢):

حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ص): «للعَبْدِ المَملوكِ الصالح أجرَان» والذي نفسي بيده، ولولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

الشرح والمناقشة (١) ـ (٢):

يبيّن الحديثان أن العبد المملوك يتساوى أجره في عبادة ربه مع أجره في خدمة سيده بل ويمتدح الرسول العبد (بقوله نعم) ويتبنى أبو هريرة ـ بل ويحض على العبودية!

وهذا ما لا يقبل اليوم أبداً لأن حرية الإنسان أصبحت الحياة الإنسانية ذاتها، فبدون الحرية على مختلف صعدها، بدءاً من الرق (عبودية الإنسان) وانتهاء بحرية الاختيار والتعبير، لا تقوم المجتمعات الإنسانية السوية والمتحضرة.

ولئن كان الإسلام لم يفرض العبودية ـ حيث عرفت في التاريخ قبله ـ إلاّ أنه لم تصلنا نصوص في **صحيح البخاري** تمنعه أو تحرّمه، في حين وصلتنا أحاديث تعاقب بشدة من لا يستنزه من بوله أو من لا يغسل كعبيه جيداً قبل الصلاة!!

متن الحديث (٣):

حديث أبي هريرة، قال: سمعت أبا القاسم (ص) يقول: «مَنْ قَذَفَ

مَمْلُوكَهُ، وهو بَرِيءٌ مِمّا قالَ، جُلِّد يَوْم القِيَامةِ إلاّ أَن يكونَ كَما قَالَ».
(أخرجه البخاري في: ٨٦ ـ **كتاب الحدود:**
٤٥ ـ باب قذف العبيد).

الشرح والمناقشة (٣):
الحديث يظهر أن السيّد لا يحتاج إلى أربعة شهود لقذف مملوكه (عبده) وأن عقوبته ليست في الحياة الدنيا؛ إنما هي في الدار الآخرة؛ بالجلد فقط لا بدخول جهنم علماً أن القذف الكاذب للملوك يمكن أن تصل عقوبته إلى الموت؛ وهنا تبدو قمة الانحياز الاجتماعي والتمييز العنصري بين السيد ومملوكه.

متن الحديث (٤):
حديث أَبِي هُرَيْرَة قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لاَ أَرَاهَا إِلّا الْفَأرَ. إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ؛ وَإِذا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ» فَحَدَّثْتُ كَعْباً فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ (ص) يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ لِي مِرَاراً. فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأ التَّوْرَاةَ؟

(أخرجه البخاري في: ٥٩ ـ **كتاب بدء الخلق:**
١٥ ـ باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال).

الشرح والمناقشة (٤):
الحديث يبيّن أن أصل الفار هو أمة من بني إسرائيل كما يؤكد أبو هريرة؛ وكما يؤكده الشرح التالي الوارد في الأثر؛ ونترك للقارئ حرية الاستنتاج والقبول!

أمة: أي طائفة. لا أراها: أي لا أظنها. إذا وضع لها ألبان الإبل لم

تشرب: لأن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل. وإذا وضع لها ألبان الشاء شربت. الشاء أي الغنم. وشربت لأنها حلال لهم كلحمها. وهو دليل على المسخ. فحدثت كعباً: هو كعب الأحبار. أفأقرأ التوراة: بهمزة الاستفهام الإنكاري. وقد اختلف في الممسوخ هل يكون له نسل أم لا. فذهب أبو إسحاق الزجاج وابن العربي وأبو بكر إلى أن الموجود من القردة من نسل الممسوخ، تمسكاً بحديث الباب. وقال الجمهور: لا. وهو المعتمد لحديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعاً «إن الله لم يهلك قوماً، أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلاً».

متن الحديث (٥):
حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ص): «قَالَ اللّٰهُ: أعدَدْتُ لِعبَادِي الصَّالحين ما لا عَيْنَ رأتْ، ولاَ أذنَ سَمِعَتْ، ولا خطَرَ علىٰ قَلبِ بَشَرِ. فاقرؤوا إن شِئتُم ـ فلا تعلمُ نفسٌ ما أُخْفِيَ لهم من قرَّة أَعْيُنِ».

(أخرجه البخاري في ٥٩ ـ **كتاب بدء الخلق:**
٨ ـ باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة).

الشرح والمناقشة (٥):
يبيّن الحديث أن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب البشر؛ إلاّ أن أبا هريرة سرعان ما يناقض ذلك فيصف لنا شجرةً في الجنة يسير الراكب في ظل مائة عام لا يقطعها[٢]!!

كذلك فإنه يمكننا أن نرى الجنة ما بين منبر الرسول وبيته حسب ما ورد في **صحيح البخاري**. «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»!

متن الحديث (٦):

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ (ص)، قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إلاَّ ثَلاَثَةٌ: عِيسٰى.

وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي. جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أجِيبُهَا أَوْ أصَلِّي؟ فَقَالَتِ: اللّهُمَّ! لاَ تمِتْهُ حَتَّى تريَهُ وُجُوهَ الْمُومِسَاتِ. وَكَان جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ. فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ، وَكَلَّمَتْهُ، فَأَبٰى. فَأَتَتْ رَاعِياً، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فولَدَتْ غُلاماً. فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ، وَسَبُّوهُ. فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى. ثُمَّ أَتى الْغُلاَمَ. فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلاَمُ؟ قَالَ: الرَّاعِي. قَالُوا: نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لاَ. إلاَّ مِنْ طِينٍ.

وَكَانَتِ امْرَأةٌ تُرْضِعُ ابْناً لَهَا، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ. فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ. فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! لا تَجْعَلني مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمَصُّهُ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظرُ إِلَى النَّبِيِّ (ص)، يَمَصُّ إِصْبَعَهُ.

«ثم مُرَّ بأَمَةٍ، فقالت: اللَّهُمَّ! لا تجعلْ ابني مثلَ هذِهِ. فَتَرَكَ ثَدْيَهَا، فَقَالَ: اللّهُمَّ! اجْعَلني مِثْلَهَا فَقَالتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فقال: الرَّاكبُ جبَّارٌ من الجَبَابِرة وهذه الأَمَةُ يَقُولُون: سَرَقْتِ، زَنَيْتِ. وَلَمْ تَفْعَلْ».

(أخرجه البخاري في: ٦٠ ـ **كتب الأنبياء:**

٤٨ ـ باب واذكر في الكتاب مريم).

الشرح والمناقشة (٦):

الحديث يضيف ـ حسب أبي هريرة ـ إلى معجزة سيدنا عيسى ـ عليه السلام ـ في الذكر الحكيم معجزتين لرضيعين من بني إسرائيل

تكلما وهما في المهد؛ وهو ما يجب علينا تصحيحه لأهل الكتاب عامة. ونورد هنا للأخ القارىء شرح ذلك الحديث حسب ما جاء في الأثر لمعرفة فوائده وأن المعجزات ليست حكراً على الرسل والأنبياء فقط وبابها مفتوح دائماً للأولياء والصالحين ـ وإن خالف العلم والعقل.

المهد: هو ما يهيأ للصبي أن يربى فيه. المومسات: أي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك. والواحدة مومسة: وتجمع مياميس أيضاً. صومعته: الصومعة نحو المنارة، ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم. وكلمته: أن يواقعها. فأمكنته من نفسها: فواقعها فحملت منه. إلاّ من طين: كما كانت. ذو شارة: صاحب حسن أو هيئة، أو ملبس حسن يتعجب منه ويشار إليه. قال الإمام النووي (وفي حديث جريج هذا فوائد كثيرة: منها عظم برّ الوالدين وتأكد حق الأم، وأن دعاءها مجاب، وأنه إذا تعارضت الأمور بدئ بأهمها. وأن الله تعالى يجعل لأوليائه مخارج عند ابتلائهم بالشدائد، غالباً. قال الله تعالى: ـ ﴿**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً**﴾ ـ وقد يجري عليهم الشدائد بعض الأوقات زيادة في أحوالهم وتهذيباً لهم، فيكون لطفاً. ومنها استحباب الوضوء للصلاة عند الدعاء بالمهمات. ومنها إثبات كرامات الأولياء. وهو مذهب أهل السنّة. وفيه أن كرامات الأولياء قد تقع باختيارهم وطلبهم، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا المتكلمين).

متن الحديث (٧):

حديث أَبِي ذَرٍّ أَن رَسُولَ اللّهِ (ص) قَالَ: «فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَةَ، **فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ عَنْ صَدْرِي**، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ **بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِىءٍ حِكْمَةً وَإِيمَاناً** فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ

أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ، قَالَ مَنْ هٰذَا؟ قَالَ هٰذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِي مُحَمَّدٌ (ص)، فَقَالَ أَوَأُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ نَعَمْ؛ فَلَمّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ، عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ وَعلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، إذا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَنْ هٰذَا؟ قَالَ هٰذَا آدَمُ، وَهٰذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ؛ فَإِذَ نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى. حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَة فَقَالَ لِخَازِنِهَا افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ؛ فَفَتَحَ».

قَالَ أَنَسٌ فَذَكَرَ أَنَّه وَجَدَ فِي السَّمٰوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَمُوسى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ؛ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا **وَإِبرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ**. قَالَ أَنَسٌ، فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ (ص) بِإِدْرِيسَ قَالَ مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الصَالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ «فَقُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟» قَالَ: هٰذا إدْرِيسُ. ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الصَالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ؛ قُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ قَالَ هٰذَا مُوسَى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ والنَّبِيِّ الصَّالِحِ؛ قُلْتُ مَنْ هٰذَا؟ قَالَ هٰذَا عِيسَى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِإبراهِيمَ فَقَالَ مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ؛ قُلْتُ مَنْ هٰذا؟ قال هذا إبْراهِيمُ (ص).

ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلاَمِ، فَفَرَضَ اللّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاَةً، فَرَجَعْتُ بِذٰلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى **مُوسَى**، فَقَالَ مَا فَرَضَ اللّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ فَرَضَ

خَمْسِينَ صَلاَةً، قَالَ **فَارْجِعْ إلَى رَبِّكَ فإنَّ أمَّتَكَ** لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعَنِي فَوَضَعَ شَطْرَهَا فَرَجعْتُ إلَى مُوسَى فَقُلْتُ وَضَعَ شَطْرَهَا؛ فَقَالَ رَاجِعْ رَبَّكَ فَإنَ امَّتَكَ لاَ تُطيقُ، فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إلَيْهِ، فَقَال ارْجِعْ إلَى رَبِّكَ فَإنَّ أمَّتَكَ لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعْتُهُ، فَقَالَ هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ـ لاَ يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ـ فَرَجَعْت الَى مُوسَى فَقَالَ رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي. ثُم انْطلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لاَ أَدْرِي مَا هيَ. ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّة فَإذَا فِيهَا **حَبَايِلُ اللُّؤْلُؤِ**، وَإذَا **تُرَابُهَا الْمِسْكُ**».

(أخرجه البخاري في: ٨ ـ **كتاب الصلاة:**
١ ـ باب كيف فرضت الصلاة: في الإسراء).

الشرح والمناقشة (٧):

لذلك الحديث أكثر من متن تتحدث جميعها عن إسراء وعروج الرسول إلى السماوات وفرض الصلوات، ـ وكما هو الحال في كثير من أحاديث البخاري ـ فإن المعطيات تختلف بين متن وآخر.

ففي الحديث المذكور آنفاً (٧) نجد أن الملك جبريل ينزل ويقوم بشق صدر الرسول، بينما يقوم ملكان أو رجلان في أحاديث أخرى بتلك المهمة يفرغان طستاً من الذهب مملوءاً بالحكمة والإيمان في صدر النبي. وبينما يأخذ جبريل بيده نجده في حديث آخر يركب البراق ـ دابة بيضاء دون البغل وفوق الحمار حسب تعريفها في الحديث الآخر ـ وبينما يقابل من الرسل والأنبياء آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم، يضيف إليهم في حديث آخر يحيى ويوسف وهارون، وبينما يقابل إبراهيم في السماء السادسة تجده في موضع آخر يقابله في السابعة ويقابل موسى في السادسة، وبينما يسمع صريف الأقلام نجده في حديث آخر يرى ويصف ما في

الجنة ـ علماً أن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت... وإلى غير ذلك من التناقض في اللفظ والمعنى.

إلاّ أن ما يهمنا في متن الحديث الوارد سابقاً هو أن موسى ـ عليه السلام ـ قد صحح لربه ـ الله عزَّ وجل ـ في عدد الصلاة المفروضة فخفَّضها ـ بعد عدة محاولات ـ من خمسين إلى خمسة فروض.

وهنا يحق لكل عاقل أن يسأل: هل يعلم الرسول موسى أو غيره بأمور العباد أكثر من خالقهم ومبدعهم؟!

وكيف كان أحدنا سيجد الوقت الكافي ليصلي في اليوم خمسين صلاة؛ لو لم يتدخل موسى ليصحح عددها ويخفف عنا؟!!

متن الحديث (٨):

حديث أبي هريرة، قال: أَتَى رَسُولُ اللّهِ (ص) بلَحم، فرُفِعَ إليه الذِرَاعُ، وكانتْ تُعْجِبُهُ فَنهَسَ فيها نَهسةً ثُمَّ قَالَ: «أَنَاَ سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القيامَةِ. وَهَلْ تَدْرُونَ ممَّ ذَلِكَ؟ يُجْمعُ النَّاسُ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ فِي صَعِيدِ واحِدِ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْب مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ؛ فَيَقُولُ النَّاسُ أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضِ، عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ؛ فَيَقُولُونَ لَهُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رِبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي!

نَفْسِي! نَفْسِي!؛ اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ! إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللّهُ عَبْداً شَكُوراً، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؛ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي! نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُون يَا إِبْرَاهِيمُ! أَنْتَ نَبِيُّ اللّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيقُولُ لَهُمْ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؛ وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلاثَ كَذَبَاتٍ، نَفْسِي! نَفْسِي! نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُون يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللّهِ فَضَّلَكَ اللّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلاَمِهِ عَلَى النَّاس، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي! نَفْسِي! نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى؛ فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللّهِ (ص) وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً، اشْفَعْ لَنَا، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى، إِنَ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، **وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً**، نَفْسِي! نَفْسِي! نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ (ص)؛ فَيَأْتُونَ مُحَمَّداً (ص)، فَيَقُولُونَ يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللّهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟

«فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي عَزَّ وَجلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ

اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ! أُمَّتِي يَا رَبِّ! فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِنْ **أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ**، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ»، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى». انتهى

(أخرجه البخاري في: ٦٥ ـ **كتاب التفسير**:
١٧ ـ **سورة الإسراء**: ٥ ـ باب ذرية من حملنا مع نوح).

الشرح والمناقشة (٨):

الحديث هنا يرافقه وصف رسول الله وهو ينهش (نهس) اللحم بيده ليخبر الصحابة بأنه سيد الناس يوم القيامة؛ علماً بأنه ليس أفضل من موسى ـ عليه السلام ـ الذي لا يصعق ـ أو يصحو قبله ـ يوم القيامة أو يونس بن متىٰ خير الناس على الإطلاق ـ حسب ما جاء في **صحيح البخاري** (كتاب الأنبياء).

والحديث يبيّن أن الله ـ عزَّ وجلّ ـ غضب غضباً شديداً من آدم لأنه عصاه في الجنة ومن إبراهيم لأنه كذب ثلاث مرات ومن موسى لأنه قتل نفساً، أما غضبه من عيسىٰ فكان بدون أي سبب! فقط لمجرد الغضب!!

أخيراً نجد أن من أمة محمد (ص) من لا حساب عليه؛ وأن مصراعي باب الجنة كما بين مكة وحميَر أو بصرى، وهي مسافة تقل كثيراً عن شجرة موجودة في الجنة وصفها أبو هريرة ـ راوي الحديث نفسه ـ (يسير في ظلها المرء مائة عام لا يقطعها!).

متن الحديث (٩):
حديث أبي هريرة، أن رسول الله (ص) رأى نُخامَةً في جدار المسجدِ فتناوَل حَصَاةً فحكّها فَقَال: «إذا تنخَّم أحَدُكم فلا يتَنخمنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، ولاَ عَنْ يَمينِهِ، وليبصُقْ عن يَسَارِهِ أو تحتَ قدمِهِ اليُسرىٰ».

(أخرجه البخاري في: ٨ ـ **كتاب الصلاة:**
٣٤ ـ باب حك المخاط بالحصى في المسجد).

الشرح والمناقشة (٩):
يبيّن الحديث أن الرسول قد سمح بالبصاق والمخاط والتف والنف داخل المسجد على أن يكون ذلك عن يسار المرء! وهنا يبرز سؤال يطرح على السادة العلماء الأفاضل:

هل يقبل ذلك في مساجدنا اليوم؟! وماذا سنفعل بالسجاد والجدران الرخامية المذهبة في بيوت الله اليوم؟! أنبصق ونتف عليها ثم نقوم بتنظيفها بالوسائل الحديثة المتوافرة، أو بالحصاة لتطبيق سنّة النبي في ذلك!!

كل ذلك يوضح أن مثل تلك الأحاديث تنطبق على أناس تفرش الرمال أرضهم وسعف النخيل سقوفهم والطين جدرانهم!

وعلى الرغم من أن المساجد قد تطورت بعد أكثر من قرنين ـ زمن رواية ذلك الحديث ـ من حيث الإكساء فإن الإمام البخاري لم يجد في ذلك الحديث ما يناقض قواعد النظام والعادات الصحية السليمة في عصره ـ العصر العباسي الذهبي في تاريخ الأمة الإسلامية!!

متن الحديث (١٠):
عن أبي هريرة، أن رسول الله (ص) قال: «إذا وَقعَ الذُّبابُ في إنَاءِ أحَدِكم فَلْيَغْمسهُ كُلَّهُ ثُمَّ ليَطْرَحْهُ، فإنَّ في أحد جَناحيه شفَاءً وفي الآخرِ دَاءً».

الشرح والمناقشة (١٠):
يوضح الحديث أنه قد يقع أكثر من ذبابة في الطعام دون أن يؤثر في تلوثه (جرثمته بمصطلح اليوم) شريطة أن يغمس الذباب بأكمله في الطعام ثم يطرح منه!!

وعلى الرغم من تعارض معطيات ذلك الحديث مع نتائج وتطبيقات البحوث العلمية ومع الذوق الإنساني السليم، فإننا نجد كثيراً من السادة العلماء الأفاضل يدافع عن ذلك الحديث حتى أن بعضهم قد ذهب في أحد كتبه إلى قوله بأن صحيفة علمية صينية (لم يذكر اسمها) قد أثبتت صحة ذلك الحديث!!

متن الحديث (١١):
عن ابن عباس، أن النبي (ص) قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم فلاَ يَمسحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقها أو يُلْعِقُها».
(أخرجه البخاري في **المختصر** ٧٣ ـ **كتاب الأطعمة**).

الشرح والمناقشة (١١):
يعرف هذا الحديث أيضاً بحديث البزازة وهي ظاهرة تنافي الذوق السليم وتجانب الطب الوقائي. وهنا نسأل: هل هناك من يرضى بلعق إصبع صديقه أو أخيه بعد الطعام ليطبق السنّة النبوية؟! وإذا كان بعض السادة العلماء الأفاضل يرى في ذلك الحديث مظهر

شكر وتقدير لنعمة الله فإنني أرى - مع كثيرين غيري - مظهر تخلف وقرف واشمئزاز فيه.

وما أجمل الإنسان الذي يغسل يديه بعد الطعام بصابون معطرٍ يقوم بعدها بحمد الله - عزَّ وجلّ - على نعمه وعلى تطور العلوم والصناعات التي جعلتنا ننعم بحمد الله ونرضي أصحاب الذوق السليم في كافة أرجاء الأرض، والمخالف للصحابة الذين وصفهم جابر بن عبد الله بقوله:
«قد كنا زمان النبي (ص) لم يكن لنا مناديل إلاّ أكفّنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ». (البخاري - باب الأطعمة).

متن الحديث (١٢):
عن عائشة قالت: كَانَ رجالٌ مِنَ الأعراب حُفَاةً يأتونَ النَّبيَّ (ص) فيسألونَه: مَتىٰ السَّاعَةُ؟ فكان ينظرِ إلى أصغرِهم فَيقُولُ: «إن يَعشْ هذا لا يُدْرِكه الهزمُ حتىٰ تقوم عليكم سَاعَتُكم».
(أخرجه البخاري في **المختصر**: باب الرقاق).

الشرح والمناقشة (١٢):
إذا كان ذلك الحديث يتحدث عن ساعة أولئك الأعراب فلا حاجة لنا به - خصوصاً أنه لم يتم التحقق من حال أولئك الأعراب بعده - وإذا كان يفيد بقيام الساعة للناس أجمعين فإن فيه من الخطأ ما كان يتوجب على الإمام البخاري عدم اعتماده في **صحيحه** احتراماً للعلم والعقل!!

متن الحديث (١٣):
حديث أبي ثَعْلَبَةَ الْخَشني، قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّهِ! إنّا بِأَرضِ قَوْمِ

أَهْلِ الكِتَابَ، أَفَنَأْكلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «أَمّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلاَ تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللّهِ فَكُلْ».

(أخرجه البخاري في: ٧٣ ـ **كتاب الذبائح والصيد**:
٤ ـ باب صيد القوس).

الشرح والمناقشة (١٣):

يبيّن ذلك الحديث عدم جواز استخدام أواني أهل الكتاب ـ بشكل عام ـ إلاّ في الحالات الاستثنائية.. عندئذٍ يتوجب غسلها قبل استعمالها.

وإذا كان الله ـ عزَّ وجلّ ـ قد ذكر في حكم تنزيله ﴿... **وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم**...﴾ (المائدة ـ ٥) فأين ما في الحديث من ذلك؟!

وقد يجيب: الحل للطعام ليس لاستخدام الإناء!! عندئذٍ نسأل ما الأصل في الحكم الطعام أم الإناء وكيف يقدم الطعام؟! بالأكف أم بالأرغفة؟!

كذلك يحق للمرء أن يتساءل: كيف يمكن أن نطبّق ذلك الحديث اليوم؟! وماذا نفعل في المطاعم والفنادق المنتشرة في كافة أرجاء المعمورة خارج حدود الدول الإسلامية؟! أيطلب أحدنا غسل الصحن قبل تناول الطعام فيه؟! أم يغسله بنفسه؟! أم يقاطع كافة مطاعم أهل الكتاب. وهنا نذكّر أن سكان الشرق الأقصى

ليسوا من أهل الكتاب أصلاً!!

كل ذلك يظهر مناقضة ذلك الحديث لكلامه ـ عزَّ وجلّ ـ وللعادات والأعراف السائدة اليوم.

النتيجة:

صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتناقضة في معظم المجالات وعلى مختلف السويات، وقد استعرضت جزءاً يسيراً منها في أبحاث الكتاب، وإذا أردت الخوض بعمق وتحليل بعد الاعتماد على علم البلاغة (البيان والمعاني) في اللغة لاحتجت إلى مجلدات من الكتب لبيان ذلك!!

فمرة يأمر الرسول بالكيّ ومرة ينهى عنه، ومرة يقر الرُّقية ويأخذ من أموالها وأخرى يمنعها، وكذلك الحال في الحجامة، ومرة يرى في الشعر قيحاً وأخرى يحض الشاعر حسان بن ثابت عليه؛ ومرة يرى (جبريل) مرتين أو ثلاثاً وأخرى يلقاه كل ليلة من أيام شهر رمضان، ومرة يخبرنا أن داوود بن سليمان طاف في يوم واحد على مائة امرأة وأخرى يخبرنا بأنه طاف على سبعين فقط! ومرة نجد أن الإيمان بضع وستون شعبة بينما النبوة ست وأربعون (يُطلب ذكرها في الحالتين) ومرة نجد آيات المنافق ثلاثاً وأخرى أربعاً، ومرة يدخل الجنة سبعون ألفاً من المسلمين وأخرى يدخلها سبعمائة ألف... ومرة يُنبَذُ للرسول من التمر ومرة ينهى عنه، ومرة يعتبر الرضاع من المجاعة وأخرى يقره!! وإلى غير ذلك من التناقض والتضارب الذي نقول فيه: آن الأوان لمواجهة الحقيقة واعتماد الحق في أمورنا والاعتراف بمتناقضات أحاديث الإمام البخاري!!

أخيراً أختم هذا الفصل بحديث جاء في **صحيح البخاري** وأسأل

بعده ما الحكمة أو الغاية من ذلك الحديث؟! وما يريد أن يقول لنا فيه؟!

حديث جابر، قال: «كُنا نعزل والقرآن ينزل».

(أخرجه البخاري في: ٦٧ ـ **كتاب النكاح:**
٩٦ ـ باب العزل).

الهوامش

(١) رأينا في الأحاديث الواردة سابقاً أمثلة على ذلك.

(٢) راجع البخاري **كتاب التفسير**.

الفصل الثامن

بين الماضي والحاضر

ذكرت فيما مضى وسأذكر دائماً أن تقديس الماضي هو عقدة المجتمع الإسلامي بشكل عام والعربي بشكل خاص؛ فكل ما جاء من الماضي محترم مبجّل؛ يوضَع على الرأس دون نقاش أو نقد وكل فهم مناقض له مُهاجم مُحارب منسوبٌ إلى العمالة والخيانة والمؤامرة على العروبة والدين!

ومع ذلك كله فقد قررت - مستعيناً بالله - عزَّ وجلّ - أن أخوض في نقد الخطأ في القديم بالرغم من إحاطته بالهالة والقداسة؛ وذلك بغية إظهار الحقيقة الساطعة التي ستبقى أملي المنشود. وسأقوم في هذا الفصل بمعالجة حديث من **صحيح البخاري** لاستنباط أحكام منه متأسياً بفعل الإمام الشافعي ورابطاً للماضي بالحاضر.

أما الحديث الذي بحث فيه الإمام الشافعي من **صحيح البخاري** فهو:
حديث أنس، قال: كان النبي (ص)، أَحسَنَ النَّاسِ خُلقاً. وَكَان لي أَخٌ يُقَالُ له أبُو عُميْرٍ، فَطيمٌ وكان إذا جاء قَالَ: «يا أَبَا عُمير، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» نُغْرٌ كان يلعبُ به.
(أخرجه البخاري في: ٧٨ ـ **كتاب الآداب**:
١١٢ ـ باب الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل).

والفطيم: من فُصل رضاعه، أما النغير: فتصعير نُغْر وهو طائر صغير أحمر المنقار.

وكما نلاحظ فإن الإمام البخاري قد وضع ذاك الحديث تحت باب (الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل) وهو أمر هام دون أدنى شك! إلاّ أنه لم يفكر قط أن الطفل الفطيم يمكن أن يعذّب الطير ويؤذيه. وقد جاء في الأثر أن الإمام الشافعي قد استنبط من ذلك الحديث عشرين حكماً ومنهم من قال: أربعين أو خمسين... وإلى غير ذلك من الأقاويل.

ومن تلك الأحكام على سبيل المثال ـ لا الحصر ـ جواز المزاح مع الصغير (الفطيم)، جواز اللعب بالطير، جواز كنية الصبي... إلخ.

والحديث الذي سأعالجه من **صحيح البخاري** هو التالي:
حديث عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَتْ لِي **شَارِفٌ** مِنْ نَصِيبي مِنَ الْمَغْنَم، يَوْمَ بَدْرٍ، وَكان النَّبِيُّ (ص) أَعْطَانِي شَارِفاً مِنَ الْخُمسِ؛ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ، بِنْتِ رَسُولِ اللّهِ (ص)، واعَدْتُ رَجُلاً **صَوَّاغاً**، مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ، أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي؛ فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ

مَتَاعاً مِنَ الأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالحِبَالِ، **وَشَارِفَايَ مُنَاخَانِ** إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، رَجَعْتُ، حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ **اجْتُبَّ أَسْنِمَتُهُمَا**، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا؛ فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ، حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا. فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هٰذَا؟ فَقَالُوا: **فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**، وَهُوَ فِي هٰذَا الْبَيْتِ **فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ**. فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ (ص)، وعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ. فَعَرَفَ النَّبِيُّ (ص)، **فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ**. فقَالَ النَّبِيُّ (ص): «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا؛ وَهَا هُوَ ذَا، فِي بَيتٍ مَعَهُ شَرْبٌ. فَدَعَا النَّبِيُّ (ص)، بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَتَبِعْتُهُ **أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ**، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، **فَاسْتَأْذَنَ**، فَأَذِنُوا لَهُ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ. **فَطَفِقَ رَسُولُ اللّهِ (ص)** يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ. فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ. فَنَظَرَ حَمْزَةُ الَى رَسُولِ اللّهِ (ص)، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ؛ ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: **هَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي!** فَعَرَفَ رَسُولُ اللّهِ (ص)، أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَنَكَصَ رَسُولُ اللّهِ (ص) عَلَى عَقِبَيْهِ **الْقَهْقَرَى**. وخَرَجْنَا مَعَهُ.

(أخرجه البخاري في: ٥٧ ـ **كتاب فرض الخمس**:
١ ـ باب فرض الخمس).

وبما أني سأتبع أسلوب الاستنباط القديم فإني سأورد شرح ذلك الحديث حسب ما جاء في الأثر حيث نجد أن معنى:
شارف: أي مسنة من النوق. من الخمس. أي الذي حصل من سرية عبد الله بن جحش، وكانت في رجب من السنة الثانية قبل بدر بشهرين. أبني بفاطمة: أي أدخل بها. صوّاغاً: الصواغ صائغ

الحلى. من بني قينقاع: قبيلة من اليهود. بإذخر: الإذخر حشيشة طيبة الرائحة تسقّف بها البيوت فوق الخشب، وهمزتها زائدة. عرسي: قال الجوهري: العُرْس طعام الوليمة. من الأقتاب: قتب البعير رَحْلُه. الغرائر: جمع غرارة، ما يوضع فيها الشيء، من التبن وغيره. مناخان: مبركان. اجتبت: أي قطعت. أسنمتهما: السنام حَدَبة في ظهر البعير، وسنام كل شيء أعلاه والجمع أسنمة. وبقرت أي شُقّت فلم أملك عيني: من البكاء. من فعل هذا: أي الجب والبقْر والأخذ. شرب: جماعة يجتمعون على شرب الخمر، اسم جمع عند سيبويه، وجمع شارب عند الأخفش. عدا: عدا عليه يعدو عَدْواً وعُدْواناً وعَدَاءً، ظلم وتجاوز الحد. فطفق: فجعل. ثمل: أي سكر. صعد النظر: أي رفعه. هل أنتم إلاّ عبيد لأبي: أي كعبيد له، يريد، والله أعلم، أن عبد الله وأبا طالب كانا كأنهما عبدان لعبد المطلب في الخضوع لحرمته. والجد يدعى سيداً؛ وأنه أقرب إليه منهما. فأراد الافتخار عليهم بذلك. فنكص: أي رجع. على عقبيه القهقرى: بأن مشى إلى خلف ووجهه لحمزة خشية أن يزداد عبثه في حال سكره فينتقل من القول إلى الفعل، فأراد أن يكون ما يقع منه (أي من حمزة).

أما الأحكام المستبطة منه فهي:

١ - جواز ضم النصيب من مغنم الحرب إلى الخمس المعطى من الحاكم.
٢ - جواز أن يكون المعطى من الخمس شارفاً (مئة من النوق).
٣ - جواز الاستعانة بصوّاغ (صائغ) يهودي.
٤ - جواز الارتحال مع يهودي والاتجار معه ـ إن كان صائغاً.
٥ - جواز بيع الإذخر (العطر) للصواغين مقابل الذهب والاتجار به.
٦ - جواز إناخة النوق جانب حُجر البيوت.

٧ - جواز البكاء على النوق المذبوحة (إذا كان عددها اثنين أو أكثر). وكراهيته للموتى من الأقارب.
٨ - جواز شرب الخمر في بيوت الأنصار في المدينة.
٩ - جواز قطع سنام حدبة ظهر البعير من قبل السكران.
١٠ - وجوب إعطاء المعلومات حول مرتكبي الأخطاء والجرائم وعدم كتمانها.
١١ - جواز سماع جليس الإمام أو الحاكم لشكاوى الرعية.
١٢ - معرفة النبي للأمور من وجوه أصحابها.
١٣ - وجوب ارتداء الإمام أو الحاكم رداءه قبل خروجه لأمر الرعية.
١٤ - جواز مرافقة جليس الإمام أو الحاكم له في عمله ومهمته في حل مشاكل الرعية (حالتنا: زيد بن حارثة).
١٥ - وجوب السير خلف الحاكم أو الإمام واتباعه.
١٦ - جواز استخدام البيوت كمشارب للخمر دون إذن مسبق من الحاكم أو الإمام.
١٧ - وجوب استئذان الحاكم أو الإمام قبل دخوله البيوت - وإن كانت مشبوهة.
١٨ - وجوب لوم الإمام للسكير بالقول.
١٩ - علائم السكر: احمرار العينين وتصعيد النظر من الركبة إلى الوجه.
٢٠ - جواز استعلاء السكران وتفاخره على الحاكم أو الإمام.
٢١ - وجوب الرجوع القهقرى (المشي للخلف والوجه للأمام) خشية من السكران.
٢٢ - عدم تطبيق حد الخمر على عم الحاكم أو الإمام.
٢٣ - عدم تغريم عم الحاكم أو الإمام بما يقتله من الإبل وغيرها.
٢٤ - جواز استثناء عم الحاكم أو الإمام من العقوبات وتطبيق ذلك على من هو في مقامه كالخال أو الجد...

٢٥ ـ الانسحاب مع الإمام أو الحاكم دون إظهار الأسباب وبصمت.

وبما أني لم أصل إلى مرتبة الإمام الشافعي في الفهم والاستنباط للأحكام فإنني سأكتفي بما أوردته من أحكام في ذلك الحديث!!

وسأطرح تساؤلاً مشروعاً: أين تطبيق حدود الله على حمزة؟! وأين قول النبي لفاطمة الزهراء: لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها؟!

وإذا كان حد الخمر مختلفاً فيه (هذا إن وجد له حد) فما هي غرامة ذبح النوق وقتلها (ديّة الإبل)؟[1]. كما أن الإمام البخاري لم يرَ في ذلك الحديث إلاّ أن يضعه في كتاب فرض الخمس!! ولمَ لا فالخمس وفرضه من الغنائم هو أهم ما يغنمه الحاكم؛ ألم يخصص الخليفة الراشدي عثمان بن عفان خمس غنائم أفريقيا لزوج ابنته مروان ابن الحكم؟!!

---

(١) تسمى أسنان الإبل، راجع البخاري، **كتاب الاعتصام**.

الخاتمة

بعد ذلك العرض والجهد قد تختلف ردود الأفعال بين التأييد والرفض أو الحياد؛ ومهما تكن النتيجة فإنها لن تنزع مني صفة الصدق مع الله والذات والأمة التي لازمتني في إنجاز هذا الكتاب. وإذا كان الإمام البخاري لن يُحرم من أجره عند الله ـ عزَّ وجلّ ـ لأنه عمل واجتهد وسعه، فإن الإنسان يحق له أن يقبل أو يرفض عمله إذا لم يرَ فيه ما يحقق طموح ورغبات الأمة المشروعة في التطور والتقدم.

وقبل أن أنهي كتابي هذا أورد حديثاً جاء في **صحيح البخاري**؛ لأطرح سؤالاً مشروعاً: إذا كان الصحابي الإمام علي قد أكّد أن ما يلزمنا هو كتاب الله وما في الصحيفة التي قرأها وأثبت ذلك الإمام البخاري في **صحيحه**، فلماذا جمع كل تلك الأحاديث في **صحيحه**؟!

ـ حديث عَلِيٍّ (رض). خَطَبَ عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ آجُرٍّ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَة، فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا **عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلاَّ كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ**. فَنَشَرَها فَإِذا فِيهَا: أَسْنَانُ الإِبِلِ؛ وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إلى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِين، لاَ يَقْبَلُ اللَّهِ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً»؛ وَإِذَا فِيهِ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُم، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً»؛ وَإِذَا فيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهِ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً».

(أخرجه البخاري في: ٩٦ ـ **كتاب الاعتصام:**

٥ ـ باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلوّ في الدين والبدع).

يقصد بأسنان الإبل: إبل الديات واختلافها في العمد والخطأ وشبه العمد (حسب ما جاء في الأثر).

أخيراً أنهي كتابي هذا بقوله تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً * إنا عرضنا الأمانة على السمٰوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً﴾ (الأحزاب ٧٠ ـ ٧٢)، صدق الله العظيم.

المراجع

نظراً لشهرة المراجع المستخدمة فإننا لن نذكر عدد مجلداتها وأسماء دور نشرها.

القرآن الكريم.

اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان إماما المحدثين.
أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بروبه (البخاري). وأبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.
(دار الباز للنشر والتوزيع)

صحيح البخاري.

مختصر صحيح البخاري المسمى التجريد الصريح (المشهور) بـ (مختصر الزبيدي).

صحيح مسلم.
الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث/ للحافظ ابن كثير.
فتح الباري لابن حجر العسقلاني.
أسد الغابة في معرفة الصحابة ابن الأثير.
صفوة الصفوة ابن الجوزي.
الكامل في التاريخ ابن الأثير.
طبقات الصحابة ابن سعد المعروف بطبقات ابن سعد.
تاريخ الطبري الطبري.
مروج الذهب؛ التنبيه والإشراف المسعودي.
الملل والنحل الشهرستاني.
البداية والنهاية ابن كثير.
تاريخ الخلفاء السيوطي.
العقد الفريد ابن عبد ربه.
الأم؛ الرسالة. الشافعي.
ضحى الإسلام أحمد أمين.
فقه السنة سيد سابق.
الإسلام عقيدة وشريعة محمود شلتوت.
الخلافة الإسلامية سعيد عشماوي.
صور من حياة الصحابة عبد الرحمن رأفت الباشا.

فهرس الأعلام

أ

